

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الكتاب والسنة
شعبة التفسير وعلوم القرآن الكريم

ترجمات القرطبي في التفسير

من: أول الكتاب إلى: الآية رقم (١٨٨) من سورة البقرة
جمعاً ودراسة وموازنة

بحث لنيل درجة الماجستير
إعداد الطالب: عبد الله عيدان أحمد الزهراني
الرقم الجامعي: ٤٢٥٨٠١٣٥

إشراف فضيلة الدكتور: عبدالودود مقبول حنيف

العام الجامعي

١٤٢٨ / ١٤٢٩ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُلَخَّصُ الرِّسَالَةِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أمّا بعد:
فهذا بحثٌ بعنوان: **ترجيحاتُ القرطبيِّ في التفسير، من أوّل الكتاب إلى الآية رقم ١٨٨ من سورة البقرة، جمعًا ودراسةً وموازنةً.**

إعداد الطالب: **عبدالله عيدان أحمد الزهراني**
الدرجة العلمية: **الماجستير. قسم الكتاب والسنة بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أمّ القرى.**

وكانت **خطة الموضوع كما يلي**: مقدمة، وتمهيد، وقسمين، وخاتمة، وفهارس، وفق الترتيب الآتي: المقدمة: وفيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة البحث. التمهيد: وفيه ترجمة موجزة للإمام القرطبي.

القسم الأول: وفيه فصلان:

الفصل الأول: منهج الإمام القرطبي في تفسيره، وفيه ثلاثة مباحث: المبحث الأول: تفسيره القرآن بالمأثور، المبحث الثاني: تفسيره القرآن باللغة، المبحث الثالث: تفسيره القرآن بالرأي.

الفصل الثاني: منهج الإمام القرطبي في الترجيح في التفسير، وفيه مبحثان: المبحث الأول: صيغ الترجيح وأساليبه عند الإمام القرطبي، المبحث الثاني: وجوه الترجيح عند الإمام القرطبي.

القسم الثاني: ترجيحات الإمام القرطبي من أوّل الكتاب، إلى الآية ١٨٨ من سورة البقرة.

الخاتمة: وتتضمّن أهمّ النتائج والتوصيات، وأخيرًا الفهارس.

وتهدف الدراسة إلى جمع ترجيحات القرطبي التفسيرية، ودراستها، وموازنتها مع أقوال غيره من المفسرين، وبيان صيغ الترجيح وأساليبه عند القرطبي، ومنهجه في ذلك. وموضوعها خاصٌّ بالترجيحات التفسيرية للقرطبي، جمعًا ودراسةً وموازنةً.

Abstract

Thanks for God and prayer and peace be upon prophet of God, Then : ***Title*** : Al-Imam Al-Kortoby giving preponderance in the exegesis from the beginning of the book to verse ١٨٨ from Al-Bakara chapter, collecting, studying and balancing.

Prepared by the student: Abdullah Aidan Ahamed Al-Zahrany.

The degree : Master's degree.

The plan of the subject as : preface, introduction, two sections, conclusion and glossary as this orderliness : The preface : And in it the important of the subject, and causes of choosing it and the plan of the research. The introduction : and in it a briefly explanation for Al-Imam Al-Kortoby.

The first section : in it two chapters : The first chapter : the method of Al-Imam Al-Kortoby in his explanation, and in it three subjects : his explanation for Koran by reported, The second subject : his explanation for Koran by the language, The third subject : his explanation for Koran by opinion. ***The second chapter***:

The method of Al-Imam Al-Kortoby in the giving preponderance in the explanation, and in it two subjects : The first subject : the formulization of the giving preponderance and its methods at Al-Imam Al-Kortoby, The second subject : faces of the giving preponderance at Al-Imam Al-Kortoby.

The second section : The giving preponderance of Al-Imam Al-Kortoby from the beginning of the book to verse ١٨٨ from Al-Bakara chapter.

The conclusion : Involved the important results and recommendations and the glossary. The study aims to collect the explaining giving preponderance of Al-Kortoby, studying it, and balancing it with the other explaining books, and viewing the giving preponderance and its methods at Al-Kortoby, and his method in that. And its subject belonged to the explaining giving preponderance of Al-Kortoby, collecting, studying and balancing.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التعريف بالموضوع:

الحمد لله الذي كان بعباده خبيراً بصيراً، وتبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً، وصلى الله على من أرسله ربه هادياً ومُبَشِّراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، نبينا مُحَمَّدٍ وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً، أما بعد: - فإن أولى ما يتنافس فيه المتنافسون، ويشغل به المشتغلون، هو كتابُ اللهِ ﷻ، تعلمًا وتعليمًا؛ إذ هو المعجزة الباهرة، والحجة القاهرة، لاتنتهي عجائبه، ولاتنقضي غرائبه، ولايشبع منه العلماء، ولايخلق على كثرة الردّ، فلايزال العلماء في كلِّ عصرٍ ومصرٍ يَنهلون من علومه، ثم يبيّنون للناس مافهموا، ويذكرون لهم مااستنبطوا، واضعين - في ذلك كلّهُ - مَعْرِفَةً مُرَادِ اللهِ تعالى نَصَبَ أعينهم، وغاية مرادهم.

ومن هؤلاء العلماء الأفاضل عالمٌ اشتهر تفسيره لكتاب الله تعالى واستفاد الباحثون منه في شتى المجالات، إنّه الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخرجي الأندلسي القرطبي المتوفى سنة ٦٧١ هـ، صاحب كتاب: الجامع لأحكام القرآن، الذي جمع فيه فنوناً عديدة، فهو يعرض فيه لأسباب التزل، والقراءات، والإعراب، والغريب من الألفاظ، ويحتكم كثيراً إلى اللغة، ويكثر الاستشهاد بأشعار العرب، ويردُّ على الفرق الضالة، هذا كلّهُ بالإضافة إلى ذكرهِ للأحكام الفقهية في المسائل التي يتطرّق إليها حين تفسيره للآيات.

ففي هذا الكتاب العظيم أثمارٌ من العلم ينهل منها كل ظامئٍ ويصدر عنها مُرتويًا، وهكذا قد فعل طلاب العلم، فقد بحثوا في هذا التفسير جوانب اللغة والنحو والفقه والقراءات وغيرها.

إلا أنني لاحظت أنه لم يسبق لأحدٍ من الباحثين - حسب علمي - أن يتبع ترجيحات القرطبي التفسيرية بصفةٍ مستقلة؛ فإنَّ الرَّجُلَ - رحمه الله - له اختياراتٌ في التفسير لاتكاد تُحصى كثرةً، وله قواعد معتمدة في الترجيح؛ لذا عزمت أمري بعد طول بحثٍ، واستخارةٍ واستشارةٍ، أن أبدأ المجال في هذا الموضوع لعلَّ غيري من الباحثين أن يُكمله، وعنوانته بـ: ((ترجيحات القرطبي في التفسير من أول الكتاب إلى الآية رقم: (١٨٨) من سورة البقرة، جمعاً ودراسةً وموازنةً)).

وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى لِي وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ الْعِلْمَ النَّافِعَ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ.

أَهْمِيَّةُ الْمَوْضُوعِ:

تظهر أهمية هذا الموضوع من عدة وجوه، يمكن إجمالها في النقاط الآتية:

- ١- أن تفسير القرطبي المسمى «الجامع لأحكام القرآن» من أجل التفاسير وأعظمها شأنًا، وقد استفاد منه طلاب العلم والعلماء بعده على اختلاف تخصصاتهم ومآربهم.
- ٢- شهرة مؤلفه -رحمه الله- وعلو قدره عند العلماء، ويظهر ذلك عند قراءة ترجمة هذا الإمام في كتب التراجم، وعند استشهاد المؤلفين بعده بكلامه في كتبهم.
- ٣- كثرة الفوائد والاستنباطات والدرر المودعة في هذا التفسير؛ مما يجدر بكل طالب علم الاطلاع عليها والإفادة منها وبذل الجهد في ذلك.
- ٤- أن تفسير القرطبي -هذا- وإن كان المتبادر إلى الأذهان أنه كتابٌ في أحكام القرآن إلا إنه مليءٌ بعرض الأقوال في التفسير، كما أن مؤلفه كثيرًا ما يرجح ما يراه الأقرب للصواب بطرقٍ ترجيحيةٍ معينة.
- ٥- أن التفسير علمٌ كثرت فيه الأقوال، وتعددت فيه الآراء؛ فهو بحاجة إلى التحقيق والترجيح، وهذا العمل هو مقصود التفسير الأعظم.

أسباب اختيار الموضوع:

لقد دفعني إلى اختيار هذا الموضوع - ليكون بحثًا لي في مرحلة الماجستير - أسبابٌ عديدة منها:

- ١- جدّة هذا الموضوع، فلقد تتبعت ما يتعلق بتفسير القرطبي من بحوث ودراسات وبذلت وسعي في ذلك ولم أرَ باحثًا قد تعرّض لموضوع ترجيحات القرطبي في التفسير بالبحث التفصيلي المبني على العرض والدراسة والموازنة واستقصاء جميع ترجيحات القرطبي التفسيرية.
- ٢- أن تفسير الإمام القرطبي قد استفاد منه الباحثون في جوانب عديدة كالفقه، واللغة، والنحو، والقراءات، وأصول الدين، وغيرها كما سيأتي في ذكر الدراسات السابقة، وبقي الجانب الأهم، والركن الأعظم فيه؛ وهو ترجيحاته التفسيرية لكلام الله عزّ وجل.

٣- اعتماد هذا الموضوع على السبب والمقارنة، والمناقشة والموازنة، والترجيح المقترن بالدليل والتعليل، وهذا يُكسب الباحث قوةً ومَلَكةً في تفسير كتاب الله تعالى، وهو ما لا يتوفّر في كثيرٍ من الموضوعات.

٤- أنّ في هذا البحث تطبيقاً لقواعد الترجيح في التفسير التي وضعها العلماء وجمعها بعض الباحثين^(١)، وهذا العمل يزيد تلك القواعد تأصيلاً، ويزيدنا لها فهماً.

٥- تعلقُ هذا الموضوع بدراستي في قسم التفسير وعلوم القرآن الكريم تعلقاً مباشراً، وأرجو من الله تعالى أنْ يعلمني ما ينفعني، وأنْ ينفعني بما علّمني، وأنْ يُجْزِلَ لي ولمشايجي الفضلاء الأجر والثوبة.

الدراسات السابقة:

لم يتطرق أحدٌ من الباحثين - حسب علمي - إلى ترجيحات الإمام القرطبي في التفسير في دراسةٍ مُستقلّةٍ شاملةٍ لكامل تفسيره، وإنما جُملة ما بُحِثَ في تفسير هذا الإمام مُنصبٌ على الدراسات اللغوية والنحوية، أو الاحتجاج للقراءات، أو الترجيحات في الأحكام الفقهية، أو تحقيق الكتاب وبيان الدخيل فيه، أو ذِكرٍ منهجه في التفسير، أو ذِكرٍ لنماذجٍ من ترجيحاته التفسيرية، ومن تلك الدراسات - على سبيل المثال -:

١- الدرس اللغوي في تفسير القرطبي: سورة الفاتحة والبقرة وآل عمران.

رسالة دكتوراة - علي زكريا علي الجوحي.

٢- منهج الإمام أبي عبد الله القرطبي في استنباط الأحكام من خلال تفسيره الجامع لأحكام القرآن.

رسالة ماجستير - حارث محمد سلامة العيسى.

٣- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي - دراسة وتحقيق وتخرّيج.

رسالة دكتوراة - محمد يماني.

٤- أثر المعنى في توجيه الشاهد النحوي في تفسير القرطبي.

رسالة ماجستير - عبد الله محمد فرج الله.

٥- القرطبي نحويّاً من خلال تفسيره الجامع لأحكام القرآن.

رسالة دكتوراة - فاطنة لحرش.

(١) كما في: كتاب: (قواعد الترجيح عند المفسرين) للدكتور/حسين الحربي.

- ٦- الإعراب والاحتجاج للقراءات في تفسير القرطبي.
رسالة ماجستير - سيدي عبد القادر بن محمد محمود الطفيل.
- ٧- المعنى والإعراب في تفسير القرطبي.
رسالة ماجستير - محمد سعد محمد السيد.
- ٨- الدخيل في تفسير القرطبي.
رسالة دكتوراة - أحمد الشحات أحمد موسى.
- ٩- القرطبي ومنهجه في التفسير.
رسالة دكتوراة - القصبي محمود حامد زلط.
- ١٠- ترجيحات القرطبي في الحدود من خلال كتابه الجامع لأحكام القرآن.
رسالة دكتوراة - سعدية حامد جمعة الحياوي.
- ١١- القرطبي مُفسراً.
رسالة ماجستير - علي سليمان العبيد.
- ١٢- منهج الإمام القرطبي في أصول الدين.
رسالة ماجستير - أحمد عثمان أحمد المزيدي.
- ١٣- اختيارات الإمام القرطبي الفقهية في فقه الأسرة.
رسالة ماجستير - عبد الله صالح سعد الطويل.
- ١٤- اختيارات الإمام القرطبي الفقهية في العبادات - دراسة فقهية مقارنة-
رسالة ماجستير - عايش مقبول حمود القرني.
- وغيرها من البحوث والدراسات التي أُقيمت حول الإمام القرطبي ومؤلفاته.

الإضافات العلمية:

إن أبرز الإضافات العلمية لهذا البحث - من وجهة نظري - يمكن إجمالها في الآتي:

- ١- معرفة ترجيحات الإمام القرطبي في التفسير ودراساتها.
- ٢- إبراز منهجه في ترجيح تفسير مُعيّن.
- ٣- معرفة قواعد الترجيح في تفسيره.
- ٤- معرفة صيغ الترجيح عنده.

المطلب الثاني: عنايته بمعاني الحروف والأدوات.

المطلب الثالث: عنايته بالإعراب.

المطلب الرابع: عنايته بالأسلوب العربي في الخطاب القرآني.

المبحث الثالث: تفسيره القرآن بالرأي، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: عنايته بالمناسبات.

المطلب الثاني: عنايته بأسرار التعبير.

الفصل الثاني: منهج الإمام القرطبي في الترجيح في التفسير، وفيه

مبحثان:

المبحث الأول: صيغ الترجيح وأساليبه عند الإمام القرطبي، وفيه ثلاثة

مطالب:

المطلب الأول: التنصيص على القول الراجح.

المطلب الثاني: التفسير بقول، مع النصّ على ضَعْفِ غيره.

المطلب الثالث: التفسير بالقول الراجح، وذكْرُهُ بصيغة الجزم، وذكْرُ الأقوال الأخرى

بصيغة التمرّض.

المبحث الثاني: وجوه الترجيح عند الإمام القرطبي، وفيه عشرة مطالب:

المطلب الأول: الترجيح بالنظائر القرآنية.

المطلب الثاني: الترجيح بظاهر القرآن.

المطلب الثالث: الترجيح بالسياق.

المطلب الرابع: الترجيح بالقراءات.

المطلب الخامس: الترجيح بالحديث النبوي.

المطلب السادس: الترجيح بأسباب النزول.

المطلب السابع: الترجيح بأقوال السلف.

المطلب الثامن: الترجيح بدلالة الأصل المُعْتَبَرُ أَوْلًا في كلام العرب.

المطلب التاسع: الترجيح بدلالة تصريف الكلمة واشتقاقاتها.

المطلب العاشر: الترجيح باللغة والشعر.

- ٢- جعلت عنواناً مختصراً يدلُّ على مضمون المسألة.
- ٣- ذكرتُ نصَّ الآية التي ورد فيها الترجيح -بكامليها أو بعضها-، متَّبَعاً في ذلك الرسم العثماني للمصحف الشريف.
- ٤- ذكرتُ ترجيح الإمام القرطبي في كلِّ موضع بنصِّه.
- ٥- ذكرتُ عند عرض الترجيح نصّاً واحداً من كلام القرطبي، وأشارت إلى الأماكن الأخرى إذا تكرر ذلك.
- ٦- درستُ ترجيح القرطبي في كلِّ موضع دراسةً علميةً، وذلك من خلال النقاط التالية:
- أ- ذِكرُ مَنْ وافقه من أهل العلم وَمَنْ خالفه، وأحياناً أذكر مُجْمَلِ الأقوال الأخرى المشهورة في المسألة أو الكلمة المُفسَّرة.
- ب- استعراض أدلَّة كلِّ فريقٍ في المسألة أو الكلمة المُفسَّرة حسب الإمكان.
- ج- ذكر النتيجة التي توصلت إليها من صحَّة ترجيح القرطبي أو رُجْحَانِ قولٍ غيره من المفسرين.
- ٧- رجعت في عرض الأقوال في كلِّ ترجيحٍ إلى كتب التفسير المعتمدة، وبخاصة التي تهتمُّ بجمع تفاسير السلف، كتفسير الطبري، وابن أبي حاتم، والبغوي، وابن كثير، وغيرهم.
- ٨- عند ورود آية من القرآن الكريم أو بعض آيةٍ فيذكر اسم السورة، ورقم الآية في صُلْبِ الرسالة؛ تخفيفاً للحاشية، مُعْتَمِداً في ذلك على إنزائها من الحاسوب وفق برنامجٍ خاصٍّ بذلك، برواية حفص عن عاصم.
- ٩- وثقت نسبة القراءات القرآنية بعزوها إلى كتب القراءات - ما أمكنني ذلك -.
- ١٠- خرَّجتُ الأحاديث من الكتب المعتمدة في ذلك، فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت به لصحَّتهما، وإن لم يكن فيهما فإنِّي أخرجُه من مظانِّه من كتب الحديث الأخرى، مع نقل كلام أهل العلم الذين تطرَّقوا إلى الحكم عليه، وبيان درجته.
- ١١- خرَّجتُ الآثار الواردة في متن الرسالة من مصادرها الأصليَّة، وبذلت وُسْعِي في ذلك.

١٢- بينت معاني الكلمات الغريبة التي تحتاج إلى بيان، وذلك بالرجوع إلى مصادرها المختلفة ككتب الغريب والمعاجم.

١٣- حرّجت الأبيات الشعرية من دواوين قائلها، مع عزو البيت إلى قائله.

١٤- ترجمت للأعلام الوارد ذكْرُهُمْ في صُلْبِ الرسالة ترجمةً مختصرةً -عند أوّل موضعٍ يردُّ فيه ذِكرُ أَحَدِهِمْ-، ولم استثنِ أحدًا، خلا الخلفاء الراشدين الأربعة رضي الله عنهم؛ وذلك لشهرتهم، وأحلتُ بعد كُلِّ ترجمةٍ إلى بعض كتب التراجم المعتمدة لكلِّ عَلم.

١٥- عرّفت بالمصطلحات التي تحتاج إلى تعريف.

١٦- ضبطت بالشكل ما يحتاج إلى ضَبْطٍ مِمَّا تُشكِلُ قراءته ويلتبس نُطقه.

١٧- عرّفت بالفرق والطوائف والأماكن غير المعروفة، وذلك من كتبها المعتمدة.

١٨- وثّقت النصوص المنقولة وأحلتُ إلى مصادرها الأصلية.

١٩- إذا احتجت إلى إدخال كلامي في ثنايا نصٍّ منقولٍ بلفظه لأحد العلماء؛ لبيان مُبهمٍ، أو تفسير ضمير ونحوه، فإني أضعه محصورًا بين معقوفين؛ هكذا [...]. وإذا حذفْتُ شيئًا من النص المنقول وضعت مكانه ثلاث نُقْطٍ؛ هكذا (...).

٢٠- ذكرت المراجع التي اعتمدت عليها في بحثي وجمعتها مرتبةً حسب ترتيب حروف الهجاء.

٢١- ذيلت البحث بفهارس كاشفة لتيسير الوصول إلى المعلومة.

وفي الختام أشكر الله عز وجل الذي أعانني على إتمام الموضوع، إذ لولا توفيقه وإعانتته ما فعلتُ شيئًا.

وأخصُّ بالشكر والتقدير الوالدين الكريمين اللذين أعاناني وسعيا في تعليمي وبذلا جهدهما في ذلك بالدعاء الخالص؛ فجزاهما الله عني أحسن الجزاء وأوفره، ورفع درجتهم وأحسن عاقبتهم في الأولى والآخرة، وأعانني على برّهما.

كما لا أنسى بالشكر والتقدير فضيلة شيخني -الدكتور: عبدالودود مقبول حنيف- المشرف على هذه الرسالة، والذي بذل جهده ووقته في توجيهي وإرشادي طيلة اشتغالي بالرسالة مع ما كان يتحلّى به من الخلق الفاضل، والكلام الطيب، فجزاه الله عني خير الجزاء.

التمهيد

وفيه ترجمة موجزة للإمام القرطبي:

أولاً: اسمه ونسبه ومولده.

ثانياً: نشأته وطلبه للعلم.

ثالثاً: مكانته العلمية.

رابعاً: شيوخه وتلاميذه.

خامساً: آثاره ومؤلفاته.

سادساً: وفاته.

التمهيد: وفيه ترجمة موجزة للإمام القرطبي^(١):

أولاً: اسمه ونسبه ومولده.

أ- اسمه:

هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الخزرجي الأنصاري القرطبي الأندلسي. كنيته: أبو عبدالله، ولقبه بعضهم بشمس الدين^(٢).

ب- نسبه:

لم يختلف المترجمون له في اسمه ولا في نسبه، فقد أجمعوا على أنه خزرجي أنصاري نسبة إلى الخزرج الأكبر بن حارثة بن ثعلبة، والخزرج هي إحدى قبيلتي الأنصار. والقرطبي نسبة إلى قرطبة^(٣)، أشهر مدن الأندلس، وهي المدينة التي كانت حاضرة الإسلام في الأندلس أكثر من خمسة قرون، وكانت مركزاً للعلم والأدب والسياسة، وقد نبغ فيها كثير من العلماء المشاهير في مختلف العلوم.

ج- مولده:

لم تذكر المصادر التي ترجمت للقرطبي شيئاً عن تاريخ ولادته، ولكن توقع بعض المتأخرين ممن ترجموا له أن ولادته كانت في بداية القرن السابع الهجري؛ وذلك بناءً على بعض الأحداث التي ذكرها القرطبي في بعض كتبه والتي توحى بأنه في حينها كان صغيراً لا يزال يطلب العلم، كما ذكر في قصة مقتل والده سنة ٦٢٧هـ—،

(١) انظر ترجمة القرطبي في: تاريخ الإسلام للذهبي: (١٢٣/٧)، والوافي بالوفيات: (٧٦/٣)، والديباج المذهب: (٣٠٨/٢)، ونفح الطيب: (٢١٠/٢)، وشذرات الذهب: (٣٣٥/٢)، وطبقات المفسرين للسيوطي: (ص٩٢)، وهدية العارفين: (١٢٩/٢)، وشجرة النور الزكية: (١٩٧/١)، وطبقات المفسرين للدوادري: (٦٥/٢)، والتفسير والمفسرون للذهبي: (٤٥٧/٢)، والأعلام للزركلي: (٣٢٢/٥)، ومعجم المؤلفين لعمر كحالة: (٢٣٩/٨)، والقرطبي ومنهجه في التفسير، للقصبي زلط: ص(٦-٣١)، والإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير، لمشهور سلمان: ص(٤٧-١١).

(٢) انظر: كشف الظنون: (٣٩٠/١)، وهدية العارفين: (١٢٩/٢).

(٣) قرطبة: مدينة عظيمة بالأندلس وسط بلادها، وكانت سرير ملكه، وبها كانت ملوك بني أمية، استولى عليها النصارى سنة (٦٣٢هـ)، وهي الآن بأسبانيا. انظر: معجم البلدان للحموي: (٣٢٤/٤).

والتي أشار إليها في تفسيره ^(١). ومن خلال هذه القصة يُتوقع أن يكون القرطبي آنذاك في العقد الثاني من عمره، أي إن ولادته كانت في بداية القرن السابع - كما تقدّم - والله أعلم.

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢٥٦/٤)، عند تفسيره الآية رقم (١٧٠) من سورة آل عمران.

ثانياً: نشأته وطلبه للعلم.

نشأ القرطبي في مدينة قرطبة التي كانت « قاعدة الأندلس وقطبها، وقطرها الأعظم، وأمّ مدائنها ومساكنها، ومُسْتَقَرَّ السُّنَّةِ والجماعة؛ نَزَلَهَا جُمَّلَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ، وتابعي التابعين»^(١).

وكانت قرطبة قَلْعَةً مِنْ قِلاع العلم، وفيها نشأ جهاًبذة مِنَ العلماء في مختلف الفنون، كما انتشرت المدارس والمكتبات العلمية في أرجائها آنذاك، وقد قيل عن مدينة قرطبة أنها كانت: « أكثر بلاد الأندلس كتباً، وأشدَّ الناس اعتناءً بخزائن الكتب»^(٢).

ففي هذا الجوّ العلمي نشأ القرطبي واستفاد مِنْ جُلِّ علماء قرطبة في شتى الفنون، ولذلك نجده في كُتُبِهِ كثيراً ما يتعرض لِذِكْرِهِمْ؛ فيقول: «سَمِعْتُ شَيْخَنَا...» و«أخبرني قراءةً مِنِّي عليه... وكان ذلك بقرطبة وهو في مرحلة الطلب»^(٣).

والذي يظهر أَنَّ أُسْرَةَ القرطبي كانت فقيرة أو متوسّطة الحال، وأنَّ أباه كان يشتغل بالزراعة، وكان يباشر حصاد بعض المحاصيل بنفسه يوم قُتِلَ مع غيره مِنَ المسلمين على أيدي النصارى بقرطبة سنة ٦٢٧هـ، كما ذكر ذلك في تفسيره فقال: «أغار العَدُوُّ -قصمه الله- صبيحة الثالث مِنْ رمضان المُعْظَم سنة سبع وعشرين وستمائة، والناس في أَجْرَانِهِمْ^(٤) على غَفْلَةٍ، فقتل وأسر، وكان مِنْ جُمَّلَةٍ مَنْ قتل والذي رحمه الله...»^(٥).

ومن الأدلّة على أَنَّهُ عاش حياة الفقر ما أخبر به في كتاب (التذكرة) أَنَّهُ كان يقوم بنوعٍ عملٍ كان يعملُه في زمن الشباب حيث يقول:

«ولقد كنت في زمن الشباب أنا وغيري ننقل التراب على الدواب من مقبرة

(١) نفع الطيب: (٨/٢).

(٢) المرجع السابق: (١٠/٢).

(٣) الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير: (٣٢).

(٤) الأجران: جمع (جرن أو جرّين) والجرن والجرّين: موضع التمر الذي يُخَفَّف فيه. انظر: (لسان العرب: ٣/٧٨).

(٥) الجامع لأحكام القرآن: (٢٥٦/٤).

عندنا تُسَمَّى بمقبرة اليهود، خارج قرطبة... إلى الذين يصنعون القَرَمَدَ^(١) للسَّقْفِ»^(٢)،
«فالذي يظهر أن القرطبي كان يتكسَّبُ من عمله هذا؛ لأنَّ الذين يصنعون تلك
الحجارة للسقف ما يصنعونها في العادة إلا لبيعها»^(٣).

وقد أقبل القرطبي منذ صغره على طلب العلم، وقضى حُلَّ وقته في مدارسته
وتلقَّيه من العلماء ولم يقتصر - في طلبه للعلم - على الأخذ من شيوخه؛ بل كان يداوم
النظر في الكتب، ويقرأ على أهل العلم، وقد أجازته غير واحدٍ منهم ببعض هذه
الكتب كما حدِّث بذلك عن نفسه فقال في بعض كلامه:

«وقد رَوَيْنا ذلك بالإجازة...»^(٤)، ويقول أيضاً: «وكنت بالأندلس قد قرأت
أكثر كتب المقرئ الفاضل أبي عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان^(٥)، توفي سنة أربع
وأربعين وأربع مئة...»^(٦)، وقال في موضعٍ آخر:

« وقد تصفَّحتُ كتاب الترمذي أبي عيسى^(٧)، وسمعت جميعه، فلم أقف على هذا
هذا الحديث فيه، فإن كان في بعض النسخ فالله أعلم، وأمَّا كتاب النسائي^(٨) فسمعت
فسمعت بعضه، وكان عندي كثيرٌ منه، فلم أقف عليه، وهو نُسخٌ؛ فيحتمل أن يكون
في بعضها، والله أعلم»^(٩).

(١) القَرَمَد: ضَرَبٌ مِنَ الحِجَارَةِ يُوقَدُ عَلَيْهَا، فَإِذَا نَضَجَ طَلِي بِهِ. انظر: الصحاح: (٥٢٤/٢).

(٢) التذكرة: (٦٤/٢).

(٣) المرجع السابق: (٢٨/١).

(٤) الجامع لأحكام القرآن: (٣٩٨/١٠).

(٥) هو الإمام شيخ الإسلام أبو عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمر الأموي مولاهم القرطبي
القرطبي المقرئ المعروف بالداني. صاحب التصانيف. ولد سنة ٣٧١هـ، وكان أحد الأئمة في علم
القراءات ورواياته وتفسيره ومعانيه وطرقه وإعرابه، مات في نصف شوال سنة ٤٤٤هـ، بدانية.
انظر: طبقات الحفاظ: (٨٦/١).

(٦) التذكرة: (٧٥/٣).

(٧) الترمذي هو أبو عيسى، محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ الترمذي، صاحب (الجامع)، أحد الأئمة الأعلام،

توفي سنة ٢٧٩هـ. انظر: تهذيب الكمال: (٣٧/٢)، وتهذيب التهذيب: (٢٤٢/٣).

(٨) هو أحمد بن شعيب بن علي بن سنان النسائي، أبو عبد الرحمن، إمام أهل عصره في الحديث، له مؤلفات
مؤلفات كثيرة منها (السنن)، توفي سنة ٣٠٣هـ. انظر: وفيات الأعيان: (٧٧/١)، وسير أعلام النبلاء:

(١٢٥/١٤).

(١) التذكرة: (٥٠/٣).

وقد بقي القرطبي بمدينة قرطبة حتى سقوطها سنة ٦٣٣هـ، ثم انتقل منها إلى مصر والتي كانت مَحَطًّا لكثيرٍ من علماء المسلمين في ذلك الوقت، وتحوّل في عددٍ من مدنها وأخذ عن كثيرٍ من العلماء الذين كانوا في هذه المدن وأفاد منهم.

ثالثاً: مكانته العلمية:

لقد تبوّأ الإمام القرطبي مكانةً عظيمةً في العلم بشتّى فنونه، ولا عجب إذا علمنا أنّ هذا الإمام كرّس حياته للعلم والمطالعة والتأليف، وألزم نفسه الجِدَّ والمصابرة عليه حتى استقامت له؛ ولذا وصفه مَنْ ترجم له بأنَّ «أوقاته معمورةٌ ما بين توجّه وعبادة وتصنيف»^(١)، وقد نتج عن مثابرته في طلب العلم وسعة اطلاعه كثرة تصانيفه في شتى العلوم كما قيل عنه إنه «إمامٌ متفنّنٌ متبحّرٌ في العلم، له تصانيف مفيدة تدلّ على كثرة اطلاعه»^(٢).

وتتأكد مكانة القرطبي العلميّة من خلال نُقولِ أهلِ العِلْمِ من مصنّفاته كتفسيره (الجامع لأحكام القرآن)، و(التذكرة)^(٣)، وغيرهما، فقد كثرت نقول العلماء من بعده من كتبه، كما أثنوا عليها بما يدلّ على جودة هذه الكتب وسعة علم صاحبها، رحمه الله تعالى.

وقد أكّد ذلك كلٌّ من ترجم له؛ حيث قيل في ترجمته: «وله تصانيف مفيدة تدلّ على كثرة اطلاعه ووفور علمه»^(٤).

وقد احتوت مصنّفات القرطبي على علوم كثيرة تبرز لنا مدى ما كان يتمتع به الرجل من قوّة علمية، وحصيلة كبيرة من العلوم بشتّى فنونها، ومن تلك العلوم التي بثّها في كتبه: التفسير، والعقيدة، والقراءات، والحديث، والفقه، وأصوله، واللغة، والآداب، والأخلاق، والرقائق، وغيرها.

وعلى الرغم من أنّ القرطبي مالكيّ المذهب إلا أنه لم يكن متعصّباً لمذهبه، بل كان يذهب مع الدليل حيث ذهب، وأحياناً ينفرد بآراء هي أقرب للصواب في نظره، وعلى الجملة.. فإنّ القرطبي - رحمه الله - حرٌّ في بحثه، نزيهٌ في نقده، عَفٌّ في مناقشته وجدلّه، مُلِمٌّ بالعلم من جميع نواحيه، بارِعٌ في كل فنٍّ استطرد إليه وتكلّم فيه^(٥).

(١) الديباج المذهب: (٣١٧)، و نفع الطيب: (٤٠٩/٢)، وطبقات المفسرين للداودي: (٦٥/٢).

(٢) الوافي بالوفيات: (١٢٢/٢).

(٣) كالحافظ ابن حجر رحمه الله، فقد نقل من "التذكرة" أربعة وعشرين نصّاً في كتابه "فتح الباري بشرح صحيح البخاري"، كما ذكر ذلك محقق كتاب "التذكرة". انظر: التذكرة: (٣٧/١).

(٤) عيون التواريخ: (٢٧/٢١).

(٥) التفسير والمفسرون: (٣٢٤/٢)، بتصرّف.

رابعاً: شيوخه وتلاميذه.

أ- شيوخه:

مِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ هَذَا الْعَالَمَ الْجَلِيلَ قَدْ تَتَلَمَذَ عَلَى عَدَدٍ مِنَ الْمَشَائِخِ خِلَالَ طَلْبِهِ لِلْعِلْمِ، سِوَاءً بِالْأَنْدَلُسِ فِي صِبَاهِ وَشِبَابِهِ، أَوْ بِمِصْرَ بَعْدَ أَنْ انْتَقَلَ إِلَيْهَا، وَقَدْ أَشَارَ فِي مَوْأَلَفَاتِهِ إِلَى أَسْمَاءَ بَعْضِ أَوْلِيَاءِ الَّذِينَ أَخَذَ عَنْهُمْ، وَفِي الْقِسْمِينَ الْآتِيَيْنِ ذِكْرٌ لِأَسْمَائِهِمْ:

القسم الأول: شيوخه بالأندلس:

١- ابن أبي حَـجَّة^(١):

وهو أبو جعفر أحمد بن محمد بن محمد القيسي القرطبي المعروف بـ (ابن أبي حجة)، وقد صرح القرطبي بالسماع منه، فقال: « سمعت شيخنا الأستاذ المحدث النحوي المقرئ أبا جعفر أحمد بن محمد بن محمد القيسي القرطبي المعروف بابن أبي حجة يقول -غير مرّة-: «...»^(٢)، وفي موضع آخر قال: «... وإليه كان يذهب شيخنا الأستاذ أبو جعفر أحمد بن محمد بن محمد القيسي القرطبي المعروف بابن أبي حجة»^(٣)، وقد كان ابن أبي حجة من أهل الزهد والورع، مُحَدِّثًا حَافِظًا، أَقْرَأَ الْقُرْآنَ، وَأَسْمَعَ الْحَدِيثَ، وَدَرَّسَ النَّحْوَ بِقَرْطُبَةَ، وَكَانَ الْإِمَامَ الْقُرْطُبِيَّ مِمَّنْ قَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، وَقَدْ أَسْرَهُ النَّصَارَى فِي الْبَحْرِ، فَعَذَّبُوهُ هُوَ وَأَهْلُهُ وَأَوْلَادُهُ، وَتَوَفَّى عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ بِمِيُورَقَةَ^(٤) سَنَةَ ٦٤٣ هـ.

٢- ربيع بن عبد الرحمن بن أحمد بن أبي الأشعري^(٥):

أبو سليمان، ولد بقرطبة سنة ٥٦٩ هـ، وولي القضاء فيها، وكان رجلاً صالحاً عدلاً في أحكامه، خرج من قرطبة سنة ٦٣٣ هـ، عندما استولى عليها النصاري،

(١) انظر ترجمته في: تكملة الصلة: (١/١٥٠)، وشجرة النور الزكية: (١٨٢)، والأعلام: (١/٢١٩).

(٢) التذكرة: (٧٥٤).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٥/٣٧٠).

(٤) مِيُورَقَةَ: -بضم الميم والياء المثناة وتسكين الواو والراء- جزيرة تقع شرق الأندلس. انظر: معجم

البلدان: (٥/٢٤٦).

(٥) انظر ترجمته في: التكملة لكتاب الصلة: (١/٣٢٣)، وبغية الوعاة: (٢٤٧).

فتزل إشبيلية^(١)، وبها توفي.

ذكر القرطبي شيخه هذا في قوله: «ثم سألت شيخنا ربيع بن عبد الرحمن بن أحمد ابن ربيع بن أبي، فقال: إِنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ الْقَتْلَى فِي الْمُعْتَرَكِ...»^(٢).

٣- أبو عامر يحيى بن عبدالرحمن بن أحمد بن ربيع الأشعري^(٣):

ذكره القرطبي في تفسيره، وصرّح بالأخذ عنه بقوله: «...أخبرنا بقرطبة -أعادها الله- في ربيع الآخر عام ثمانية وعشرين وست مئة، قراءةً مني عليه»^(٤).

قال المراكشي: «وروى [أي القرطبي] عن أبي عامر ابن ربيع وأكثر عنه»^(٥).

٤- أبو الحسن علي بن قُطْرال^(٦):

هو القاضي العلامة أبو الحسن علي بن عبدالله بن محمد بن يوسف بن قُطْرال الأنصاري القرطبي المالكي، ولد سنة ٥٦٣ هـ، ولي قضاء عدد من مدن الأندلس، وكان من أهل العلم والفضل، وقد سأله القرطبي بعد شيخه (ربيع) عن غسل والده، فقال: «...ثم سألت قاضي الجماعة أبا الحسن علي بن قطرال، وحوله جماعة من الفقهاء، فقالوا: غسّله وكفّنه وصلّ عليه»^(٧). توفي أبو الحسن بمراكش^(٨) في ربيع الأوّل سنة ٦٥١ هـ، وهو أحد الأعلام في زمانه.

القسم الثاني: شيوخه بمصر:

(١) إشبيلية: مدينة كبيرة من مدن الأندلس، تقع غربي قرطبة، قريبة من البحر، ومما اشتهرت به زراعة القطن، وهي على شاطئ نهر عظيم يقال له الوادي الكبير، استولى عليها النصارى سنة ٦٤٦ هـ. وهي الآن من بلاد الأسيان. انظر: معجم البلدان: (١٣٠/١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢٧٢/٤).

(٣) انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء: (٨٠/٢٣)، وتاريخ قضاة الأندلس: (١٢٤).

(٤) الجامع لأحكام القرآن: (٢٣٧/٣).

(٥) الذيل والصلة: (٥٨٥/٥).

(٦) انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء: (٣٠٤/٢٣)، و العبر: (٢٠٩/٥)، و شذرات الذهب: (٢٥٤/٥)، وشجرة النور الزكية: (١٨٣/١).

(٧) الجامع لأحكام القرآن: (٢٧٢/٤).

(٨) مراكش: بالفتح ثم التشديد وضم الكاف وشين معجمه. أعظم مدينة بالمغرب وأجلها، وهي في البرّ الأعظم بينها وبين البحر عشرة أيام، بناها يوسف بن تاشفين في حدود سنة ٤٧٠ هـ، وجعلها عاصمة له ولأعقابه من بعده، ثم ظلت من أهم المدن إلى اليوم. انظر: معجم البلدان: (٨١/٤).

لما رحل الإمام القرطبي إلى مصر واستقر بها، تتلمذ هنالك على عدد من الشيوخ، وكان من أبرزهم:

١- أبو العباس القرطبي^(١):

هو أبو العباس ضياء الدين أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الأنصاري القرطبي المالكي، عُرف بـ(ابن المزيّن)، نزل الإسكندرية، واستوطنها، وكان من الأئمة المشهورين، وله كتاب (المفهم في شرح صحيح مسلم)^(٢)، وذكر المقرّي في ترجمة الإمام القرطبي أنه «سمع من الشيخ أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي صاحب (المفهم في شرح صحيح مسلم) بعض هذا الشرح»^(٣). توفي بالإسكندرية، رابع ذي القعدة سنة ٦٥٦ هـ، على الأشهر.

٢- أبو محمد بن رواج^(٤):

هو الإمام المُحدّث أبو محمد عبد الوهاب بن ظافر بن علي بن الحسين بن رواج القرشي المالكي، ذكره المراكشي^(٥)، والداودي^(٦)، والسيوطي^(٧) في شيوخ الإمام القرطبي، كما ذكره القرطبي وصرّح بالأخذ عنه في عدّة مواضع من كتابه (التذكرة)^(٨).

توفي في ثامن عشر ذي القعدة سنة ٦٤٨ هـ، بالثغر.

(١) انظر ترجمته في: الديباج المذهب: (٦٨)، ونفح الطيب: (٥/٢)، وشذرات الذهب: (٢٧٣/٥)، وشجرة

النور الزكية: (١٩٤)، ومعجم المؤلفين: (٢٧/٢).

(٢) الكتاب مطبوعٌ ومشهور.

(٣) نفح الطيب: (٤٠٩/٢).

(٤) انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء: (٢٣٧/٢٣)، وتذكرة الحفاظ: (١٤١١/٤)، وشذرات

الذهب: (٢٤٢/٥)، وحسن المحاضرة: (١٩٢/١).

(٥) في: الذيل والصلة: (٥٨٥/٥).

(٦) في: طبقات المفسرين: (٦٦/٢).

(٧) في: طبقات المفسرين: (٧٩).

(٨) انظر على سبيل المثال: (١٧٦/١، ٥٣/٢، ٨٦/٢، ٩٨/٣، ١٢٢/٣).

٣- الحسن بن محمد البكري^(١):

هو الإمام المحدث أبو علي الحسن بن محمد بن الشيخ أبي الفتوح محمد بن محمد ابن عمرو القرشي التيمي البكري، ذكر القرطبي أنه قرأ عليه؛ فقال: «قرأتُ على الشيخ الإمام المحدث الحافظ أبي علي الحسن بن محمد بن محمد بن عمرو البكري...»^(٢).

توفي أبو علي في حادي عشر ذي الحجة سنة ٦٥٦ هـ.

٤- أبو الحسن علي بن هبة الله اللخمي، المعروف بـ(ابن الجُمَيْزِي)^(٣).

هو شيخ الديار المصرية العلامة أبو الحسن علي بن هبة الله بن سلامة بن المسلم اللخمي المصري الشافعي، ذكره القرطبي في كتبه كثيراً، وصرَّح بالأخذ عنه فقال في أحد المواضع: «أبأناه الشيخ الفقيه الإمام مُفتي الأنام أبو الحسن علي بن هبة الله الشافعي بمنية بني خصيب^(٤) على ظهر النيل...»^(٥).

توفي أبو الحسن في الرابع والعشرين من ذي الحجة سنة ٦٤٩ هـ.

(١) انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء: (٣٢٦/٢٣)، و الوافي بالوفيات: (٢٥١/١٢)، و تذكرة الحفاظ: (١٤٤٤/٤)، و حسن المحاضرة: (٣٥٦/١)، و شذرات الذهب: (٢٧٤/٥).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (١٤١/١٥).

(٣) انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء: (٢٥٣/٢٣)، و غاية النهاية: (٥٨٣/١)، و معرفة القراء الكبار: (٥٦١/٢)، و حسن المحاضرة: (١٧٣/١)، و شذرات الذهب: (٢٤٦/٥).

(٤) منية بني خصيب: هي مدينة تقع بالصعيد الأدنى شمال أسبوط، بمصر، وهي معروفة اليوم باسم " المنيا " وقد سُميت بهذا الاسم نسبة لرجلٍ يسمى " الخصيب " أو " ابن الخصيب "، وكان حاكماً لها من قبَل بعض الخلفاء العباسيين. انظر: معجم البلدان: (٢١٨/٥).

(٥) التذكرة: (٥٢/١).

ب - تلاميذه:

لم تذكر كتب التراجم التي ترجمت للإمام القرطبي شيئاً كبيراً عن تلاميذه، ولعلَّ السرَّ في ذلك هو اعتزال القرطبي - رحمه الله - في آخر حياته وتفرُّغه للتصنيف، ويمكن أن يُعدَّ من تلاميذه:

١ - ابنه: شهاب الدين أحمد:

قال السيوطي: «وروى عنه - أي: القرطبي - بالإجازة: ولده شهاب الدين أحمد»^(١).

وقال الداودي: «وروى عنه ولده شهاب الدين أحمد»^(٢).

٢ - أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي^(٣):

هو الإمام الحجَّة الحافظ أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير بن محمد بن إبراهيم بن الزبير بن عاصم الثقفي الغرناطي، شيخ القراء والمحدثين بالأندلس. ذكره المراكشي في ترجمة القرطبي، وقال: «حدَّثنا عنه - أي: عن القرطبي - أبو جعفر بن الزبير، كَتَبَ إليه من مصر»^(٤). توفِّي سنة ٧٠٨ هـ، بقرطبة^(٥).

٣ - إسماعيل بن محمد بن عبد الكرم بن عبد الصمد الخراستاني:

نصَّ ابن حجر أنه سمع من القرطبي^(٦). كان يخدم في الدواوين مع جَوَدَةٍ وحُسْنِ خُلُقٍ، مات في المحرَّم سنة ٧٠٩ هـ.

(١) طبقات المفسرين، للسيوطي: (٧٩).

(٢) طبقات المفسرين، للداودي: (٧٠/٢).

(٣) انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ: (١٤٨٤/٤)، و الديباج المذهب: (٤٢)، و غاية النهاية: (٣٢/١)، والدرر الكامنة: (٨٩/١)، و شذرات الذهب: (١٦/٦)، و طبقات المفسرين للداودي: (٢٦/١).

(٤) الذيل والصلة: (٥٨٥/٥).

(٥) غرناطة: أقدمُ مُدُنِ كورةِ البيرة من أعمال الأندلس وأعظمها وأحسنها وأحصنها، يشقها النهر المعروف المعروف بنهر قَلْزَم، كانت آخر معقل المسلمين بالأندلس. انظر: معجم البلدان: (٢٨١/٣).

(٦) الدرر الكامنة: (٣٧٩/١).

٤- أبو بكر محمد بن الإمام كمال الدين أبي العباس أحمد بن أمين الدين

القسطلاني^(١):

هو أبو بكر محمد بن الإمام كمال الدين أبي العباس أحمد بن أمين الدين أبي
الحسن علي بن محمد بن الحسن بن عبدالله الميموني القسطلاني، المصري، الفقيه،
المالكي، الزاهد.

توفي يوم السبت الثامن عشر من شهر مُحرّم سنة ٦٨٦ هـ.

(١) انظر ترجمته في: النجوم الزاهرة: (٣٧٣/٧)، و العبر: (١٤٨/٥).

خامساً: آثاره ومؤلفاته:

ألف القرطبي كتباً عديدة في علومٍ مختلفة، ومن هذه الكتب:

١ - الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنته من السنة وآي الفرقان:

وهو تفسيره المعروف -اختصاراً- بـ(تفسير القرطبي)، والذي عليه مدار هذا البحث، وقد وجد هذا الكتاب قبولاً كبيراً عند المتقدمين والمتأخرين، واستفاد العلماء منه، فقد أكثر من النقل عنه ابن كثير^(١) في (تفسير القرآن العظيم)، والخطيب الشريبي^(٢) في (السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير)، وسليمان بن عمر العجيلي الشهير بـ(الجمال)^(٣) في حاشيته على الجلالين، المسمّاه (الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للرقائق الخفية)، والشوكاني^(٤) في (فتح القدير الجامع لفني الرواية والدراية من علم التفسير)، والشنقيطي^(٥) في (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن)، وغير هؤلاء الكثير.

كما أثنى العلماء على هذا الكتاب ثناءً عاطفاً يدلّ على أهميته وجودة مادته.

(١) هو إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، أبو الفداء عماد الدين، حافظ، مفسر، مؤرخ، فقيه: توفي سنة ٧٤٤هـ. انظر: ذيل تذكرة الحفاظ: (٣٦/٥)، والدرر الكامنة: (٣٩٩/١)، والبدر الطالع: (١٦٨).

(٢) هو العلامة شمس الدين، محمد بن محمد الشريبي، القاهري الشافعي الخطيب، توفي ثاني شعبان سنة ٩٧٧هـ، من أهم مؤلفاته تفسيره المسمّى: (السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير) انظر: الأعلام: (٢١/٣).

(٣) هو سليمان بن عمر بن منصور العجيلي، المعروف بالجمال، فقيه، مُفسّر. توفي سنة ١٢٠٤هـ. انظر: الأعلام: (١٣١/٣).

(٤) هو محمد بن علي بن محمد الشوكاني، مفسر، فقيه، مجتهد من كبار علماء اليمن، توفي سنة ١٢٥٠هـ. انظر البدر الطالع: (٧٣٢)، والأعلام: (٢٩٨/٦).

(٥) هو محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، مفسر، لغوي، فقيه، أصولي، من علماء شنقيط، توفي سنة ١٣٩٣هـ. انظر: الأعلام: (٤٥/٦)، وترجمة تلميذه عطية محمد سالم في مقدمة أضواء البيان: (١٩/١).

قال عنه ابن فرحون^(١): « وهو من أجلّ التفاسير وأعظمها نفعاً، أسقط منه القصص والتواريخ، وأثبت عوّضها أحكام القرآن، واستنبط الأدلّة، وذكر القراءات والإعراب والناسخ والمنسوخ»^(٢)، وقال الذهبي^(٣) عنه: « وقد سارت بتفسيره العظيم الشأن الركبان، وهو كاملٌ في معناه»^(٤)، وذكر ابن خلدون في مقدّمته أن تفسير القرطبي له شهرة عريضة بالمشرق^(٥)، وقال ابن العماد^(٦): «... والتفسير الجامع لأحكام لأحكام القرآن الحاكي مذاهب السلف كلّها، وما أكثر فوائده!»^(٧).

وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة^(٨) في معرض حديثه عن تفسير (الكشاف) للزمخشري^(٩): « وتفسير القرطبي خيرٌ منه بكثير، وأقربُ إلى طريقة أهل الكتاب والسنة، وأبعدُ من البدع»^(١٠).

وذكر القرطبي - رحمه الله - في مقدمة هذا التفسير السبب الذي حمّله على تأليفه، والطريق الذي رسمه لنفسه ليسيّر عليه فيه، وشروطه التي اشترطها على نفسه في كتابه فقال: «... وبعد؛ فلما كان كتاب الله هو الكفيل بجمع علوم الشرع، الذي استقلّ

(١) هو إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري ولد ونشأ بالمدينة وتوفي بها سنة ٧٩٩هـ. انظر: الأعلام: (٥٢/١).

(٢) الديباج المذهب: (٣١٧).

(٣) هو: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، شمس الدين، أبو عبدالله، حافظ مؤرخ، علامة محقق توفي سنة (٧٤٨هـ). انظر: تذكرة الحفاظ: (٢٢/٥)، والبداية والنهاية: (٦٤٩/١٤)، وشنذرات الذهب: (٢٦٤/٨).

(٤) تاريخ الإسلام: (٤٢/٢).

(٥) مقدّم ابن خلدون: (٩٢/٤).

(٦) هو: أحمد بن محمد بن إبراهيم بن عبدالواحد بن علي بن سرور المقدسي البغدادي المولد ثم المصري، الحنبلي الشيخ الفقيه المقرئ المسند عماد الدين أبو العباس، توفي سنة (٧١٠هـ). انظر: الواقي بالوفيات (٤٨٨/٢).

(٧) شنذرات الذهب: (٥٣٥/٥).

(٨) هو: أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن تيميّة الحرائي شيخ الإسلام، أبو العباس، العلامة الفقيه، الاجتهاد الاجتهاد الناقد. المفسر البارع الأصولي، الإمام المجدد، توفي سنة ٧٢٨هـ. انظر: تذكرة الحفاظ: (١٩٢/٤) وطبقات الحفاظ: (٥١٦)، وطبقات المفسرين للداودي: (٣٧).

(٩) هو: محمود بن محمد الزمخشري جار الله، أبو القاسم، مفسر، نحوي، لغوي، أديب، معتزلي مجاهر (٤٦٧-٥٣٨هـ) انظر: سير أعلام النبلاء: (٢٧٣٨/٢٠)، وطبقات المفسرين للداودي: (٥١٠).

(١٠) مجموع الفتاوى: (٣٧٨/٣).

بالسُّنة والفرض، ونزل به أمين السماء إلى أمين الأرض، رأيت أن أشتغل به مدى عمري، وأستفرغ فيه مُنتي، بأن أكتب فيه تعليقاً وجيزاً يتضمن نكتاً من التفسير، واللُّغات، والإعراب، والقراءات، والردّ على أهل الزيغ والضلالات، وأحاديث كثيرة شاهدة لما نذكره من الأحكام ونزول الآيات، جامعاً بين معانيها، ومبيّناً ما أشكل منها بأقاويل السلف ومن تبعهم من الخلف...، وشرطي في هذا الكتاب: إضافة الأقوال إلى قائلها، والأحاديث إلى مُصنِّفيها، فإنه يقال: من بركة العلم أن يُضاف القول إلى قائله، وكثيراً ما يجيء الحديث في كتب الفقه والتفسير مبهماً، لا يعرف من أخرجه إلا من اطلع على كتب الحديث، فيبقى من لا خبرة له بذلك حائراً لا يعرف الصحيح من السقيم، ومعرفة ذلك علمٌ حسيّمٌ، فلا يُقبل منه الاحتجاج به ولا الاستدلال حتى يضيفه إلى من خرّجه من الأئمة الأعلام، والثقات المشاهير من علماء الإسلام، ونحن نشير إلى جُمَلٍ من ذلك في هذا الكتاب، والله الموفق للصواب.

وأضربُ عن كثيرٍ من قصص المفسرين، وأخبار المؤرّخين، إلا ما لا بُدَّ منه، وما لا غنى عنه للتبيين، واعتصمتُ من ذلك تبيين آي الأحكام، بمسائل تُفسّر عن معناها، وتُرشد الطالب إلى مقتضاها، فضمّنتُ كلَّ آيةٍ -تتضمن حكماً أو حكمين فما زاد- مسائلَ أُبيّن فيها ما تحتوى عليه من أسباب التزول، والتفسير، والغريب، والحكم، فإن لم تتضمن حكماً ذكرتُ ما فيها من التفسير والتأويل...، وهكذا إلى آخر الكتاب، وسميته بـ(الجامع لأحكام القرآن والمُبيّن لما تضمّنه من السُّنة وأحكام الفرقان)...»^(١).

« والذي يقرأ في هذا التفسير يجد أن القرطبي -رحمه الله- قد وفّى بما شرط على نفسه في هذا التفسير، فهو يعرضُ لذكر أسباب التزول، والقراءات، والإعراب، ويبيّنُ الغريب من ألفاظ القرآن، ويحتكم كثيراً إلى اللُّغة، ويكثر من الاستشهاد بأشعار العرب...»

هذا.. وإن المؤلف -رحمه الله- ينقل عن السلف كثيراً مما أثير عنهم في التفسير والأحكام، مع نسبة كل قولٍ إلى قائله وفاءً بشرطه، كما ينقل عمّن تقدّمه في التفسير، خصوصاً من ألف منهم في كتب الأحكام، مع تعقيبه على ما ينقل منها.

وَمِمَّنْ يَنْقَلُ عَنْهُمْ كَثِيرًا: ابن جرير الطبري^(١)، وابن عطية^(٢)، وابن العربي^(٣)، وإلكيا الهراسي^(٤)، وأبو بكر الجصاص^(٥)، وأما من ناحية الأحكام، فإننا نلاحظ عليه أنه يفيض في ذكر مسائل الخلاف؛ ما تعلق منها بالآيات عن قُرب، وما تعلق بها عن بُعد، مع بيان أدلة كل قول^(٦).

وقد تعددت طبعات هذا التفسير^(٧)، كما قامت حول تفسير القرطبي الكثير من الدراسات، وكذلك فقد اختصره ابن الملقن الشافعي^(٨)، واختصر أيضا في هذا العصر^(٩)، كما قام البعض بفهرسة تفسير القرطبي ووضع كشاف للمسائل الفقهية

(١) هو محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر، إمام المفسرين صِدْقًا وَعَدْلًا، الإمام المجتهد الفقيه المحدث المؤرخ اللغوي، صاحب التصانيف، كان يُحكَم بقوله ويُرجع إلى رأيه، توفي سنة ٣١٠هـ. انظر: سير أعلام النبلاء: (٢٦٧/١٤)، وطبقات المفسرين للسيوطي: (٩٥).

(٢) هو عبد الحق بن غالب بن عطية المحاربي الغرناطي الأندلسي، أبو محمد، كان فقيهاً عالماً بالتفسير والحديث واللغة والنحو: توفي سنة ٥٤٦هـ. انظر: سير أعلام النبلاء: (٨٥٦/١٩)، والديباج المذهب: (٥٧/٢)، وطبقات المفسرين للدوادري: (٢٦٥/١)، وبغية الوعاة: (٧٣/٢).

(٣) هو محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الأشبيلي المالكي، أبو بكر، حافظ مُحدِّث، بلغ رتبة الاجتهاد في علوم الدين: توفي سنة ٥٣٤هـ. انظر: وفيات الأعيان: (٢٩٦/٤)، والوفاء بالوفيات: (٣٣٠/٣).

(٤) هو علي بن محمد بن علي، أبو الحسن، عماد الدين الطبري، المعروف بإلكيا الهراسي، كان عالماً في الفقه والأصول والحديث وغير ذلك، توفي سنة ٥٠٤هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان: (٢٨٦/٣)، وطبقات الشافعية، للسبكي: (٢٣١/٧).

(٥) هو أحمد بن علي الرازي الجصاص، أبو بكر، انتهت إليه رئاسة مذهب أبي حنيفة في بغداد: توفي سنة ٣٧٠هـ. انظر: تاريخ بغداد: (٧٢/٥)، وطبقات المفسرين للدوادري: (٥٦/١)، وطبقات المفسرين للأدنه وي: (٨٤)، والأعلام: (١٧١/١).

(٦) التفسير والمفسرون، للذهبي: (٣٢٢/٢).

(٧) وآخر هذه الطبقات وأفضلها طبعة مؤسسة الرسالة التي أشرف على تحقيقها الدكتور: عبدالله بن عبدالحسن التركي في أربعة وعشرين مجلداً.

(٨) هو عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله، الشيخ الإمام العالم العلامة، عمدة المصنفين، سراج الدين، أبو حفص الأنصاري، الأندلسي الأصل، المصري، المعروف بابن الملقن. اشتهر بكثرة تصانيفه، توفي في ربيع الأول سنة (٨٠٤هـ). (طبقات الشافعية: ٢٠٠/١)، وانظر: كشف الظنون: (٥٣٤/١).

(٩) اختصره الدكتور: محمد كريم راجح، وهذا الاختصار مطبوع متداول.

الواردة فيه^(١)، وآخر للشواهد الشعرية^(٢)، وغير ذلك، مما يدل على أهمية هذا الكتاب والاستفادة منه قديماً وحديثاً.

٢- التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة:

وقد أشار إليه القرطبي في مواضع كثيرة من تفسيره، وعنوان الكتاب يدل على محتواه إذ أنه يبحث « في ذِكْرِ الموت وأحوال الموتى، وذكر الحشر، والنشر، والجنة، والنار، والفتن، والأشراط»^(٣)، وهو مطبوعٌ متداول، وقد اختصره غير واحد، وقد طُبِعَ قريباً قريباً في رسالة علمية^(٤).

وقد نَسَبَ كتابَ (التذكرة) الأستاذ عمر كحّالة في (معجم المؤلفين) - خطأً - إلى أحمد بن عمر القرطبي، شيخ أبي عبد الله القرطبي^(٥)، وهو خطأ واضح.

٣- الإعلام في معرفة مولد المصطفى عليه الصلاة والسلام:

ذَكَرَهُ عند تفسيره لقوله تعالى: **چ ڈ ف فچ** [سورة الصفات - ١٠٧]، كما ذكره أيضاً عند تفسير قوله تعالى: **چ ف ف فچ** [سورة ص - ٤٥]، وقد ذَكَرَ أَنَّ مِنْهُ نُسخةٌ خطيَّةٌ في مكتبة "طوب قاي" بإستانبول^(٦)، وقد حُقِّقَ الكتاب في جامعة أم القرى، عام ١٤٠٥ هـ^(٧)، وحزم المحقق بنسبته للقرطبي.

٤- التذكار في أفضل الأذكار:

ذكره القرطبي في تفسير سورة **چاچ**؛ حيث قال: « وفي هذا دليل على وجوب معرفة معاني القرآن ودليل على أن الترتيل أفضل من الهدى؛ إذ لا يصحُّ التدبُّرُ مع الهدى على ما بيناه في كتاب التذكار»^(٨)، وكذلك في كتاب (التذكرة) قال: « وقد أشبَعْنَا القول

(١) كما فعل مشهور حسن سلمان، وجمال الدسوقي في كتابهما: (كشاف تحليلي للمسائل الفقهية الواردة في تفسير القرطبي)، وهو مطبوع.

(٢) كما فعل الدكتور: عبدالعال سالم مكرم، حيث جمع الشواهد الشعرية في تفسير القرطبي، وهو كتاب مطبوع في أربع مجلدات.

(٣) التذكرة: (١١٠/١-١١١).

(٤) من تحقيق ودراسة الدكتور: الصادق بن محمد بن إبراهيم، ويقع في ثلاثة مجلدات.

(٥) انظر: معجم المؤلفين: (٢٧/٢).

(٦) انظر: الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير: (١٤٨).

(٧) في رسالة ماجستير للباحث: فايز سعيد صالح عزام، ولم يطبع هذا التحقيق فيما أعلم.

(٨) الجامع لأحكام القرآن: (١٩٢/١٥).

في قارئ القرآن وأحكامه في كتاب التذكار في أفضل الأذكار»^(١).
« وهو كتاب يحتوي ما يدلّ على فضل القرآن وقارئه، ومستمعه، والعامل به،
وحُرْمَتِهِ، وحُرْمَةِ القرآن، وكيفية تلاوته، والبكاء عنده، وفضل مَنْ قرأه مُعْرَبًا، وذمّ
مَنْ قرأه رياءً وعجبًا، إلى غير ذلك مما تضمنه الكتاب»^(٢).

وقد طُبِعَ كتاب (التذكار) عدّة طبعات، وبتحقيقات مختلفة.

٥- الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى وصفاته العلىا:

وقد أحال عليه القرطبي كثيرًا في تفسيره، ويبيّن محتواه صاحب كشف الظنون
بقوله: «ذَكَرَ فِي أَوَّلِهِ وَاحِدًا وَأَرْبَعِينَ فَصَلًّا فِي ذِكْرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنَ الْأَحْكَامِ، وَذَكَرَ
بَعْدَ تَمَامِ شَرْحِ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ، رَدَّ عَلَى الْمُجَسِّمَةِ وَأَصْحَابِ التَّشْبِيهِ...
وهذا الشرح كبيرٌ ومفيدٌ»^(٣).

وقد أكّد جماعةٌ من أهل العلم نسبة هذا الكتاب للإمام القرطبي^(٤)، وذَكَرَ بعض
مَنْ كَتَبَ فِي سِيْرَةِ الْقُرْطُبِيِّ أَنَّ مِنْهُ نَسْخَةً خَطِيئَةً فِي مَكْتَبَةِ عَارِفِ حَكَمْتِ^(٥).

٦- المقتبس في شرح موطأ مالك بن أنس:

ذكره القرطبي في عدّة مواضع من تفسيره، فعند تفسير قوله تعالى: **يٰٓأَيُّهَا
يٰٓأَيُّهَا يٰٓأَيُّهَا يٰٓأَيُّهَا يٰٓأَيُّهَا يٰٓأَيُّهَا** [البقرة: ٢٠٣]، بعد أن ذكر بعض مسائل
الحج قال: «وقد ذكرناه في المقتبس في شرح موطأ مالك بن أنس»^(٦).

وعند تفسير قوله تعالى: **يٰٓأَيُّهَا يٰٓأَيُّهَا يٰٓأَيُّهَا يٰٓأَيُّهَا يٰٓأَيُّهَا يٰٓأَيُّهَا** [البقرة: ٢٢٢]، ذَكَرَ بعض مسائل
الحيض، ثم قال: «وقد أتينا على ما للعلماء في هذا الباب من أكثر الحيض وأقلّه وأقلّ
الطهر، وفي الاستظهار والحجّة في ذلك في المقتبس في شرح موطأ مالك بن أنس»^(٧).

(٢) التذكرة: (٧٠/٢).

(٣) التذكار: ص(٢).

(٤) كشف الظنون: (١٥/٢).

(٥) منهم: ابن القيم في (اجتماع الجيوش الإسلامية) ص ٥٨، وابن حجر في (فتح الباري): (٥٢٨/٩)، وابن
فرحون في (الديباج المذهب): ص ٣١٧، والمقرّي في: نفح الطيب: (٤٠٩/٢)، والداودي في (طبقات
المفسرين): (٦٦/٢)، وغيرهم.

(٦) الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير: (١٤٨).

(٧) الجامع لأحكام القرآن: (٤٤/٣).

أنس»^(١)، وقد ذكره في مواضع أخرى من تفسيره.

٧- أرجوزة في أسماء النبي ﷺ مع شرحها:

ذكرها له ابن فرحون^(٢)، والداودي^(٣)، وقال عنها صاحب كشف الظنون: «أرجوزة فيها أسماء النبي ﷺ لأبي عبدالله القرطبي، ثم شرحها، فذكر فيها ما زاد على الثلاث مئة»^(٤).

٨- التقريب لكتاب التمهيد:

وهو مختصر لكتاب (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد)، وقد اختصر التمهيد وزاد زيادات مناسبة.^(٥)

قال الزركلي: «يوجد في مجلدين ضخمين في خزانة القرويين بفاس برقم ١١٧/٨٠»^(٦).

٩- رسالة في ألقاب الحديث:

منها نسخة خطية في الجزائر برقم: ٣٧٧، وقد ذكر الدكتور مفتاح السنوسي أنه مازال مخطوطاً لم يطبع بعد^(٧).

١٠- الانتهاز في قراءة أهل الكوفة والبصرة والشام وأهل الحجاز:

ذكره القرطبي في كتابه (التذكار في أفضل الأذكار)، عندما تعرّض لأقوال العلماء في حكم ترك البسملة في سورة براءة؛ حيث قال: «هناك خمسة أقوال ذكرناها في كتاب الانتهاز في قراءة أهل الكوفة والبصرة والشام وأهل الحجاز»^(٨)، ويبدو أن هذا الكتاب مفقود؛ والله أعلم.

١١- اللّمع اللؤلؤية في شرح العشرينيات النبوية:

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٨٤/٣).

(٢) في الديباج المذهب: (٣١٧).

(٣) في طبقات المفسرين: (٦٦/٢).

(٤) في كشف الظنون: (٦٢/١).

(٥) انظر: الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، للمراكشي: (٥٨٥/٢).

(٦) الأعلام: (٣٢٢/٥).

(٧) انظر: القرطبي: حياته وآثاره العلمية ومنهجه في التفسير: (١٤٨).

(٨) التذكار في أفضل الأذكار: (٢٦).

وقد نسب له الكيرانوي^(١)، والبغدادي^(٢)، وبروكلمان^(٣)، وقد طُبِعَ هذا الكتاب بتحقيق الدكتور أحمد السقا، في دار التراث العربي بمصر، ولم يجزم بنسبته للقرطبي المفسر^(٤).

والصحيح أنه ليس من كتبه؛ فقد جزم مؤلف كتاب: (آراء القرطبي والمازري الاعتقادية من خلال شرحيهما لصحيح مسلم)^(٥) أن هذا الكتاب هو من تأليف أبي أبي العباس القرطبي^(٦) - صاحب كتاب (المفهم شرح صحيح مسلم) -، وليس من مؤلفات القرطبي المفسر، واستدل لذلك بأن في (المفهم) نصوصاً تحيل إلى كتاب (الإعلام)، وتذكر أنه من مؤلفات أبي العباس^(٧).

(١) في كتابه (إظهار الحق): (٣٩٥-٣٩٧).

(٢) في (هدية العارفين): (١٢٩/٢).

(٣) في (تاريخ الأدب العربي): (٧٣٨/١).

(٤) الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير: (١٤٤).

(٥) وهو الدكتور عبدالله بن محمد بن رميان الرميان، عميد كلية الدعوة وأصول الدين -حاليًا- بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.

(٦) أبو العباس : من شيوخ القرطبي بمصر؛ تقدمت ترجمته في ص (٢٢) من هذا البحث.

(٧) انظر: آراء القرطبي والمازري الاعتقادية من خلال شرحيهما لصحيح مسلم: (١٠٩/١-١١٠).

سادساً: وفاته.

لم يختلف المترجمون للإمام القرطبي في أنه توفي سنة ٦٧١هـ، بِمِنِيَّةِ بني خَصِيب^(١)، وذلك بعد أن قضى بمصر قرابة ثمانية وثلاثين عاماً، وبعضهم حدد اليوم الذي توفي فيه بأنه الاثنين التاسع من شوال، فرحِمَ اللهُ القرطبي رحمةً واسعةً، وأسكنه فسيح جنّاته.

(١) تقدّم التعريف بها ص ٢٣ من هذا البحث.

القسم الأول: وفيه فصلان:

الفصل الأول: منهج الإمام القرطبي في تفسيره، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تفسيره القرآن بالمأثور، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: تفسيره القرآن بالقرآن.

المطلب الثاني: تفسيره القرآن بالسنة.

المطلب الثالث: تفسيره القرآن بأقوال الصحابة.

المطلب الرابع: تفسيره القرآن بأقوال التابعين.

المطلب الخامس: عنايته بالقراءات.

المبحث الثاني: تفسيره القرآن باللغة، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: عنايته بمعاني المفردات.

المطلب الثاني: عنايته بمعاني الحروف والأدوات.

المطلب الثالث: عنايته بالإعراب.

المطلب الرابع: عنايته بالأسلوب العربي في الخطاب القرآني.

المبحث الثالث: تفسيره القرآن بالرأي، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: عنايته بالمناسبات.

المطلب الثاني: عنايته بأسرار التعبير.

المبحث الأول: تفسيره القرآن بالمأثور، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: تفسيره القرآن بالقرآن:

تفسير القرآن بالقرآن أحسن، وأصح طرق التفسير، فما أُجملَ في مكانٍ فإنه قد فُسِّرَ في موضعٍ آخر، وما اختُصِرَ في مكانٍ فقد بُسِطَ في موضعٍ آخر^(١).

والقرطبي - رحمه الله تعالى - عند تفسيره للمفردة القرآنية، كثيراً ما يستشهد بآية أو آيات من كتاب الله ﷻ على ما ذهب إليه، وهذا مما تميّز به تفسيره، والأمثلة على استشهاده بالقرآن في تفسيره كثيرة جداً، ومن ذلك:

١ - عند تفسيره لقوله تعالى: **چ ن ن** [نجم: ٤]، قال:

«اليوم: عبارة عن وقت طلوع الفجر إلى وقت غروب الشمس... وقد يُطلق

اليوم على الساعة منه؛ قال الله تعالى: **چ چ چ چ چ چ** [المائدة: ٣]، الدّين: الجزاء على الأعمال والحساب بها... ويدلُّ عليه قوله تعالى: **چ ع ع ع** [النور: ٢٥]، أي: حسابهم، وقال: **چ أ ب ب** [غافر: ١٧]، و **چ و و** [الحاثية: ٢٨]، وقال: **چ پ پ** [الصفات: ٥٣]، أي: مجزيون محاسبون»^(٢).

٢ - وعند تفسيره لقوله تعالى: **چ پ ن ن ن** [البقرة: ٣]، قال: «... والصلاة: العبادة، ومنه قوله تعالى: **چ ن ن ن** [الأنفال: ٣٥] الآية، أي: عبادتكم، والصلاة: النافلة، ومنه قوله تعالى: **چ ن ن** [البقرة: ١٤٣] أي: من المصلين، ومنه سُبْحَةُ الضحى، وقد قيل في تأويل **چ ن ن** [البقرة: ٣٠]: نُصَلِّي، والصلاة: القراءة، ومنه قوله تعالى: **چ ك ك ك** [الإسراء: ١١٠] فهي لفظٌ مُشْتَرَكٌ»^(٣).

٣ - وعند تفسير قوله ﷻ: **چ □ □ □ □ □ □** [البقرة: ١٥]؛ بيّن معنى (الطغيان)؛ فيقول: «قوله تعالى: **چ □ □** كفرهم وضلالهم، وأصل الطغيان: مجاوزة الحد؛ ومنه قوله تعالى: **چ ن ن ن** [الحاقة: ١١] أي ارتفع وعلا وتجاوز المقدار الذي قدرته الخُزْنان، وقوله في فرعون:

(١) انظر: مقدمة في أصول التفسير، لشيخ الإسلام ابن تيمية: (٨٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢٢٠/١).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٢٦٠/١-٢٦١).

چاڻ ڪڇ [طه: ۲۴]، أي أسرف في الدعوى؛ حيث قال: چ چ چ [النازعات: ۲۴] والمعنى في الآية: يمدُّهم بطول العمر حتى يزيدوا في الطغيان؛ فيزيدهم في عذابهم»^(۱).

۴- وفي تفسيره لقوله تعالى: چ ہ ہ ه هچ [البقرة: ۲۲]، قال:

«قوله تعالى: چ ہ ہچ معناه هنا: صبر، لتعدِّيهِ إلى مفعولين: ويأتي بمعنى: خلق، ومنه قوله تعالى: چ

□ □ □ □ □ □ [المائدة: ۱۰۳]، وقوله: چ پ پ [الأنعام: ۱]، ويأتي بمعنى

سمى، ومنه قوله تعالى: چ چ چ چ چ چ چ چ چ [الزخرف: ۱-۳]، وقوله: چ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ

ڈچ [الزخرف: ۱۵]، چے ئے ئے ڪ ڪ ڪ [الزخرف: ۱۹]، أي: سَمَوْهُمْ»^(۲).

۵- وعند تفسيره لقوله تعالى: چ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ [البقرة: ۵۰]، يُسْنُّ معنى

چ ڈچ؛ فيقول: «و چ ڈچ: فَلَقْنَا چ ف ف ف ف ف ف ف ف ف [الشعراء: ۶۳] أي الجبل العظيم، وأصلُ

الفرق: الفصل؛ ومنه فرَّقُ الشَّعر، ومنه الفرقان؛ لأنه يُفرِّق بين الحقِّ والباطل؛ أي يفصل، ومنه: چ

گ گ [الرسالات: ۴] يعني الملائكة تنزلُ بالفرق بين الحقِّ والباطل، ومنه: چ ڈ چ [الأنفال: ۴۱]

يعني يوم بدر، كان فيه فرق بين الحق والباطل، ومنه: چ چچ [الإسراء: ۱۰۶] أي فصَّلنا

وأحْكَمناه»^(۳).

(۱) المرجع السابق: (۳۱۷/۱).

(۲) المرجع السابق: (۳۴۳/۱).

(۳) المرجع السابق: (۸۹/۲).

المطلب الثاني: تفسيره القرآن بالسُّنَّة.

السُّنَّةُ هي المصدر الثاني من مصادر التفسير، بعد القرآن؛ فإنَّها شارحةٌ للقرآن مبيِّنةٌ له. وقد عقد القرطبي - رحمه الله - باباً في مقدمة تفسيره وعَتَوَنَه بِـ (باب تبيين الكتاب بالسُّنَّة، وما جاء في ذلك)، ثم سَرَدَ الأدلَّةَ مِنَ القرآن الكريم والسُّنَّةِ النبويَّةِ على أهمية السُّنَّةِ في تفسير القرآن، واستشهد بأقوال العلماء في ذلك^(١).

والقرطبي - رحمه الله تعالى - يعزو الأحاديث إلى مخرجيها من أصحاب الكتب السُّنَّةِ وغيرهم في غالب أحواله، وقد يتكلَّم في بعض المواضع على الحديث من حيث السند أو المتن، أو القبول أو الرد؛ وفي ذلك يقول:

« وكثيراً ما يجيءُ الحديثُ في كتب الفقه والتفسير مُبَهَمًا، لا يَعْرِفُ مَنْ أَخْرَجَهُ إِلَّا مَنْ اطَّلَعَ عَلَى كِتَابِ الْحَدِيثِ، فَيَبْقَى مَنْ لَا خَبْرَةَ لَهُ بِذَلِكَ حَائِثًا، لَا يَعْرِفُ الصَّحِيحَ مِنَ السَّقِيمِ، وَمَعْرِفَةَ ذَلِكَ جَسِيمٍ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ وَلَا الْاِسْتِدْلَالُ حَتَّى يَضِيفَهُ إِلَى مَنْ خَرَّجَهُ مِنَ الْأَثَمَةِ الْأَعْلَامِ، وَالثَّقَاتِ الْمَشَاهِيرِ مِنْ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ، وَنَحْنُ نَشِيرُ إِلَى جُمَلٍ مِنْ ذَلِكَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ لِلصَّوَابِ. »^(٢).

واستشهاد القرطبي بالسُّنَّةِ في تفسيره كثيرٌ جدًّا، ومن ذلك:

١ - ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى: **چپ پ پ پ چ** [الفاتحة: ٢]، حيث قال:

«... وَالرَّبُّ: السَّيِّدُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: **چو و وچ** [يوسف: ٤٢]، وفي الحديث: ((... أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا))^(٣) أَي سَيِّدَتَهَا... وَالرَّبُّ: الْمَصْلِحُ وَالْمُدَبِّرُ وَالْجَابِرُ وَالْقَائِمُ...

وفي الحديث: ((هَلْ لَكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا عَلَيْهِ؟))^(٤)، أَي: تقومُ بِهَا وتُصَلِّحُهَا^(٥).

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن: (١/٦٤-٦٨).

(٢) المرجع السابق: (١/٥٢).

(٣) الحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: معرفة الإسلام والإيمان والقدر وعلامات الساعة: (١/١٣١)، عن عمر رضي الله عنه.

(٤) الحديث: أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: البرِّ والصلة، باب: فضل الحبِّ في الله: (٨/١٢)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

-
- (١) الحديث: أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين، باب: صلاة الأوابين حين ترمض الفِصَال: (١٧١/٢)، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه، وصلاة الأوابين يقصد بها: صلاة الضحى، و(رمضت) من الرمضاء؛ أي: الرمل الذي اشتدت حرارته بالشمس، و(الفِصَال) جمع فصيل وهي الصغار من أولاد الإبل. والمعنى أي حين تحتتر أخفاف الفِصَال من حرارة الشمس يكون وقت صلاة الضحى. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم: (٣٠/٦).
- (٢) الجامع لأحكام القرآن: (١٥٠/٣).

« واحتلّف هل هذا القول من الله تعالى أو من إبراهيم عليه السلام؟ فقال أبي بن كعب^(١) وابن إسحاق^(٢) وغيرهما: هو من الله تعالى...، وقال ابن عباس و مجاهد^(٣): هذا القول من إبراهيم عليه السلام...»^(٤).

٣- وعند تفسيره لقول الله عز وجل: **جِئْنَا بِكُنُوزِهِمْ مِنْ أَسْفَلِ الْأَرْضِ حَمِيمًا لِيَتَّخِذَهَا سِجِّينًا وَسَبَّحُوا فِيهَا رَبَّهُمْ فِي الْأَسْفَلِ وَاسْتَمِعُوا إِلَاءَهُمْ وَأَخَذُوا إِلَىٰ ذَاتِ الْعَقْبِ الْأُولَىٰ أَعْمَارًا لِيُقَرَّبُوا لَهُمْ فَيَذَرُوهَا فِي الْبَاطِنِ الَّتِي يُسْفَلُونَ** فيقول: الصحابة؛ فيقول:

« وقال البراء بن عازب^(٥) وابن عباس: **چکچ** كل المخلوقات ما عدا الثقلين: الجن والإنس...، وقال ابن مسعود^(٦) و السدي^(٧): هو الرجل يلعن صاحبه فترتفع اللعنة إلى السماء ثم تنحدر فلا تجد صاحبها الذي قيلت فيه أهلاً لذلك، فترجع إلى الذي تكلم بما فلا تجده أهلاً، فتنتقل فتقع على اليهود الذين كتموا ما أنزل الله تعالى، فهو

(١) هو أبي بن كعب بن قيس بن عبّيد، من بني النجار، أبو المنذر، صحابي أنصاري، سيّد القراء، كان قبل الإسلام حبراً من أحبار اليهود، مُطَّلِعاً على الكتب القديمة، ولما أسلم كان من كتّاب الوحي، توفي سنة ٢١هـ. انظر: معرفة الصحابة: (٢١٤/١)، وأسد الغابة: (٦١/١)، والإصابة: (٢٧/١).

(٢) هو محمد بن إسحاق بن يسار القرشي، أبو بكر، علامة حافظ، من أحسن الناس سرداً للأخبار، توفي سنة ١٥٠هـ. انظر: مشاهير علماء الأمصار: (١٣٩)، ووفيات الأعيان: (٢٦٧/٤).

(٣) هو مجاهد بن جبر، الإمام، شيخ القراء والمفسرين، أبو الحجاج المكي، روى عن ابن عباس، فأكثر عنه الرواية، وأخذ عنه القرآن والتفسير والفقه، قال: عرضت القرآن ثلاث عرضات على ابن عباس، أوقفه عند كل آية أسأله فيم نزلت وكيف كانت. مات مجاهد وهو ساجد سنة ١٠٢هـ. انظر: سير أعلام النبلاء: (٤٤٩/٤).

(٤) الجامع لأحكام القرآن: (٣٨٥/٢).

(٥) البراء بن عازب بن الحارث الخزرجي، أبو عمارة، صحابي قائد، من أصحاب الفتوح، أسلم صغيراً، وغزا مع رسول الله صلّى الله عليه وآله خمس عشرة غزوة، أولها غزوة الخندق، وتوفي سنة ٧١هـ. انظر: معرفة الصحابة: (٣٨٤/١)، وأسد الغابة: (٢٠٥/١)، وسير أعلام النبلاء: (١٩٤/٣)، والإصابة: (٢٧٨/١).

(٦) عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن، من كبار علماء الصحابة، تولى إمارة الكوفة في عهد عمر رضي الله عنه وتوفي سنة ٣٢هـ. انظر: معرفة الصحابة: (١٧٦٥/٤)، وأسد الغابة: (٣٨٤/٣)، والإصابة: (٢٢٣/٤)، وغاية النهاية: (٤٥٨/١).

(٧) هو: إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، الإمام المفسر، أبو محمد، الحجازي، ثم الكوفي، من علماء الجرح والتعديل من وثقه، ومنهم من خالف في توثيقه، إلا أنه كان من أعلم الناس بالتفسير، مات سنة ١٢٧هـ، وهو المقصود هنا، وأما السدي الصغير فهو محمد بن مروان الكوفي، أحد المتروكين. انظر: سير أعلام النبلاء: (٢٦٤/٥، ٢٦٥).

قوله : **چڭ گڭ** فَمَنْ مات منهم ارتفعت اللعنة عنه، فكانت فيمن بقي من اليهود. ^(١).

ونجد القرطبي - رحمه الله - كثيراً ما يستحسن قول الصحابي ويرجّحه على غيره؛ كما قال عند تفسير قول الله **جَلَّالَهُ**: **چڭ گڭ** [البقرة: ٤٢]:

« واختلف أهل التأويل في المراد بقوله: **چڭ گڭ** فروي عن ابن عباس وغيره: لا تخلطوا ما عندكم من الحق في الكتاب بالباطل، وهو التغيير والتبديل ... قلت: وقول ابن عباس أصوب... » ^(٢).

والأمثلة على استشهاد القرطبي بقول الصحابي وترجيحه لقوله كثيرةٌ في تفسيره.

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢/٤٨٣-٤٨٤).

(٢) المرجع السابق: (٢/٢١).

كلمة: ج □ ج؛ فقال:

« قوله تعالى: ج ب ج □ ج حُسْنًا: نُصِبَ عَلَى الْمَصْدَرِ عَلَى الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: لِيَحْسُنَ قَوْلُكُمْ، وَقِيلَ: التَّقْدِيرُ وَقَوْلُوا لِلنَّاسِ قَوْلًا ذَا حُسْنٍ؛ فَهُوَ مَصْدَرٌ لَا عَلَى الْمَعْنَى. وَقَرَأَ حَمْزَةً^(١) وَالْكَسَائِي: (حَسَنًا) -بِفَتْحِ الْهَاءِ وَالسَّيْنِ- قَالَ الْأَخْفَشُ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ؛ مِثْلُ: (الْبُخْلُ، وَالْبَخْلُ)، وَ(الرُّشْدُ، وَالرَّشْدُ).»^(٢).

ونجد القرطبي - رحمه الله - يذكر بعض القراءات الشاذة، ويجاول استقصاءها في بعض المواضع؛ ومن ذلك:

١- ذِكْرُهُ لِلْقُرَاءَاتِ الْوَارِدَةِ فِي كَلِمَةِ: ج ق ج؛ حَيْثُ قَالَ:

« وَفِي ج ق ج عَشْرُ لُغَاتٍ، قُرِئَ بِعَامَّتَيْهَا: (عَلَيْهِمْ) بِضَمِّ الْهَاءِ وَإِسْكَانِ الْمِيمِ، وَ(عَلَيْهِمْ) بِكَسْرِ الْهَاءِ وَإِسْكَانِ الْمِيمِ، وَ(عَلَيْهِمْ): بِكَسْرِ الْهَاءِ وَالْمِيمِ وَإِلْحَاقِ يَاءٍ بَعْدَ الْكَسْرِ، وَ(عَلَيْهِمْ) بِكَسْرِ الْهَاءِ وَضَمِّ الْمِيمِ وَزِيَادَةِ وَوَاءٍ بَعْدَ الضَّمِّ، وَ(عَلَيْهِمْ) بِضَمِّ الْهَاءِ وَالْمِيمِ وَكِلْتَيْهِمَا وَإِدْخَالِ وَوَاءٍ بَعْدَ الْمِيمِ، وَ(عَلَيْهِمْ) بِضَمِّ الْهَاءِ وَالْمِيمِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةِ وَوَاءٍ.

وهذه الأوجه الستة مأثورة عن الأئمة من القراء^(٣).

وأوجه أربعة منقولة عن العرب؛ غير محكيّة عن القراء: (عَلَيْهِمْ) بِضَمِّ الْهَاءِ وَكَسْرِ الْمِيمِ وَإِدْخَالِ يَاءٍ بَعْدَ الْمِيمِ؛ حَكَاهَا الْأَخْفَشُ الْبَصْرِيُّ عَنِ الْعَرَبِ، وَ(عَلَيْهِمْ) بِضَمِّ الْهَاءِ

(١) هو حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل، الإمام الحبر، أبو عمارة الكوفي التيمي مولاهم -وقيل: من صميمهم- الزيات، الإمام القدوة، شيخ القراءة، أحد القراء السبعة، ولد سنة ثمانين، واختلّف في سنة وفاته، فقيل: سنة ست وخمسين ومائة، وقيل غير ذلك، وقبره بجلوان مشهور. انظر: سير أعلام النبلاء: (٩٠/٧)، وغاية النهاية في طبقات القراء: (١١٥/١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢٣٢/٢-٢٣٣).

(٣) قرأ حمزة، ويعقوب: (عَلَيْهِمْ) بِضَمِّ الْهَاءِ وَإِسْكَانِ الْمِيمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: (عَلَيْهِمْ) بِكَسْرِ الْهَاءِ وَإِسْكَانِ الْمِيمِ، وَقَرَأَ قَالُونَ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ: (عَلَيْهِمْ) بِكَسْرِ الْهَاءِ وَضَمِّ الْمِيمِ وَزِيَادَةِ وَوَاءٍ بَعْدَ الضَّمِّ حَالِ الْوَصْلِ، وَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ وَخَلْفُ الْعَاشِرِ: (عَلَيْهِمْ)؛ بِضَمِّ الْهَاءِ وَالْمِيمِ إِذَا جَاءَ بَعْدَهَا هَمْزَةٌ وَصَلَّ، وَذَلِكَ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ. انظر: السبعة: (١٠٨-١٠٩)، والتيسير: (١٩) =

= أَمَّا قِرَاءَةُ (عَلَيْهِمْ): بِكَسْرِ الْهَاءِ وَالْمِيمِ وَإِلْحَاقِ يَاءٍ بَعْدَ الْكَسْرِ، وَقِرَاءَةُ (عَلَيْهِمْ) بِضَمِّ الْهَاءِ وَالْمِيمِ كِلْتَيْهِمَا وَإِدْخَالِ وَوَاءٍ بَعْدَ الْمِيمِ؛ فَمِنَ الشَّوَاذِ. قَرَأَ بِالْأُولَى: الْحَسَنُ وَعَمْرُو بْنُ فَائِدٍ، وَبِالثَّانِيَةِ ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ. انظر إعراب القرآن، للنحاس (١٧٥/١)، والمحاسب: (٤٤/١).

المبحث الثاني: تفسيره القرآن باللغة، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: عنايته بمعاني المفردات.

اعتنى القرطبي - في تفسيره - عنايةً واضحةً بمعاني المفردات، وتوضيح ما تحتمله المفردة القرآنية من معانٍ، مع الاستشهاد لهذه المعاني من القرآن الكريم، أو من السنة النبوية، أو من كلام العرب، ومن ذلك مثلاً:

١ - ذكره لمعنى كلمة **چچ** في قوله تعالى: **چب ب ب پ پچ [البقرة: ٢]**، حيث قال:

« والكتابُ مصدرٌ من: كَتَبَ يَكْتُبُ؛ إذا جَمَعَ، ومنه قيل: كَتَبَها؛ لاجتماعها، وتَكْتَبُ الخيل: صارت كَتَّاب، وكَتَبْتُ البَعْلَةَ: إذا جَمَعْتَ بين شُفْرَيْ رَحِمِها بِحَلْقَةٍ أو سَيْرٍ... والكُتْبَةُ - بضم الكاف-: الحُرْزَةُ، والجمعُ كُتُبٌ... والكتاب: هو حِطُّ الكاتب حروف المعجم مجموعةً أو متفرقةً، وسمي كتاباً وإن كان مكتوباً... والكتاب: الفرضُ، والحُكْمُ، والقَدْرُ»^(١).

٢ - تبينه لمعنى: (الغيب) الوارد ذكره في قوله سبحانه: **چ پ ن ن ن [البقرة: ٣]**؛ حيث قال: « الغيب في كلام العرب: كلُّ ما غاب عنك، وهو من ذوات الياء، يقال منه: غابت الشمس تغيب، والغيبَةُ معروفة، وأغابت المرأة، فهي مُغَيَّبَةٌ، إذا غاب عنها زوجها، ووقعنا في غيبية وغيابة، أي: هَبَطَ من الأرض، والغابة: الأجمة، وهي جماعُ الشجرِ يُغاب فيها، ويُسمى المطمئن من الأرض: الغيب؛ لأنه غاب عن البصر»^(٢).

٣ - وعند تفسيره لقول الله **عَلَّك**: **چ ذ ن [البقرة: ٣]**، يقول في معنى **چنچ**:
« الصلاة: أصلها في اللغة: الدعاء، مأخوذة من صَلَّى يَصَلِّي إذا دعا... وقال قوم: هي مأخوذة من الصَّلَا وهو عِرْقٌ في وسط الظهر، ويفترق عند العَجَب فيكْتَنِفُه، ومنه أُخِذَ المُصَلِّي في سَبَقِ الخيل؛ لأنه يأتي في الحلبة ورأسه عند صَلَوِي السابق، فاشْتُقَّت الصلاة منه، إمَّا لأتَّها جاءت ثانيةً للإيمان، فشَبَّهت بالمُصَلِّي من الخيل، وإمَّا لأنَّ الراكع تُنْتَنَى صَلَواه. والصَّلَا: مَغْرَرُ الذَّنْبِ مِنَ الفرس، والاثنان صَلَوَان، والمُصَلِّي: تالي

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١/٢٤٤-٢٤٥)

(٢) المرجع السابق: (١/٢٥١).

السابق؛ لأنَّ رأسه عند صلاة، وقيل هي مأخوذةٌ مِنَ اللزوم؛ ومِنْهُ: صَلَّيَ بِالنَّارِ إِذَا لَزِمَهَا وَمِنْهُ: **چَقَّ قَ چَقَّ** [الغاشية: ٤]... وكأَنَّ المعنى على هذا: ملازمة العبادة على الحدِّ الذي أمر الله تعالى به، وقيل: هي مأخوذةٌ مِنَ صَلَّيْتُ العودَ بِالنَّارِ إِذَا قَوْمْتُهُ وَلَيِّنْتُهُ بِالصَّلَاءِ. وَالصَّلَاءُ: صَلَاةُ النَّارِ - بِكسْرِ الصَّادِ ممدود، فَإِنْ فَتَحْتَ الصَّادَ قَصُرَتْ فقلت: صَلَا النَّارِ-؛ فكأنَّ المصلي يُقَوِّمُ نفسه بالمعاناة فيها ويلين ويخشع»^(١).

٤- وفي موضعٍ آخر يبيِّن معنى كلمة (بَنِي) - في أوَّل موضعٍ لها - في قوله تعالى: **چَقَّ چَقَّ چَقَّ چَقَّ چَقَّ چَقَّ** [البقرة: ٤٠]، فيقول:

« قوله تعالى: **چَقَّ** نداءٌ مضافٍ، علامةُ النصب فيه الياء، وحُدِفَتْ مِنْهُ النون للإضافة، الواحد: (ابن) والأصل فيه: (بَنِيٌّ) وقيل: (بُنُوٌّ)، فَمَنْ قال: المحذوف مِنْهُ (واو) احتجَّ بقولهم: البُنُوَّةُ، وهذا لا حُجَّةَ فيه؛ لأنَّهُم قد قالوا: الفتوَّةُ وأصله الياء. وقال الزجاج^(٢): المحذوف مِنْهُ -عندي- ياء كأنه مِنْ (بَنِيَّتُ). الأَخْفَشُ^(٣): اختار أن يكون المحذوف مِنْهُ الواو؛ لأنَّ حذفها أكثر لثقلها. ويقال: ابنٌ بَيْنُ البُنُوَّةِ، والتصغير بُنِيٌّ. قال الفراء: يقال: (يا بُنِيٌّ)، و(يا بُنِيٌّ)، لغتان، مثل: (يا أَبْتِ)، و(يا أَبْتِ)، وقُرِئَ بِهَمَا^(٤)، وهو مشتقٌّ مِنَ البناء، وهو وضع الشيء على الشيء؛ والابن فرعٌ للأب، وهو موضوع عليه»^(٥).

المطلب الثاني: عنايته بمعاني الحروف والأدوات:

مما يتَّضح في تفسير القرطبي -ضمن اهتمامه بالجانب اللغوي- عنايته بمعاني الحروف والأدوات والأمثلة على اهتمامه بهذا الجانب وتطرُّقه له كثيرة، ومن ذلك:

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١/٢٥٨-٢٦٠).

(٢) نقله عنه النحاس في: إعراب القرآن: (١/٢١٧).

(٣) نقله عنه الأزهري في: تهذيب اللغة: (١٥/٤٩١).

(٤) قرأ حفص: (يا بُنِيٌّ) بفتح الياء حيث وقع، ووافقته شعبة في موضع سورة هود، والبرقي في آخر موضع من

سورة لقمان، وقرأ ابن كثير: (يا بُنِيٌّ) بإسكان الياء في الموضع الأول من لقمان، وكذلك قرأ قبل في

الموضع الأخير منها، ولا خلاف عن ابن كثير في كسر الياء مشددة في الموضع الأوسط من سورة

لقمان، وكذا قرأ الباقر: (يا بُنِيٌّ) حيث وقع، وقرأ ابن عامر: (يا أَبْتِ) بفتح التاء حيث وقع، وقرأ

الباقر: (يا أَبْتِ). انظر: السبعة (٣٣٤)، والتيسير: (١٢٧).

(٥) الجامع لأحكام القرآن: (٢/٥).

(لو)؛ لأنَّ المعنى: ولو أتيت. وكذلك تجاب (لو) بجواب (لئن)، تقول: لو أحسنتَ
أُحسِنَ إليك، ومثله قوله تعالى: چأ ب ب ب بچ [الروم: ٥١] أي: ولو أرسلنا ريحاً،
وخالفهما سيبويه^(٢)، فقال: إنَّ معنى (لئن) مخالفٌ لمعنى (لو)، فلا يدخل واحدٌ منهما
على الآخر، فالمعنى: ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ولا يتبعون قبلك. قال
سيبويه: ومعنى چأ ب ب ب بچ: لِيُظْلَنَ»^(٣).

(١) انظر: معاني القرآن، للأخفش: (٣٤٢/١).

(٢) انظر: الكتاب، لسيبويه: (١٠٨/٣).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٤٤٥/٢-٤٤٦).

يتعرّض لإعراب كلمة چ يچ؛ فيقول:

« چ يچ في نصبها أربعة أوجه:

الأوّل: تكون چ يچ زائدة، و چ يچ بدلاً من قوله: چ يچ.

الثاني: تكون چ يچ نكرة في موضع نصب على البدل من قوله: چ يچ وچ يچ نعتٌ

لـ چ يچ، فوصفت چ يچ بالجنس المنكّر لإبهامها؛ لأنّها بمعنى قليل...

الثالث: نُصِبَت على تقدير إسقاط الجارّ، والمعنى: أن يضرب مثلاً ما بين بعوضة،

فحذفت (بين) وأعربت بإعرابها، والفاء بمعنى (إلى)، أي: إلى ما فوقها...

الرابع: أن يكون چ يچ بمعنى: يجعل؛ فتكون چ يچ المفعول الثاني...»^(١).

٤- ويقول في تفسير قوله سبحانه: چ... ق ق ق ج ج ج [البقرة: ٨٥]:

«قوله تعالى: چ ج ج ج چ مبتدأ وهو كناية عن الإخراج، و چ يچ

خبره، و چ يچ بدلٌ من چ ج ج وإن شئت كان كناية عن الحديث والقصة، والجملة

التي بعده خبره، أي: والأمر مُحَرَّمٌ عليكم إخراجهم، ف چ يچ مبتدأ ثانٍ، و چ يچ

خبره، والجملة خبر عن چ ج ج، وفي چ يچ ضمير ما لم يُسمَّ فاعله يعود على

الإخراج، ويجوز أن يكون چ يچ مبتدأ، و چ يچ مفعولٌ ما لم يُسمَّ فاعله يسدُّ مسدَّ

خبرٍ چ يچ، والجملة خبر عن چ ج ج...»^(٢).

(١) المرجع السابق: (١/٣٦٤-٣٦٥).

(٢) المرجع السابق: (٢/٢٤١).

٤- وعند تفسير قوله تعالى: **بِذُرِّ النَّخْلِ بِذُرِّ النَّخْلِ بِذُرِّ النَّخْلِ** [البقرة: ١٠٦]، يقول:

« النسخ في كلام العرب على وجهين:

١- أحدهما: النقل؛ كنقل كتابٍ مِنْ آخَرَ، وعلى هذا يكون الْقُرْآنُ كُلُّهُ مَنْسُوخًا، أعني مِنَ اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ وَإِنْزَالِهِ إِلَى بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وهذا لا مدخل له في هذه الآية، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: **بِذُرِّ النَّخْلِ بِذُرِّ النَّخْلِ بِذُرِّ النَّخْلِ** [الحاثية: ٢٩] أي نَأْمُرُ بِنَسْخِهِ وَإِثْبَاتِهِ.

٢- الثاني: الإبطال والإزالة، وهو المقصود هنا، وهو منقسم في اللغة على ضَرْبَيْنِ: أحدهما: إبطال الشيء وزواله وإقامة آخر مقامه، ومنه: نَسَخَتِ الشَّمْسُ الظِّلَّ إِذَا أَذْهَبَتْهُ وَحَلَّتْ مَحَلَّهُ، وهو معنى قوله تعالى: **بِذُرِّ النَّخْلِ بِذُرِّ النَّخْلِ بِذُرِّ النَّخْلِ** [البقرة: ١٠٦]...

الثاني: إزالة الشيء دون أن يقوم آخر مقامه؛ كقولهم: نَسَخَتِ الرِّيحُ الأَثَرَ، ومن هذا المعنى قوله تعالى: **بِذُرِّ النَّخْلِ بِذُرِّ النَّخْلِ بِذُرِّ النَّخْلِ** [الحج: ٥٢] أي يُزِيلُهُ، فلا يُتَلَى وَلَا يُثَبَّتُ فِي المَصْحَفِ بَدْلَهُ»^(١).

٥- وفي تفسير قوله تعالى: **وَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَدْعُونَ بِهِ السُّبْحَانَ الَّذِي يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَأَنْ لَهُمْ كِبَرٌ شَدِيدٌ** [البقرة: ١٨٠]؛ يقول: « وحضور الموت: أسبابه. ومتى حضر السبب كُنْتُ بِهِ الْعَرَبُ عَنِ الْمُسَبَّبِ، قال شاعرهم^(٢):

يَأْيَيْهَا الرَّاكِبُ الْمُرْجِي مَطِيَّتَهُ سَائِلُ بَنِي أَسَدٍ مَا هَذِهِ الصَّوْتُ
وَقُلْ لَهُمْ بَادِرُوا بِالْعَذْرِ وَالتَّمِسُّوا قَوْلًا يُبْرِئُكُمْ إِنِّي أَنَا الْمَوْتُ»^(٣).

(١) المرجع السابق: (٣٠١/٢).

(٢) هو رويشد بن كثير الطائي، والبيتان في ديوان الحماسة: (١٦٦/١).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٩١/٣).

وقد تستعمله الباطنية^(١) في المقاصد الفاسدة لتغيير الناس ودعوتهم إلى مذاهبهم الباطلة، فيترلون القرآن على وفق رأيهم ومذهبهم، على أمور يعلمون قطعاً أنها غير مُراد، فهذه الفنون أحد وَجْهَيْ المنع مِنَ التفسير بالرأي.

الوجه الثاني: أن يتسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية، من غير استظهارٍ بالسماع والنقل فيما يتعلق بغرائب القرآن وما فيه من الألفاظ المُبْهَمَة والمُبْدَلَة، وما فيه من الاختصار والحذف والإضمار، والتقديم والتأخير، فَمَنْ لم يُحَكِّم ظاهر التفسير وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كَثُرَ غَلَطُهُ، ودخل في زمرة مَنْ فَسَّرَ القرآن بالرأي، والنقل والسماع لا بُدَّ له منه في ظاهر التفسير أولاً؛ لِيَتَّقِيَ به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يَتَّسِعُ الفهم والاستنباط.

والغرائب التي لا تُفهم إلا بالسماع كثيرة، ولا مطمع في الوصل إلى الباطن قبل إحكام الظاهر، ألا ترى أن قوله تعالى: **چ پ پ ث ن ذ نچ** [الإسراء: ٥٩]، معناه: آيةٌ مُبْصِرَةٌ فظلموا أنفسهم بقتلها، فالناظر إلى ظاهر العربية يظنُّ أن المراد به أن الناقاة كانت مُبْصِرَةٌ، ولا يدري بماذا ظلموا، وأنهم ظلموا غيرهم وأنفسهم، فهذا من الحذف والإضمار، وأمثال هذا في القرآن كثير، وما عدا هذين الوجهين فلا يتطرق النهي إليه، والله أعلم.^(٢)

فتبين من كلام القرطبي هذا أنه يرى أن يُفَسِّرَ القرآن بالرأي وبالمأثور، بحيث لا يستقل أحدهما عن الآخر، وهذا ما فعله في تفسيره، فهو في كُلِّ آيةٍ يعطي تفسيره فيها، أو رأيه في معناها، ثم يُعَرِّجُ على المأثور ليؤيد به بعض الأقوال أو يرجح بعضها على بعض.

ونكتفي - للتمثيل على التفسير بالرأي عند القرطبي - بِذِكْرِ عنايته بالمناسبات، وبأسرار التعبير؛ كما في المطلبين الآتيين:

(١) الباطنية: من الفرق الخارجة عن الإسلام، أسسها ميمون بن ديسان المعروف بالقدّاح - جدّ العبيديين - وهو مجوسيٌّ. وهؤلاء الجوس كانوا مائلين إلى دين أسلافهم ولم يجسروا على إظهاره خوفاً من سيوف المسلمين، فكانوا يظهرون الإسلام ويطنون الكفر؛ فغرض الباطنية هو الدعوة إلى دين الجوس بتأويلات يتأولون عليها القرآن والسنة. انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: (١٢٠/٣٥-١٤٤)، والفرق بين الفرق: ص(٢٦٥-٢٩٩)، وفضائح الباطنية: ص(١١-١٤).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (١/٥٨-٥٩).

المطلب الثاني: عنايته بأسرار التعبير.

تنضح عناية القرطبي بأسرار تعبيرات القرآن ومترلته من الكلام العربي من عدّة أوجه؛ منها: عنايته باللغات، والإعراب، والقراءات، وأوجه البيان في الخطاب القرآني، وغير ذلك مما سطره في كتابه.

وفي أحيان كثيرة، نجده يستنبط من الآية معانٍ ودلالات ذات أثر في النفس، ومن ذلك مثلاً:

١- حينما تعرّض لتفسير قوله تعالى: **چ گ گ گ گچ** [البقرة: ٤٢] قال:

« ودلّ هذا على تغليظ الذنب على من واقعه على علم، وأنه أعصى من الجاهل»^(١).

٢- في تفسير قول الله سبحانه: **چئ ئ لئچ** [البقرة: ٤٥]، يقول:

« قوله تعالى: **چ لئچ** خصّ الصلاة بالذكر من بين سائر العبادات تنويهاً بذكرها وكان **العلية** إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة»^(٢).

٣- وفي تفسيره لقوله سبحانه - مُخبراً عن حال بعض اليهود - **چ □ □ □ □**

□ □ □ □ □ [البقرة: ٦١]:، يقول:

« قوله تعالى: **چ □ □** **چ تعظيمٌ للشنعة والذنب الذي أتوه**. فإن قيل: هذا دليل على أنه قد يصحّ أن يُقتلوا بالحق، ومعلوم أنّ الأنبياء معصومون من أن يصدر منهم ما يُقتلون به. قيل له: ليس كذلك، وإنما خرج هذا مخرج الصفة لقتلهم أنه ظلم وليس بحق، فكان هذا تعظيماً للشنعة عليهم، ومعلوم أنه لا يُقتل نبيٌّ بحق، ولكن يُقتل على الحق، فصرّح قوله: **چ □ □** **چ** عن شنعة الذنب ووضوحه، ولم يأت نبيٌّ قط بشيء يوجب قتله. فإن قيل: كيف جاز أن يُخلّى بين الكافرين وقتل الأنبياء؟ قيل: ذلك كرامة لهم وزيادة في منازلهم، كمثل من يُقتل في سبيل الله من المؤمنين، وليس ذلك بخذلان لهم»^(٣).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢٢/٢).

(٢) المرجع السابق: (٤٥/٢)، .

(٣) المرجع السابق: (١٥٧/٢).

الفصل الثاني:

منهج الإمام القرطبي في الترجيح في التفسير، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: صيغ الترجيح وأساليبه عند الإمام القرطبي، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التنصيص على القول الراجح.

المطلب الثاني: التفسير بقول، مع النصّ على ضعف غيره.

المطلب الثالث: التفسير بالقول الراجح وذكره بصيغة الجزم، وذكر الأقوال الأخرى بصيغة التمرّض.

المبحث الثاني: وجوه الترجيح عند الإمام القرطبي، وفيه عشرة مطالب:

المطلب الأول: الترجيح بالنظائر القرآنية

المطلب الثاني: الترجيح بظاهر القرآن.

المطلب الثالث: الترجيح بالسياق.

المطلب الرابع: الترجيح بالقراءات.

المطلب الخامس: الترجيح بالحديث النبوي.

المطلب السادس: الترجيح بأسباب التزول.

المطلب السابع: الترجيح بأقوال السلف.

المطلب الثامن: الترجيح بدلالة الأصل المعتبر أولاً في كلام العرب.

المطلب التاسع: الترجيح بدلالة تصريف الكلمة واشتقاقاتها.

المطلب العاشر: الترجيح باللغة والشعر.

المبحث الأول: صيغ الترجيح وأساليبه عند الإمام القرطبي، وفيه تمهيد

وثلاثة مطالب:

التمهيد: وفيه تعريف الترجيح ومتى يكون:

أولاً: تعريف الترجيح:

قال ابن فارس^(١): «الراء والجيم والحاء أصلٌ واحدٌ يدلُّ على رزانةٍ وزيادةٍ، يقال: رَجَحَ الشيء وهو راجح، إذا رزن»^(٢)، «ورَجَحَ في مجلسه: ثَقُلَ ولم يَخِفَّ»^(٣).

فالمعنى العام الذي تدور حوله كلمة (رَجَحَ) هو: جعل الشيء راجحاً، أي: فاضلاً زائداً.

وفي اصطلاح الأصوليين: «تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى لدليل»^(٤).

والمراد بالترجيح في التفسير: تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل يدل على قوته، أو على ضعف ما سواه من الأقوال.

ثانياً: متى يكون الترجيح؟

الترجيح إنما يكون في الآية التي وقع فيها خلاف في تفسيرها، أما الآية أو الكلمة المتفق على تفسيرها، فلا يكون فيها ترجيح، فيكون الترجيح في التفسير في أحوال^(٥)؛ كأن تكون الأقوال المختلفة في تفسير الآية محتملة، ولكن بعضها أولى من بعضٍ لدليل يدل على ذلك؛ أو يكون الخلاف من قبيل خلاف التضاد، يتعدّر معه حمل الآية على الأقوال مجتمعة؛ أو يقوم دليل على ردّ بعض الأقوال وتوهينها.

وقد اشتملت ترجيحات القرطبي على كل هذه الأحوال؛ كما سيظهر أثناء البحث.

(١) أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسن، من أئمة اللغة والأدب: توفي سنة ٣٩٥هـ.

انظر: نزهة الألباء: (٢٣٥)، وإنباه الرواة: (١/٢٢٧)، ووفيات الأعيان: (١/١١٨).

(٢) معجم مقاييس اللغة: (١/٥١٢).

(٣) لسان العرب: (٢/٤٥٥).

(٤) انظر: البحر المحيط، للزرکشي: (٦/١٣٠).

(٥) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (١/٤٢).

المطلب الأول: التنصيص على القول الراجح.

وللتنصيص على القول الراجح صيغٌ عديدة عند القرطبي، ومن تلك الصيغ قوله: «الصحيح أن...»^(١)، «..وهو الصحيح»^(٢)، «...وهذا هو الصحيح»^(٣)، «...هذا أصحّ ما قيل في ذلك.»^(٤)، «...والأوّل أظهر»^(٥)، «...والقول الأوّل أظهر.»^(٦)، «والأوّل أصحّ»^(٧)، «والقول الأوّل أصحّ...»^(٨)، «وأصحُّ من هذا...»^(٩)، «...وهذا حسنٌ»^(١٠)، «وأحسنٌ منه...»^(١١)، «...هذا القول أحسنٌ من الأوّل»^(١٢)، «...هذا قولُ الجمهور.»^(١٣)، «... والأوّل أشهر، وعليه من العلماء الأكثر.»^(١٤) «...هذا أولى ما حُمِلت عليه الآية من التأويل، وأصحّ ما قيل فيها.»^(١٥)، «...وهذا هو الحق.»^(١٦)، «والوجهُ...»^(١٧)، «...وهو أصوبُ.»^(١٨)، «...وهو أشبهُ»^(١٩).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢٠٧/١).

(٢) المرجع السابق: (٢٣٨/١)، (٢٦١/١)، (٢٧٤/١)، (٤١٣/١)، (١٣/٣).

(٣) المرجع السابق: (٣٧٧/١).

(٤) المرجع السابق: (٩٧/١).

(٥) المرجع السابق: (٢٤٥/٢)، (٤٣٨/٢)، (٤٤٦/٢)، (٥٠٣/٢).

(٦) المرجع السابق: (٢١٧-٢).

(٧) المرجع السابق: (١٧٧/١)، (٢٨٢/١)، (٥٩/٣).

(٨) المرجع السابق: (٢١٤/١)، (١٨٩/٢).

(٩) المرجع السابق: (٣٥١/٢).

(١٠) المرجع السابق: (٢٣١/١)، (٣٤٠/١).

(١١) المرجع السابق: (٤٠٢/٢).

(١٢) المرجع السابق: (٤٥٤/٢).

(١٣) المرجع السابق: (٣٧١-٣٧٢).

(١٤) المرجع السابق: (٢٥٨/١).

(١٥) المرجع السابق: (٢٨٢/٢).

(١٦) المرجع السابق: (١٧١/١).

(١٧) المرجع السابق: (١٦٦/٣).

(١٨) المرجع السابق: (٢٩١/١).

(١٩) المرجع السابق: (٣٦٧/١).

المطلب الثاني: التفسير بقول مع النص على ضعف غيره.

نجد القرطبي - رحمه الله - يفسر الآية أو المفردة القرآنية، ثم يُعقب ذلك بذكر بعض الأقوال في تفسيرها؛ فإن كان بعض هذه الأقوال غير مرضيٍّ لَدَيْهِ أشار إلى ضعفه وعدم قبوله عنده، ومن صيغ تضعيف الأقوال الأخرى أو ردّها عند القرطبي قوله:

«... وفيه ضعف»^(١)، «... وفي هذا القول ضعف»^(٢)، «... وهذا ضعيف»^(٣)، «... هذا كَلِّه ضعيف»^(٤)، «... وهذا ليس بشيء»^(٥)، «... وفيه بُعْدٌ»^(٦)، «... وهذا «... وهذا فيه بُعْدٌ»^(٧)، «... وهذا تأويلٌ فيه بُعْدٌ»^(٨)، «... وهذا فاسدٌ»^(٩). «وليس فاسدٌ»^(٩). «وليس بمرضيٍّ»^(١٠).

والأمثلة - على تضعيف القرطبي لبعض الأقوال وردّ بعضها الآخر - كثيرةٌ؛ ومن ذلك:

١ - في باب (ما يلزم قارئ القرآن وحامله من تعظيم القرآن وحرمة) رجّح القرطبي جواز قول سورة (كذا)؛ أي: إطلاق اسم السورة عليها بدون تحرّج، ثم نقل قول بعض العلماء أنّ من حُرِّمَ القرآن: «ألا يقال: سورة كذا، كقولك: سورة النحل وسورة البقرة، والنساء، ولكن يقال: السورة التي يذكر فيها كذا»، ثم عقّب عليه

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٣١٣/١).

(٢) المرجع السابق: (٢١٢/٢).

(٣) المرجع السابق: (٣٣٨/١).

(٤) المرجع السابق: (٢٨٥/٢).

(٥) المرجع السابق: (٧٢/١).

(٦) المرجع السابق: (٣٧٨/٢).

(٧) المرجع السابق: (٣٤٨/٢).

(٨) المرجع السابق: (٢٣٦/٢).

(٩) المرجع السابق: (١١٩/١)، (٢٨٦/١).

(١٠) المرجع السابق: (٢٠٦/١).

القرطبي بقوله: « قلت: هذا يعارضه قوله ﷺ: ((الآيتان من آخر سورة البقرة؛ مَنْ قرأ بهما في ليلة كفتاه.))»^(١).

٢- وفي باب معنى قول النبي ﷺ: ((إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ))^(٢)، رجَّح بطلان قول مَنْ قال: إنَّ المرادَ بالأحرفِ السبعةِ القراءاتُ السبع؛ السبع؛ فقال:

« وقد قيل: إن المراد بقوله ﷺ: « أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ » القراءات السبع التي قرأ بها القراء السبعة؛ لأنها كلها صحت عن رسول الله ﷺ، وهذا ليس بشيء؛ لظهور بطلانه على ما يأتي...»^(٣)

٣- و في باب (ذكر إعجاز القرآن وشرائط المعجزة) تعرَّض القرطبي إلى أوجه إعجاز القرآن، وعدَّ منها عشرة أوجه، ثم قال:

«... قلت: فهذه عشرة أوجه ذكرها علماؤنا رحمة الله عليهم.

ووجه حادي عشر، قاله النظام^(٤) وبعض القدرية: أن وجه الإعجاز هو المنع من معارضته، والصرفة عند التحدي بمتله، وأن المنع والصرفة هو المعجزة دون ذات القرآن، وذلك أن الله تعالى صرف هممهم عن معارضته مع تحديهم بأن يأتوا بسورة من مثله. وهذا فاسد؛ لأن إجماع الأمة قبل حدوث المخالف أن القرآن هو المعجز؛ فلو قلنا إن المنع والصرفة هو المعجز لخرج القرآن عن أن كونه معجزاً، وذلك خلاف الإجماع...»^(٥).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١/٥١-٥٢)، وهذا الحديث الذي استدلل به القرطبي مروى عن أبي مسعود البدرى رضي الله عنه، وهو في صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن، باب: فضل سورة البقرة: (٣/٨٥)، وصحيح مسلم، كتاب: صلاة المسافرين، باب: فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة: (٤/١٩٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: أنزل القرآن على سبعة أحرف: (٦/١٠٠)، أحرف: (٦/١٠٠)، ومسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف: (١/٥٦٠).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (١/٧٢، ٧٩).

(٤) هو إبراهيم بن سيار النظام، أبو إسحاق البصري، شيخ المعتزلة، تكلم في القدر، وانفرد بمسائل، مات سنة بضع وعشرين ومئتين. انظر: سير أعلام النبلاء: (١٠/٥٤١).

(٥) الجامع لأحكام القرآن: (١/١١٩).

المطلب الثالث: التفسير بالقول الراجح وذكره بصيغة الجزم وذكر الأقوال

الأخرى بصيغة التمرىض.

وذلك بأن يتدئ تفسير الآية أو المفردة بكلام يبين معناها بصيغة الجزم؛ كأن يقول: معناه كذا..، أو: يذكر التفسير مباشرة، ثم يشير إلى الأقوال الأخرى التي ذكرها المفسرون في نفس الموضوع، ولكنه يذكرها بصيغ التمرىض التي توحى بعدم ميله إليها؛ لما سبق أن قرره هو في تفسير الآية.

ومن صيغ التمرىض التي يحكي بها ضعف الأقوال الأخرى، قوله: «قيل»، و«حكى»، وغيرها من الصيغ، ومن الأمثلة على هذه الصيغة من صيغ الترجيح، ما يلي:

١- عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بَارِكُوا فِي أَيَّامِ نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣]، رجح القرطبي أن معنى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بَارِكُوا فِي أَيَّامِ نِسَائِكُمْ﴾...» (١).

« وإقامة الصلاة: أداؤها بأركانها وسُننها وهيئاتها في أوقاتها... وقيل: (يقيمون): يديمون...» (١).

٢- وفي بعض المواضع يرجح القرطبي قولاً ويرى أن جميع الأقوال ترجع إليه؛ ففي تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بَارِكُوا فِي أَيَّامِ نِسَائِكُمْ﴾ الآية هم النبيون والصدّيقون والشهداء والصالحون؛ حيث قال: «واختلف الناس في المنعم عليهم؛ فقال الجمهور من المفسرين: إنه أراد صراط النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين، وانتزعوا ذلك من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بَارِكُوا فِي أَيَّامِ نِسَائِكُمْ﴾ [النساء: ٦٩]، فالآية تقتضي أن هؤلاء على صراط مستقيم، وهو المطلوب في آية الحمد، وجميع ما قيل إلى هذا يرجع؛ فلا معنى لتعديد الأقوال» (٢).

٣- وعند تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بَارِكُوا فِي أَيَّامِ نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧]، قال: «واختلف الناس في تعيين هذا العهد:

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١/٢٥٣).

(٢) المرجع السابق: (١/٢٣٠).

ف قيل: هو الذي أخذہ اللہ علی بنی آدم حين استخرجهم من ظهره.
وقيل: هو وصية الله تعالى إلى خلقه، وأمره إياهم بما أمرهم به من طاعته، ونهيه إياهم
عمّا فهاهم عنه من معصيته في كتبه على ألسنة رسله، ونقضهم ذلك: ترك العمل به.
وقيل: ...، قلت: وظاهر ما قبل وما بعد يدل على أنها في الكفار. فهذه خمسة أقوال،
والقول الثاني يجمعها»^(١).

٤ - وأحياناً يجزم بقول وينفي صحّة غيره؛ كما في تفسيره لقوله تعالى: چأ پ پ
پ پ پ پ پ پ پ پ پ نچ [البقرة: ١٥٤]؛ حيث قال:
«والشهداء أحياء كما قال الله تعالى، وليس معناه أنهم سيحيون؛ إذ لو كان كذلك
لم يكن بين الشهداء وبين غيرهم فرق؛ إذ كلُّ أحدٍ سيحيا.
ويدلّ على هذا قوله تعالى: چ پ پ نچ، والمؤمنون يشعرون أنهم سيحيون»^(٢).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١/٣٧٠).

(٢) المرجع السابق: (٢/٤٦٢).

وقيل: أكلها ناسياً، ومن الممكن أنهما نسيا الوعيد.

قلت: وهو الصحيح؛ لإخبار الله تعالى في كتابه بذلك حتماً وجزماً، فقال: **جُذِّثْ** **ثُذِّثْ** **فُذِّثْ** **فُذِّثْ** **فُذِّثْ** **فُذِّثْ** [طه: ١١٥]،...»^(١).

٣- عند تفسيره لقول الله **جَلَّالاً** -مُمتناً على بني إسرائيل-: **جُذِّثْ** **ثُذِّثْ** **فُذِّثْ** **فُذِّثْ** **فُذِّثْ** **فُذِّثْ** [البقرة: ٥٠]، رجَّح القرطبي أن معنى: **جُذِّثْ** في قوله تعالى: **جُذِّثْ** **ثُذِّثْ** أي: فرقنا البحر بدخولكم إياه؛ حيث قال:

« ومعنى **جُذِّثْ** أي: لكم؛ فالباء بمعنى اللام، وقيل: الباء في مكانها، أي: فرقنا البحر بدخولكم إياه، أي: صاروا بين الماءين فصار الفَرْقُ بِهِمْ، وهذا أَوْلَى؛ يُبَيِّنُهُ: **جُذِّثْ** [الشعراء: ٦٣]،...»^(٢).

٤- وفي تفسيره لقوله تعالى - حكايةً لدعاء إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام: **جُذِّثْ** **ثُذِّثْ** [البقرة: ١٢٨]، يقول:

« قوله تعالى: **جُذِّثْ** **ثُذِّثْ** **فُذِّثْ** **فُذِّثْ** **فُذِّثْ** **فُذِّثْ** و **جُذِّثْ** مفعولٌ ثانٍ.

سألاً التثبيت والدوام. والإسلام في هذا الموضوع: الإيمان والأعمال جميعاً؛ ومنه قوله تعالى: **جُذِّثْ** **ثُذِّثْ** **فُذِّثْ** **فُذِّثْ** **فُذِّثْ** [آل عمران: ١٩]، **ففي هذا دليلٌ لمن قال: إنَّ الإيمان والإسلام شيء واحدٌ، وعضدوا هذا بقوله تعالى - في الآية الأخرى: جُذِّثْ** **ثُذِّثْ** **فُذِّثْ** **فُذِّثْ** **فُذِّثْ** **فُذِّثْ** [الذاريات: ٣٥-٣٦]»^(٣).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١/٤٥٦).

(٢) المرجع السابق: (٢/٩٠).

(٣) المرجع السابق: (٢/٣٩١).

المطلب الثالث: الترجيح بالسياق^(١).

لا يخفى على ذي لبّ أنّ للسياق الذي وردت فيه الآية أثرٌ بالغٌ على تفسيرها، وقد راعى القرطبي هذا الأمر، فاحتكم إلى السياق عند ترجيحه لأحد المعاني الواردة في بعض المواضع، ومن الأمثلة على ذلك مايلي:

١- عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿...﴾ [البقرة: ٢٩]:

« الصحيح في معنى قوله تعالى: ﴿...﴾ الاعتبار.

يدلُّ عليه ما قبله وما بعده من نصب العبر: الإحياء والإماتة والخلق والاستواء إلى السماء وتسويتها، أي: الذي قدر على إحيائكم وخلقكم وخلق السموات والأرض، لا تبعد منه القدرة على الإعادة...»^(٢).

٢- وفي تفسير قوله تعالى: ﴿...﴾ [البقرة: ١٤٠]

رجّح القرطبي أنّ الشهادة المرادة في هذه الآية هي العلم بأنّ الأنبياء -عليهم السلام- كانوا على الإسلام؛ حيث قال: «...﴾ يريد علمهم بأنّ الأنبياء كانوا على الإسلام. وقيل: ما كتموه من صفة محمد ﷺ، قاله قتادة، والأول أشبه بسياق الآية»^(٣).

٣- وعند تفسيره لقوله سبحانه: ﴿...﴾ يقول: «قال الحسن: هي في المؤمنين، لقوله: ﴿...﴾ أي: مشركي مكة، ﴿...﴾ فهم قوم أسلموا قبل فرض القتال، فلما فرض كرهوه. وقيل: هو وصف للمنافقين، والمعنى: يخشون القتل من المشركين كما يخشون الموت من الله. ﴿...﴾ أي عندهم وفي اعتقادهم.

قلت: وهذا أشبه بسياق الآية، لقوله: ﴿...﴾ [النساء:

(١) المراد بدلالة السياق: دلالة سابق الكلام، ولاحقه على معناه، ويطلق على سابق الكلام سياق (بالباء

الموحدة التحتية)، وعلى للاحقه لحاق. انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (١٢٥/١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٣٧٨/١).

(٣) المرجع السابق: (٤٢٤/٢-٤٢٥).

المطلب الرابع: الترجيح بالقراءات.

اعتمدَ القرطبيُّ - ضمنَ أوْجُه الترجيح في التفسير - الترجيحَ بالقراءات، وجعل بعض القراءات حُجَّة له على ما ذهب إليه من ترجيح، ومن ذلك - على سبيل المثال - مايلي:

١ - عند تفسيره لقول الله تعالى - في سورة الفاتحة - : **چ پ پ پ** [الفتحة: ٢]، رجَّح القرطبي بين معني القراءتين المتواترتين (ملك) و(مالك)^(١)؛ فبعد أن ذكَّر أقوال العلماء في التفريق بين معني القراءتين، مال إلى أن في القراءة بـ(ملك) من المعنى ما ليس في القراءة بـ(مالك)؛ فقال:

« قلت: وقد احتجَّ بعضهم على أن (مالكًا) أبلغ؛ لأن فيه زيادة حرف، فلقارئة عشر حسنات زيادة عن قرأ (ملك).

قلت: هذا نظر إلى الصيغة لا إلى المعنى، وقد ثبتت القراءة بـ(مَلِك) وفيه من المعنى ما ليس في (مالك) على ما بيَّنا، والله أعلم»^(٢).

٢ - ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى: **چ □ □ □ □ □ □** [البقرة: ٣٦]، حيث بيَّن أن في **چ □** قراءتين^(٣)، وأن قراءة الجماعة بغير ألف، من الزلَّة وهي الخطيئة، ثم قال: «...قلت: وعلى هذا تكون القراءتان بمعنى، إلا أن قراءة الجماعة **أَمَكْنُ فِي الْمَعْنَى**، يقال منه: أزلتته فزلَّ، ودلَّ على هذا قوله تعالى: **چ ه ه ه ه ه ه** [آل عمران: ١٥٥]، وقوله: **چ ك و و** [الأعراف: ٢٠]، والوسوسة إنما هي إدخالهما في الزلل بالمعصية، وليس للشيطان قدرةً على زوالٍ أحدٍ من مكانٍ إلى مكانٍ؛ إنما قدرته على إدخاله في الزلل، فيكون ذلك سببًا إلى زواله من مكانٍ إلى مكانٍ بذنِّيه»^(٤).

٣ - وفي تفسير قوله تعالى: **چ □ □ □ □ □ □** [الإسراء: ٨٥]، قال:

(١) قرأ عاصم والكسائي ويعقوب وخلف بإثبات الألف (مالك)، وقرأ الباقون بحذفها (ملك). انظر: السبعة: (١١٠)، والتيسير: (١٩).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢١٦/١-٢١٨).

(٣) قرأ حمزة: (فَأَزَّالَهُمَا) بالألف وتخفيف اللام، وقرأ الجمهور: (فَأَزَّالَهُمَا) بدون ألف وتشديد اللام. انظر: السبعة: (١٥٣)، والتيسير: (٧٣).

(٤) الجامع لأحكام القرآن: (٤٦٣/١).

الكلام أفضل؟ قال: ((ما اطفى الله لملائكته، أو لعباده، سبحان الله
وبحمده))^(١).^(٢).

٣ - وعند تفسيره لقوله سبحانه: **چؤ ي ي پ پچ** [البقرة: ١٢٥] رجح القرطي أنّ
المراد من مقام إبراهيم **عليه السلام** هو المكان الذي تعرفه الناس اليوم الذي يصلون عنده
ركعتي طواف القدوم؛ حيث قال:

« واختلف في تعيين المقام على أقوال، **أصحها**: أنه الحجر الذي تعرفه الناس اليوم
الذي يصلون عنده ركعتي طواف القدوم...»

وفي صحيح مسلم من حديث جابر الطويل ((أن النبي **صلى الله عليه وسلم** لما رأى البيت استلم الركن
فرمّل ثلاثاً، ومشى أربعاً، ثم تقدم إلى مقام إبراهيم فقرأ: **چؤ ي ي پ پچ** فصلّى
ركعتين قرأ فيهما **بچأ ب پچ و چأ ب پچ**)^(٣).

ثم قال - بعد أن ذكر مجموعة من الأقوال في تعيين المقام -:

«...قلت: **والصحيح في المقام**: القول الأوّل، حسب ما ثبت في الصحيح»^(٤).

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: فضل سبحان الله
وبحمده: (٨/١٥).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (١/٤١٣).

(٣) صحيح مسلم، كتاب: الحج، باب: حجّة النبي **صلى الله عليه وسلم**: (٤/٣٩).

(٤) الجامع لأحكام القرآن: (٢/٣٧٥).

المطلب التاسع: الترجيح بدلالة تصريف الكلمة واشتقاقها.

النظرُ في تصريف الكلمة، وأصل اشتقاقها، يُعطي دليلاً على صحّة بعض المعاني، أو ضعفها، وبالتالي ترجيح بعض الأقوال على بعض، وقد جعل العلماء هذا وجهاً من أوجه الترجيح^(١).

ولهذا الوجه من أوجه الترجيح حظٌّ من ترجيحات القرطبي؛ ومن الأمثلة لذلك:

١- في تفسيره للبسملة في أول سورة الفاتحة، تعرّض لاشتقاق الاسم، فقال:

« اختلفوا في اشتقاق الاسم على وجهين، فقال البصريون: هو مُشْتَقٌّ مِنَ السُّمُوِّ وهو العُلُوُّ والرَّفْعَةُ، فقيل: اسم؛ لأنّ صاحبه بمنزلة المرتفع به، وقيل: لأنّ الاسم يسمو بالمسمى فيرفعه عن غيره.

وقيل: إنّما سمي الاسم اسماً؛ لأنّه علا بقوّته على قِسْمِي الكلام: الحرف والفعل، والاسم أقوى منهما بالإجماع لأنّه الأصل، فلعلّوه عليهما سمي اسماً؛ فهذه ثلاثة أقوال. وقال الكوفيون: إنه مشتقٌّ من السِّمَةِ وهي العلامة؛ لأنّ الاسم علامة لمن وضع له، فأصل اسم على هذا (وسم).

والأوّل أصح؛ لأنّه يقال في التصغير سُمِّيَ وفي الجمع أسماء، والجمع والتصغير يردّان الأشياء إلى أصولها، فلا يقال: وسيم ولا أوسام^(٢).

٢- وفي تفسير البسملة - أيضاً - رجّح القرطبي أنّ اسم (الرحمن) مشتقٌّ من (الرحمة) التي هي صفة الله **رَحِيمٌ**، وأنّ العرب إنّما أنكرت ذلك الاسم لجهلهم بالله تعالى، وليس لجهلهم باسم (الرحمن)؛ فقال:

« واختلفوا أيضاً في اشتقاق اسمه (الرحمن)، فقال بعضهم: لا اشتقاق له؛ لأنّه من الأسماء المختصة به سبحانه،... وذهب جمهورٌ من الناس إلى أنّ الرحمن مشتقٌّ من الرحمة، مبيّنٌ على المبالغة، ومعناه: ذو الرحمة الذي لا نظير له فيها؛ فلذلك لا يُشْتَقُّ ولا يُجمع كما يشي الرحيم ويجمع.

قال ابن الحصار: ومما يدل على الاشتقاق ما خرّجه الترمذي وصححه، عن

(١) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٥١١/٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (١٥٦/١).

عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه^(١)، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((قال الله عز وجل: أنا الرحمن، خلقتُ الرحمَ وشققتُ لها اسماً من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته.))^(٢)، وهذا نصٌّ في الاشتقاق، فلا معنى للمخالفة والشقاق^(٣).

٣- وفي تفسير قوله تعالى: **چق قچ** [البقرة: ٣١]، قال عن اشتقاق اسم (آدم):
«... واختلّف في اشتقاقه، فقيل: هو مشتق من أدمَة الأرض وأديمها وهو وجهها، فسمي بما خلِق منه، قال ابن عباس، وقيل: إنه مشتق من الأدمَة وهي السُمرة... قلت: الصحيح أنه مشتقٌ من أديم الأرض»^(٤).

٤- في تفسير قوله تعالى: **چق قچ** **گ گ** **س س** **ن ن** **ث**... [البقرة: ١٧٣]
رجح أن معنى **چق** أي: على المسلمين **چق**؛ حيث قال:
«... وقال مجاهد وابن جبیر^(٥) وغيرهما: المعنى **چق** على المسلمين، **چق** **س س** عليهم، فيدخل في الباغي والعادي قطاع الطريق، والخارج على السلطان، والمسافر في قطع الرحم والغارة على المسلمين، وما شاكله.
وهذا صحيح؛ فإن أصل البغي في اللغة: قصد الفساد...»^(٦).

(١) هو أبو محمد، عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف، الزهري القرشي، صحابي، من أكابرهم، هو أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى الذين جعل عمر الخلافة فيهم، وأحد السابقين إلى الإسلام، قيل: هو الثامن، توفي سنة ٣٢هـ. انظر الاستيعاب: (٨٤٤/٢)، والأعلام: (١٢٣/٣).

(٢) أخرجه أحمد: (١٩٤/١)، وأبو داود: (١٦٩٤) والترمذي: (٣٤٨/١)، وصححه. وقال الألباني عنه: (صحيح). انظر: السلسلة الصحيحة: (١٩/٢).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (١٦٠/١).

(٤) المرجع السابق: (٢٧٩/١).

(٥) هو سعيد بن جبیر الوالبي، مولاهم الكوفي، المقرئ الفقيه، أحد الأعلام، سمع ابن عباس وقرأ عليه، وكان من سادات التابعين، علماً، وفضلاً، وعبادة، قتله الحجاج بن يوسف سنة ٩٥هـ. انظر: سير أعلام النبلاء: (٣٢١/٤).

(٦) المرجع السابق: (٤٥/٣).

وقد قيل: إنَّ چ ژ چ هنا إخبار عما كتب في اللوح المحفوظ وسبق به القضاء»^(١).
القضاء»^(١).

وقد يذكر للمعنى الذي رجّحه أكثر من شاهد شعري في موضع واحد، ومن ذلك:
- ما صنعه عند تفسير قوله تعالى: چ ق ق ق ق چ ق چ ق چ ق [الروم: ٢٧]،
حيث بين أن معنى: چ چ أن چ چ بمعنى: هين؛ لأنه ليس شيء أهون على الله
من شيء، والعرب تحمل (أفعل) على (فاعل)، ثم استشهد لذلك بعدة آيات من
الشعر فقال: «...ومنه قول الفرزدق:

إنّ الذي سمك السماء بنى لنا بيتاً دعائمه أعز وأطول^(٢)
أي دعائمه عزيزة طويلة، وقال آخر:
لعمرك ما أدري وإني لأوجل على أيننا تعدو المنية أول^(٣)
أراد: إني لوجل. وأنشد أبو عبيدة أيضاً:
إني لأمنحك الصدود وإنني قسماً إليك مع الصدود لأميل^(٤)
أراد لمائل. وأنشد أحمد بن يحيى:
تمتى رجال أن أموت وإن أمت فتلك سبيل لست فيها بأوحد^(٥)
أراد بواحد...»^(٦).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٦٤/٣).

(٢) ديوان الفرزدق: ص (٧١٤).

(٣) قائله معن بن أوس المزني، وهو في الكامل: (٧٥٠/٢)، والحماسة البصرية: (٧٥٠/٢).

(٤) البيت للأحوص بن محمد الأنصاري، وهو في الكتاب لسيبويه: (٣٨٠/١)، وخرانة الأدب: (٤٨/٢).

(٥) البيت نسبه أبو عبيدة في مجاز القرآن: (٣٠١/٢) لطرفة بن العبد.

(٦) الجامع لأحكام القرآن: (٤١٧/١٦-٤١٨).

القسم الثاني:
ترجيحات القرطبي من أوّل الكتاب إلى الآية رقم
(١٨٨) من سورة البقرة.

أولاً: ترجيحات القرطبي
في مقدمة
تفسيره (الجامع لأحكام
القرآن)

مسألة: حكم التغني بقراءة القرآن الكريم:

رَجَّحَ القرطبي كراهة التغني والتطريب بقراءة القرآن الكريم؛ حيث قال: «... وكرهه مالك بن أنس^(١)، وأحمد بن حنبل^(٢)، كلُّهم كَرِهَ رفع الصوت بالقرآن والتطريب فيه، وأجازت طائفةٌ رَفَعَ الصوت بالقرآن والتطريب به؛ وذلك لأنه إذا حَسَّنَ الصوت به كان أَوْقَعَ في النفوس وأَسْمَعَ في القلوب... قلت: القول الأوَّل أصح؛ لما ذكرناه...»^(٣).

الدراسة والترجيح:

وافق القرطبي - في القول بكراهة التغني والتطريب بقراءة القرآن - مالكا، وأحمد في رواية عنه، وسعيد بن المسيب^(٤)، وسعيد بن جبير،

(١) مالك بن أنس بن مالك الأصبحي، أبو عبد الله، إمام دار الهجرة، صاحب المذهب المشهور، توفي سنة ١٧٩هـ. انظر: مشاهير علماء الأمصار: (٤٠/١)، وحلية الأولياء: (٣١٦/٦)، وترتيب المدارك: (١١٧/١).

(٢) أحمد بن حنبل بن هلال الشيباني المروزي، أبو عبد الله، إمام المذهب الحنبلي، وصاحب المسند المشهور: توفي سنة ٢٤١هـ. انظر: تاريخ بغداد: (٤١٢/٤)، وحلية الأولياء: (١٦١/٩)، وتذكرة الحفاظ: (١٥/٢)، وطبقات الحفاظ: (١٨٦).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٢٠/١-٢٢).

(٤) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي القرشي، أبو محمد، سيد التابعين، وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة، جمع بين الحديث والفقهاء، والزهد والورع توفي سنة ٩٤هـ. انظر: مشاهير علماء الأمصار: (٦٣)، وتذكرة الحفاظ: (٤٤/١)، والوافي بالوفيات: (٤/٢٦٢).

والحسن البصري^(١)، وابن سيرين^(٢)، والنخعي^(٣)، وهو مروى عن أنس بن مالك رضي الله عنه^(٤)، وحكاه ابن بطلال^(٥)، والماوردي^(٦)، وغيرهم. واستدل لهذا القول بما يلي:

١ - حديث حذيفة بن اليمان^(٧) رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الكتاب والفِسْق، فإنه سيجيء من بعدي أقوام يُرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والنَّوح، لا يجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم، وقلوب الذين يُعجبهم شأنهم))^(٨).

(١) هو الحسن بن يسار، الإمام، شيخ الإسلام أبو سعيد البصري، مولى زيد بن ثابت، كان من بحور العلم، كبير الشأن، عدم النظر، مليح التذكير، بليغ الموعظة، وكان عالماً عابداً ناسكاً فصيحاً. رأى عشرين ومائة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان معروفاً بالتدليس في رواية الحديث، مات سنة ١١٠ هـ. انظر: طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي: (١٤٠/١)، وسير أعلام النبلاء: (٤/٥٦٣).

(٢) هو محمد بن سيرين، الإمام الرباني، أبو بكر، مولى أنس بن مالك رضي الله عنه كان إماماً غزير العلم، ثبناً، علامة في التعبير، رأساً في الورع، رأى ثلاثين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، مات سنة ١١٠ هـ. انظر: طبقات علماء الحديث: (١٥١/١)، وسير أعلام النبلاء للذهبي: (٤/٦٠٦).

(٣) هو إبراهيم النخعي، أبو عمران بن يزيد بن قيس بن الأسود الكوفي، فقيه العراق، دخل على عائشة وهو صبي، قال الأعمش: كان إبراهيم صرفياً في الحديث، وكان يتوقى الشهرة، مات آخر سنة ٩٥ هـ - كهلاً - رحمه الله - انظر: طبقات علماء الحديث: (١٤٥/١).

(٤) هو أنس بن مالك بن النظر الخزرجي الأنصاري، أبو حمزة، راوية الإسلام، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وخادمه، توفي سنة ٩٣ هـ. انظر: معرفة الصحابة: (١/٢٣١)، وأسد الغابة: (١/١٥١)، والإصابة: (١/٢٦٦).

(٥) هو أبو الحسن علي بن خلف بن بطلال القرطبي المالكي، ت سنة ٤٤٤ هـ، انظر: ترتيب المدارك: (٨/١٦٠).

(٦) هو علي بن محمد بن حبيب، أبو الحسن الماوردي، انظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: (٥/٢٦٧). للسبكي: (٥/٢٦٧).

(٧) هو حذيفة بن حنبل بن جابر العبسي، أبو عبد الله، صحابي، من الولاة الشجعان الفاتحين، صاحب سر النبي صلى الله عليه وسلم في المنافقين، لم يعلمهم أحد غيره، توفي سنة: ٣٦ هـ. انظر: حلية الأولياء: (١/٢٧٠)، والاستيعاب في معرفة الأصحاب: (١/٣٣٤)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة: (١/٤٦٨).

(٨) الحديث أخرجه البيهقي في: (شعب الإيمان: ٢/٥٤٠). وقال ابن الجوزي في: (العلل المتناهية: ١/١١٨): «لا يصح، وأبو محمد مجهول، وبقيّة يروى عن حديث الضعفاء ويدلّسهم. وقال الذهبي في ميزان الاعتدال: (٢/٣١٣) والحافظ في لسان الميزان: (٢/٣١٩): «تفرد به بقيّة ليس بمعتمد، والخبر منكر».

٢- ما روي عن النبي ﷺ أنه ذَكَرَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: ((أَنْ يُتَّخَذَ الْقُرْآنُ مِزَامِيرًا، يُقَدَّمُونَ أَحَدَهُمْ لَيْسَ بِأَقْرَبَهُمْ وَلَا أَفْضَلَهُمْ، مَا يُقَدِّمُونَهُ إِلَّا لِيُغْنِيَهُمْ غِنَاءً))^(١).

٣- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَنَّعَ الْمُؤَذِّنَ الْمُطْرَبَ فِي أَذَانِهِ مِنَ التَّطْرِيبِ، فَعَنَّ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَذِّنٌ يُطْرَبُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((إِنَّ الْأَذَانَ سَهْلٌ سَمِحٌ؛ فَإِنْ كَانَ أذَانُكَ سَهْلًا سَمِحًا، وَإِلَّا فَلَا تُؤَذِّنْ))^(٢).

وخالف في هذه المسألة أبو حنيفة^(٣) وأصحابه، والشافعي^(٤) وأصحابه، وابن المبارك^(٥)، وغيرهم، فذهبوا إلى القول بإباحة التغني عند قراءة القرآن الكريم، واستدلوا لذلك بأدلة؛ منها ما يلي:

الدليل الأول: حديث أبي هريرة رضي عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((لم يأذن الله لشيء ما أذن لني أن يتغنى بالقرآن))^(٦).

وقد اختلف العلماء في معنى قوله ﷺ « يتغنى » على وجهين:

(١) الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده: (٤٩٤/٣)، والطبراني في المعجم الكبير: (٣٢/١٨) عن عباس بن عباس رضي عنه، وفي مسنده أبو اليقظان وهو مجمع على ضعفه كما في: تهذيب الكمال: (٦٣/٣)، وللحديث عدة طرق، وبها صححه الألباني في السلسلة الصحيحة: (٥٣/٣).

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه: (٨٦/٢). وأخرجه أيضًا: ابن حبان في (الضعفاء): (١٣٧/١)، عند ترجمة إسحاق بن أبي يحيى الكعبي، وقال: ليس لهذا الحديث أصل من حديث رسول الله ﷺ، وقال الألباني في (السلسلة الضعيفة والموضوعة: ٢٠٦/٥): ضعيف جدًا.

(٣) هو النعمان بن ثابت التيمي بالولاء، أبو حنيفة، الفقيه المجتهد الحقيق، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، السنة، توفي سنة ١٥٠هـ. انظر: تاريخ الثقات: (٤٥٠)، وسير أعلام النبلاء: (٣٩٠/٦)، وتهذيب التهذيب: (٤٠١/١٠).

(٤) هو محمد بن إدريس الشافعي القرشي المطلبي، أبو عبد الله، إمام المذهب المعروف، وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، توفي سنة ٢٠٤هـ. انظر: حلية الأولياء: (٦٣/٩)، وتذكرة الحفاظ: (٢٦٥/١)، والوافي بالوفيات: (١٧١/٢).

(٥) هو عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي، الإمام الحافظ المجاهد التاجر، شيخ الإسلام، صاحب التصانيف والرحلات، أفنى عمره في الأسفار حاجًا ومجاهدًا وتاجرًا. توفي سنة ١٨١هـ. انظر: التاريخ الكبير: (٢١٢/٥)، وحلية الأولياء: (١٦٢/٨)، وسير أعلام النبلاء: (٣٧٩/٨).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: (من لم يتغن بالقرآن): (٢١٨/٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن: (١٩٢/٢).

١ - الاستغناء به، وهو من الاستغناء الذي ضد الافتقار، لا من الغناء، يقال: تغنيت وتغانيت بمعنى استغنيت، وتغانوا: أي استغنى بعضهم عن بعض. وإلى هذا التأويل ذهب سفيان بن عيينة^(١)، كما صرح به البخاري^(٢)، إذ قال - بعد أن ساق هذا الحديث من طريق سفيان، عن الزهري-: قال سفيان: تفسيره يستغني به. وكان يقول في حديث: ((ليس منّا من لم يتغنّ بالقرآن))^(٣): ليس منّا من لم يستغن بالقرآن عن غيره، ولم يذهب إلى الصوت^(٤). ونصره في ذلك أبو عبيد القاسم بن سلام^(٥)، فقال: وهذا جائزٌ فاشٍ في كلام العرب، تقول: تغنيت تغنياً، بمعنى: استغنيت، وتغانيت تغانياً؛ أيضاً، واستدلّ بقول الأعشى^(٦):

و كنت أمراً زمننا بالعراق عفيف المناخ طویل التّغنّ
كما استدلل بقول الشاعر^(٧):

كِلانا غَنِيٌّ عن أحيه حَيَاتُهُ ونحنُ إذا متنا أشدَّ تَغَانِيَا
قال الأزهري: فمن ذهب به إلى الاستغناء فهو من «الغنى» مقصورة، ومن ذهب إلى التطريب فهو من «الغناء» الصوت، ممدود^(٨).

- (١) سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي، أبو محمد، مُحدّث الحرم المكي، كان حافظاً ثقة، واسع العلم، كبير القدر: توفي سنة ١٩٨هـ. انظر: حلية الأولياء: (٢٧٠/٧)، والثقات: (٤٠٣/٦)، وتذكرة الحفاظ: (١٩٣/١)، والوفاي بالوفيات: (٢٨١/١٥).
- (٢) هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، حبر الإسلام، وجبل الحفظ، وإمام الدنيا في فقه الحديث في عصره، توفي سنة ٢٥٦هـ. انظر: تهذيب الكمال: (٢٢٧/٦)، وتذكرة الحفاظ: (١٠٤/٢)، والوفاي بالوفيات: (٢٠٦/٢). وانظر في نسبة هذا القول له: فتح الباري: (١٧٧/٦).
- (٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: من لم يتغنّ بالقرآن: (٩١٨/٤).
- (٤) انظر: (غنا) من لسان العرب: (٦٤/٣).
- (٥) القاسم بن سلام الهروي الأنصاري، مولاهم البغدادي أبو عبيد، إمام كبير، حافظ علامة، صاحب التصانيف في القراءات والحديث، والفقه، واللغة والشعر: توفي سنة ٢٢٤هـ. انظر: الثقات: (٨/٩)، وسير أعلام النبلاء: (٤٩٠/١٠)، وغاية النهاية: (١٨/٢).
- (٦) البيت في ديوانه: ص (٢٥).
- (٧) البيت في الحماسة البصرية: (٥٥/٢)، والأغاني: (١٢٧/١٣) للأبيد، وفي الكامل: (١٨٤/١) لعبدالله بن معاوية بن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب.
- (٨) انظر: النهاية لابن الأثير: (٥٧/٣).

٢- تحسين الصوت، والتحرُّن به، والتلذُّذ به، كما يستلذُّ أهلُ الطرب بالغناء، فأطلق عليه تعنيًّا من حيث أنه يُفعل عنده ما يُفعل عند الغناء، وهذا المعنى هو المتبادر إلى الذهن من معنى التعني.

الدليل الثاني: حديث عبدالله بن مَعْفَل^(١) رضي عنه قال: «رأيت النبي صلَّى الله عليه وآله يقرأ وهو على ناقته، وهي تسير به، وهو يقرأ سورة الفتح - أو من سورة الفتح - قراءةً لينةً، يقرأ وهو يُرجع»^(٢).

وبين عبدالله بن مَعْفَل^{رضي عنه} كيفية ترجيعه وأنه (آ آ آ) ثلاث مرات، قال شعبة عن معاوية بن قرة المزني^(٣) - راوي الحديث - عن عبدالله بن مَعْفَل: ثم قرأ معاوية، يحكي قراءة ابن مَعْفَل، وقال: لولا أن يجتمع الناس عليكم لرجعتُ كما رجعتُ ابن مَعْفَل، يحكي النبي صلَّى الله عليه وآله. فقلت لمعاوية: كيف كان ترجيعه قال: «(آ آ آ)، ثلاث مرات»^(٤). مرات»^(٤).

الدليل الثالث: حديث أبي موسى الأشعري^(٥) رضي عنه أن نبي الله صلَّى الله عليه وآله قال له: ((لو رأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة، لقد أوتيت زمراً من زمير آل داود))^(٦). وفي هذا الحديث شبه صلَّى الله عليه وآله حُسن الصوت وحلاوة نغمته بصوت الزمار، وأصل

(١) هو عبد الله بن مَعْفَل بن عبد غنم، وقيل عبد نهم، المزني، كان من أصحاب الشجرة، وكان من البكائين، وكان أحد العشرة الذين بعثهم عمر إلى البصرة يُفقهون الناس، توفي بالبصرة سنة ٥٩ هـ، وقيل سنة ٦٠ هـ. انظر: أسد الغابة: (٢٩٤/٣).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: الترجيع: (١٩٢٤/٤)، ورواه بمعناه: مسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين، باب: ذكر قراءة النبي صلَّى الله عليه وآله سورة الفتح يوم فتح مكة: (١٩٣/٢).

(٣) هو معاوية بن قرة بن إياس بن هلال بن رثاب المزني، أبو إياس، من فقهاء التابعين وذُهاء أهل البصرة، البصرة، توفي سنة ١١٣ هـ، وهو ابن ست وسبعين سنة. انظر: تقريب التهذيب: (١٩٧/٢)، ومشاهير علماء الأمصار: (١٤٩/١).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: التوحيد، باب ذكر النبي صلَّى الله عليه وآله روايته عن ربه: (٤٣٣/٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين، باب ذكر قراءة النبي صلَّى الله عليه وآله سورة الفتح يوم فتح مكة: (٨٠/١).

(٥) هو عبد الله بن قيس بن سليم بن صفار الأشعري، من فقهاء الصحابة، ومن الشجعان الولاة الفاتحين، وأحد الحكمين الذين رضي بهما عليّ ومعاوية بعد حرب صفين: توفي سنة ٤٤ هـ. انظر: حلية الأولياء: (٢٥٦/١)، وأسد الغابة: (٣٦٧/٣)، وسير أعلام النبلاء: (٣٨٠/٢).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: تحسين الصوت بالقراءة للقرآن: (١٢٣/٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن: (١٩٣/٢).

الزَّمْر: الغناء، قال النووي: « قال العلماء: المراد بالزمار هنا الصوت الحسن. وأصله الآلة، أطلق اسمه على الصوت للمشابهة»^(١).

الدليل الرابع: حديث البراء بن عازب رضي الله عنه^(٢)، قال: « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشاء العشاء بـ(التَّيْنِ والزيتون)، فما سَمِعْتُ أحداً أحسن صوتاً منه»^(٣).

قال الحافظ ابن حجر^(٤): « ومُراده منه هنا: بيان اختلاف الأصوات بالقراءة من جهة جهة النغم»^(٥).

الدليل الخامس: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ليس مِنَّا مَنْ لم يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ))^(٦).

الدليل السادس: حديث البراء بن عازب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ))^(٧).

أما المانعون من التغني بقراءة القرآن الكريم فقد نوقشت أدلتهم بما يلي:
أولاً: تفسير سفيان بن عيينة ومَن تابعه - من أن التغني الوارد في الحديث هو من الاستغناء الذي ضد الافتقار، وليس تحسين الصوت - مردودٌ من عدّة وجوه؛

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: (٦/٨٠).

(٢) تقدّمت ترجمته ص ٤٣ من هذا البحث.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: حسن الصوت بالقراءة للقرآن: (٤/١٩٢٥)، للقرآن: (٤/١٩٢٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن: (٢/١٩٢).

(٤) هو أحمد بن علي بن محمد الكتاني العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، من أئمة العلم والتاريخ، وأمير وأمير المؤمنين في الحديث، علت شهرته فقصده الناس للأخذ عنه، وأصبح حافظ الإسلام في عصره، قال السخاوي: انتشرت مصنفاته في حياته وتمادتها الملوك وكتبها الأكابر، تصانيفه كثيرة جداً، وهي مشهورة متداولة بين أهل العلم، أشهرها وأهمها كتابه (فتح الباري شرح صحيح البخاري)، مات سنة ٨٥٢ هـ. انظر: الأعلام للزركلي: (١/١٧٨).

(٥) فتح الباري: (١٣/١٣٦).

(٦) تقدّم تخريجه ص (٩٦).

(٧) أخرجه أحمد في مسنده: مسند الكوفيين، حديث البراء بن عازب رضي الله عنه: (٤/٢٨٣)، وأبو داود في سننه: سننه: كتاب: الصلاة، باب: استحباب الترتيل في القراءة (٢/٧٤)، وصححه الألباني كما في صحيح أبي داود: (١٣٢٠)، والسلسلة الصحيحة: (٢/٤١٤).

منها:

- ١- أن الإمام مسلم أخرج في صحيحه هذا الحديث بلفظ آخر صرّح فيه بحسن الصوت، فروى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول: ((ما أذن الله لشيء ما أذن لنيّ حسن الصوت يتغنى بالقرآن، يجهر به))^(١).
- ٢- وأخرج البخاري^(٢) هذا الحديث في موضع آخر، ومسلم^(٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه -أيضاً- أنه سمع النبي صلّى الله عليه وآله يقول: ((ما أذن الله لشيء ما أذن لنيّ حسن الصوت بالقرآن يجهر به)).

قال الطبري: «...وهذا الحديث من أبين البيان أن ذلك كما قلنا، ولو كان كما قال ابن عيينة -يعني: يستغني به عن غيره- لم يكن لذكر حسن الصوت والجهر به معنى. والمعروف في كلام العرب أن التغني إنما هو الغناء الذي هو حُسن الصوت بالترجيع، قال الشاعر^(٤):

تَعَنَّ بالشعر إما كُنْتَ قائلُهُ إن الغناء لهذا الشعر مضمّار»^(٥)

- ٣- وسئل الشافعي -رحمه الله- عن تأويل ابن عيينة، فقال: «نحن أعلم بهذا؛ لو أراد به الاستغناء، لقال: لم يستغن بالقرآن، ولكن لما قال: يتغنى بالقرآن، علمنا أنه أراد به التغني»^(٦).

٤- وقال الطبري أيضاً: «ومما يُبين فساد تأويل ابن عيينة أيضاً: أن الاستغناء عن الناس بالقرآن من المحال أن يوصف أحدٌ به أنه يُؤذن له فيه أو لا يؤذن، إلا أن يكون (الأذن) عند ابن عيينة بمعنى (الإذن) الذي هو إطلاق وإباحة وإن كان كذلك، فهو غلط من وجهين، أحدهما: من اللغة، والثاني: من إحالة المعنى عن وجهه؛ أمّا اللغة، فإن الأذن مصدرٌ قوله: أذن فلان لكلام فلان، فهو يأذن له: إذا استمع وأنصت، كما

(٦) صحيح مسلم، كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن: (١٩٢/٢).

(٢) صحيح البخاري، كتاب: التوحيد، باب: قول النبي صلّى الله عليه وآله: «الماهر بالقرآن مع السفارة...» (٧٤٣/٦).

(٣) صحيح مسلم، كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن: (١٩٢/٢)، ولفظه: «ما أذن الله لشيء كآذنه لنيّ يتغنى بالقرآن يجهر به».

(٤) البيت لحسان بن ثابت، وهو في ديوانه: (٤٢٠).

(٥) انظر: زاد المعاد: (٤٨٦/١-٤٨٧)، وفتح الباري: (٨٧/٩).

(٦) الجامع لأحكام القرآن: (٢٢/١)، وزاد المعاد: (٤٨٩/١).

قال تعالى: **چذذ ث ج** [الانشقاق: ٢]، بمعنى: **سَمِعَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّ لَهَا ذَلِكَ**، كما قال عدي بن زيد:

«**إِنَّ هَمِّي فِي سَمَاعٍ وَأَذَنٍ**»^(١). بمعنى: في سماع واستماع. فمعنى قوله: «**مَا أَذِنَ اللَّهُ لِلَّهِ لَشَيْءٍ**» إنما هو: ما استمع الله لشيءٍ من كلام الناس ما استمع لني يتغنى بالقرآن. وأما الإحالة في المعنى، فلأن الاستغناء بالقرآن عن الناس غير جائز وصفه بأنه **مَسْمُوعٌ وَمَأذُونٌ لَهُ**»^(٢).

وقد حاول الحافظ ابن حجر أن يجمع بين هذه التأويلات في معنى (يتغنى بالقرآن)؛ فقال: «**والحاصل أنه يمكن الجمع بين أكثر التأويلات المذكورة، وهو أنه يُحَسِّنُ به صوته جاهراً به مترنماً على طريق التحزُّن، مستغنياً به عن غيره من الأخبار، طالباً به غنى النفس، راجياً به غنى اليد، وقد نظمتُ ذلك في بيتين:**

تَغْنَى بِالْقُرْآنِ حَسَّنَ بِهِ الصَّوْتِ حَزِينًا جَاهِرًا رَنَمٍ
وَاسْتغْنَى عَنِ الْكُتُبِ الْأَلْيِ طَالِبًا غَنَى يَدٍ وَالنَّفْسِ ثُمَّ الزَّمِ»^(٣)

ثانياً: ما تأوله القرطبي في سبب الترجيع الوارد في حديث عبدالله بن معقل رضي الله عنه، الذي قال فيه: ((رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ وهو على ناقته -وهي تسير به، وهو يقرأ سورة الفتح- أو من سورة الفتح- قراءةً لينةً، يقرأ وهو يرجع))^(٤) **مِنْ أَنْ ذَلِكَ** الترجيع مجموع على إشباع المد في موضعه، ويحتمل أن يكون حكاية صوته عند هزِّ الراحلة، كما يعترى رافع صوته إذا كان راكباً من انضغاط صوته وتقطيعه لأجل هزِّ المركوب^(٥)؛ فتأويله هذا **مردودٌ بما ذكره العلامة ابن القيم**^(٦) -رحمه الله-: «...**أَنَّ هَذَا التَّرْجِيعَ مِنْهُ صلى الله عليه وسلم كَانَ اخْتِيَارًا لَا اضْطِرَارًا لِهَزِّ النَّاقَةِ لَهُ، فَإِنَّ هَذَا لَوْ**

(١) ديوانه: (١٧٢) وهو عجزُ بيتِ صدره: أيها القلب تعلقِ بدَدَن.

(٢) زاد المعاد: (٤٨٧/١-٤٨٨)، وفتح الباري: (٨٨/٩).

(٣) فتح الباري: (٨٨/٩).

(٤) تقدّم تحريجه ص (١٠١).

(٥) الجامع لأحكام القرآن: (٢١/١).

(٦) هو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزُّرعيّ الدمشقيّ أبو عبدالله شمس الدين: من أركان الإصلاح

الإصلاح الإسلامي، وأحد كبار العلماء تتلمذ لشيخ الإسلام ابن تيمية وسجن معه (٦٩١ -

٧٥١هـ). انظر: طبقات المفسرين للداودي: (٣٦٣)، وطبقات المفسرين للأدنه وي: (٢٨٤).

كان لأجلِ هزِّ الناقاةِ لما كان داخِلاً تحت الاختيار، فلم يكن عبد الله بن مُعَفَّلٍ يحكيه ويفعله اختياراً لِيُؤْتِسَى به، وهو يرى هزَّ الراحلة له حتى ينقطع صوته، ثم يقول: كان يُرَجِّعُ في قراءته، فنسب الترجيع إلى فعله، ولو كان من هزِّ الراحلة، لم يكن منه فعلٌ يسمى ترجيعاً»^(١).

وبهذا يترجَّح جواز التَغْنِي بِقراءة القرآن؛ لقوَّة أدلَّة هذا القول وضعف أدلَّة القول الأوَّل، وهذا خلاف ما رجَّحه القرطبي رحمه الله.

ومن المناسب -في ختام الكلام في هذه المسألة- أن نقبس كلام عالمين جليلين من علماء الإسلام، قد تكلموا حول هذه المسألة وفصلاً القول فيها:

فالأوَّل: ابن القيم رحمه الله تعالى؛ فقد بحث هذه المسألة بحثاً مستفيضاً، وبعد أن ذَكَرَ أدلَّةَ الفريقين، قال رحمه الله تعالى:

« وفصلُ التزاع أن يُقال: التطريب والتغني على وجهين، أحدهما: ما اقتضته الطبيعة، وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين ولا تعليم، بل إذا خُلِّي وطبعه، واسترسلت طبيعته، جاءت بذلك التطريب والتلحين، فذلك جائز، -وإن أعان طبيعته بفضل تزيين وتحسين، كما قال أبو موسى الأشعري للنبي ﷺ: «لو علمت أنك تسمع لحبرته لك تحبيراً»^(٢).

والحزِينُ وَمَنْ هاجه الطربُ والحبُّ والشوقُ لا يملك من نفسه دَفْعَ التحزين والتطريب في القراءة، ولكنَّ النفوسَ تقبله وتَسْتَحْلِيه لموافقته الطبع، وعدم التكلُّف والتصنُّع فيه، فهو مطبوعٌ لا مُتَطَبِّعٌ، وكلفٌ لا متكلَّفٌ، فهذا هو الذي كان السلف يفعلونه ويستمعونه، وهو التغني الممدوح المحمود، وهو الذي يتأثر به التالي والسامع، وعلى هذا الوجه تُحمل أدلة أرباب هذا القول كلها.

الوجه الثاني: ما كان من ذلك صناعةً من الصنائع، وليس في الطبع السماحة به، بل لا يحصل إلا بتكلف وتصنُّع وتمرُّن، كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة والمركبة على إيقاعات مخصوصة، وأوزانٍ مُخْتَرَعَةٍ لا تحصل إلا بالتعلُّم والتكلف،

(١) زاد المعاد: (١/٤٨٣-٤٨٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: تحسين الصوت بالقراءة للقرآن: (٤/١٢٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن: (٢/١٩٣).

فهذه هي التي كرهها السلفُ وعابوها وذمُّوها، ومنعوا القراءة بها، وأنكروا على مَنْ قرأ بها، وأدلةُ أربابِ هذا القول إنما تتناول هذا الوجه.

وبهذا التفصيل يزول الاشتباهُ، ويتبيَّن الصوابُ من غيره، وكلُّ مَنْ له عِلْمٌ بأحوال السلفِ يَعْلَمُ -قطعاً- أنهم بُرِّأوا من القراءة بألحان الموسيقى المتكلِّفة، التي هي إيقاعات وحركات موزونة معدودة محدودة، وأنهم أتقى لله من أن يقرؤوا بها ويُسوِّغوها، ويعلم قطعاً أنهم كانوا يقرؤون بالتحزين والتطريب، ويُحسِّنون أصواتهم بالقرآن، وقرأونه بِشَجَى تارة، وبطرب تارة، وبشوق تارة، وهذا أمرٌ مركز في الطباع تقاضيه، ولم يَنه عنه الشارعُ؛ مع شدَّة تقاضي الطباع له، بل أرشد إليه وندب إليه، وأخبر عن استماع الله لمن قرأ به، وقال: ((ليسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ)) وفيه وجهان:

أحدهما: أنه إخبارٌ بالواقع الذي كلُّنا نفعله، والثاني: أنه نفيٌ لهدي مَنْ لم يفعله عن هديه وطريقته ﷺ^(١).

والثاني: الحافظ ابن حجر؛ حيث يقول في ختام كلامه حول هذه المسألة:

« والذي يتحصل من الأدلة أن حُسْنَ الصوت بالقرآن مطلوب، فإن لم يكن حسناً فليُحسِّنْهُ ما استطاع؛ ... ومن جُملة تحسينه أن يُراعي فيه قوانين النغم، فإنَّ الحَسَنَ الصوت يزداد حُسناً بذلك، وإن خرج عنها أثر ذلك في حُسْنه، وغير الحَسَنَ ربما انجَبِرَ بمراعاتها ما لم يخرج عن شَرَطِ الأداء المعتبر عند أهل القراءات، فإنَّ خرج عنها لم يَفِ تحسينُ الصوت بقُبْحِ الأداء، ولعلَّ هذا مستندٌ من كَرِهَ القراءة بالأنغام؛ لأنَّ الغالب على من راعى الأنغام أن لا يراعي الأداء، فإن وُجِدَ من يراعيهما معاً فلا شك في أنه أرجح من غيره، لأنه يأتي بالمطلوب من تحسين الصوت ويجتنب الممنوع من حُرْمَةِ الأداء»^(٢)، والله أعلم.



(١) زاد المعاد: (١/٤٩١-٤٩٢).

(٢) فتح الباري: (٩/٨٩).

مسألة: حكم قول سورة (كذا):

رجّح القرطبي جواز قول سورة (كذا)؛ أي: إطلاق اسم السورة عليها بدون تحرّج؛ ففي (باب ما يلزم قارئ القرآن وحامله من تعظيم القرآن وحرّمته)؛ نقل عن بعض العلماء قوله: إن من حرّم القرآن: «ألا يُقال: سورة كذا، كقولك: سورة النحل وسورة البقرة، والنساء، ولكن يقال: السورة التي يُذكر فيها كذا»، ثم عقب عليه القرطبي بقوله:

« قلت: هذا يعارضه قوله ﷺ: ((الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأ بهما في ليلة كفتاه)) خرّجه البخاري ومسلم، من حديث عبد الله بن مسعود^(١)...»^(٢).

الدراسة والترجيح:

وافق القرطبي الجمهور في القول بجواز إطلاق الأسماء على سورها من غير كراهة، وقد استدلوا لذلك بأحاديث وردت فيها تسمية سور بعينها؛ كسورة البقرة، وسورة آل عمران، فمما ورد في ذكر هاتين السورتين بأسمائهما المعروفة، ما يلي:

١- الحديث الذي ذكره القرطبي، وهو حديث أبي مسعود البدري^(٣) ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأهما في ليلة كفتاه)). قال القاضي عياض^(١): «حديث أبي مسعود حجة في جواز قول سورة البقرة ونحوها»^(٢).

(١) كذا في الأصل، ولم أحده عن ابن مسعود ﷺ، وإنما هو عن أبي مسعود الأنصاري البدري ﷺ.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٥١/١-٥٢)، وحديث أبي مسعود ﷺ في صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن، باب: من لم ير بأساً أن يقال: سورة البقرة وسورة كذا وكذا، (٤/١٩٣٢)، وصحيح مسلم، كتاب: صلاة المسافرين، باب: فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة: (٢/٢٤٤).

(٣) هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيدة بن عطية الخزرجي، أبو مسعود الأنصاري، وهو المعروف بالبدري لأنه سكن ماء بدر، شهد العقبة، توفي سنة ٣١هـ، وقيل: سنة ٣٢هـ، قيل: بالكوفة، وقيل: بالمدينة. انظر: أسد الغابة: (٦/٢٨٠)، والإصابة: (٧/٢٤).

٢- حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلوات الله عليه قال: ((لا تجعلوا بيوتكم مقابر؛ إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة))^(٣).

٣- حديث الثَّوَّاسِ بن سَمْعَانَ رضي الله عنه (٤) أن رسول الله صلوات الله عليه قال: ((يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِيهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ... الحديث))^(٥).

٤- حديث ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: ((هَذَا مَقَامُ الَّذِي أُنزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ))^(٦).
وقد جعل البخاري في صحيحه باباً بعنوان: (باب من لم ير بأساً أن يقول: سورة البقرة وسورة كذا وكذا)، وأورد فيه أحاديث تدل على أن النبي صلوات الله عليه، وصحابته رضي الله عنهم قالوا: سورة البقرة، وسورة الفرقان، وغيرهما من السور؛ ومن ذلك:

- حديث عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قال: ((سَمِعْتُ هِشَامَ بنَ حَكِيمِ بنِ حِرَامٍ يَقْرَأُ

سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ... الحديث))^(٧).

(١) هو أبو الفضل، عياض بن موسى بن عياض اليحصبي الأندلسي، كان إماماً في وقته، حافظاً لمذهب مالك رحمه الله تعالى، ولي قضاء غرناطة وغيرها، وله التصانيف المفيدة البديعة منها: (إكمال المعلم في شرح صحيح مسلم)، ومنها: كتاب (الشفاء بتعريف حقوق المصطفى)، وغيرها، وتوفي بمراكش سنة ٥٤٤ هـ. انظر: (الديباج المذهب: ١/١٠٠)، والغنية فهرس شيوخ القاضي عياض لأبي الفضل القاضي عياض السبتي الأصبحي المتوفى سنة ٥٤٤ هـ، دراسة وتحقيق الدكتور محمد عبد الكريم، ص (٢٢-٥٧).

(٢) فتح الباري لابن حجر: (٨٧/٩).

(٣) صحيح مسلم، كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب النافلة في بيته وجوازها في المسجد: (١/٢١٢).

(٤) هو الثَّوَّاسِ بن سَمْعَانَ بن خالد بن عمرو بن قُرْطُ بن عبد الله بن أبي بكر بن كلاب العامري الكلابي. له ولأبيه صحبة، وحديثه عند مسلم وغيره، وتوفي سنة بضعة وخمسين من الهجرة. انظر: الاستيعاب: (٤٨٦/١)، والإصابة: (٣/٢٠٤).

(٥) صحيح مسلم، كتاب: صلاة المسافرين، باب: فضل قراءة القرآن وسورة البقرة: (٢/١٩٧).

(٦) صحيح البخاري، كتاب: الحج، باب: رمي الجمار من بطن الوادي: (٢/٦٢٢)، وصحيح مسلم، كتاب: الحج، باب: رمي جمرة العقبة من بطن الوادي وتكون مكة عن يساره: (٤/٧٨)، ونص الحديث عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ حَجَّ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه فَرَأَاهُ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الْكُبْرَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ فَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنَى عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ: (هَذَا مَقَامُ الَّذِي أُنزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ).

(٧) صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن، باب: أنزل القرآن على سبعة أحرف: (٤/١٠٩)، وصحيح مسلم، كتاب: صلاة المسافرين، باب: بيان أن القرآن أنزل على سبعة أحرف: (٢/٢٠٢).

- حديث عائشة رضي الله عنها قالت: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَارِئًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: ((يَرْحَمُهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْتُهَا مِنْ سُورَةٍ كَذَا وَكَذَا))^(١).

فالرسول ﷺ هنا أضاف لفظ (سورة) إلى السورة التي أنسيها. وكره بعض العلماء أن يقال: سورة كذا، وقالوا: الأولى أن يقال: السورة الذي يذكر فيها كذا. واستدلوا لذلك بما روي من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا تقولوا سورة البقرة، ولا سورة آل عمران، ولا سورة النساء، وكذلك القرآن كله، ولكن قولوا السورة التي يذكر فيها البقرة، والسورة التي يذكر فيها آل عمران وهكذا القرآن كله))^(٢).

وهذا الحديث لا يصلح الاستدلال به على ما ذهبوا إليه من القول بالكراهة؛ لأنه لا يصحّ سنداً ولا متناً.

أمّا السند فالأنّ فيه عبيس بن ميمون^(٣)، وهو ضعيف الرواية متروك الحديث، وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في (الموضوعات)، وقال عنه البيهقي في (شعب الإيمان): «لا يصح، إنما يُعرف موقوفاً عن ابن عمر»^(٤)، وقال ابن كثير: «لا يصحُّ رفعه»^(٥).

(١) صحيح البخاري: كتاب: الدعوات، باب: قول الله تعالى: چٹ ٹچ [التوبة: ١٠٣]: (٢٣٣/٥)، وصحيح مسلم: كتاب: صلاة المسافرين، باب: الأمر بتعهّد القرآن: (١٩٠/٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط، برقم: (٥٧٥١)، والبيهقي في شعب الإيمان، برقم: (٢٥٨٢).

(٣) هو عبيس بن ميمون التيمي الرقاشي، أبو عبيد الخزاز البصري، روى عن: بكر بن عبد الله المزني، وثابت واثاب البناني، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهم، وروى عنه: إبراهيم العلق، وقتيبة بن سعيد، ويحيى بن غيلان، وغيرهم. قال عنه أحمد بن حنبل: «له أحاديث منكرة»، وقال يحيى بن معين: «كثير الخطأ والوهم، متروك الحديث»، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال أبو زرعة، وأبو حاتم، والدارقطني، وأبو داود: «ضعيف الحديث»، وقال ابن حبان: «كان شيخاً مُعَفَّلاً، روى عن الثقات الأشياء والموضوعات توهماً لا تعمداً». انظر: تهذيب الكمال: (٢٧٦/١٩)، وتهذيب التهذيب: (٨١/٧)، وميزان الاعتدال: (٢٤٦/٤).

(٤) شعب الإيمان للبيهقي: (٥١٩/٢)، برقم: (٢٥٨٣).

(٥) تفسير القرآن العظيم: (٥٧/١).

وأما المتن فإن هذا الحديث مخالفٌ للأحاديث المتواترة الصحيحة في تسمية السور، بل جَزَمَ السيوطي بأنَّ كُلَّ السُّورِ ثبتت تسميتها بالتوقيف؛ حيث قال: «وقد ثبت جميع أسماء السور بالتوقيف من الأحاديث والآثار، ولولا خشية الإطالة ليّنت ذلك...»^(١).

وبهذا يتبين رجحان مذهب الجمهور في القول بجواز تسمية سور القرآن بأسمائها^(٢)، وهذا القول هو الذي رجّحه القرطبي، والله أعلم.

* * *

(١) الإتيان: (٦٠/١).

(٢) أسماء سور القرآن وفضائلها: (٨٠-٨٣)، بتصرف.

مسألة: تفسير القرآن الكريم بالرأي:

رجّح القرطبي جواز التفسير بالرأي إذا كان مبنياً على أصولٍ صحيحة، فحين ذكّرهِ في باب (ما جاء من الوعيد في تفسير القرآن بالرأي والجرأة على ذلك) لأقوال العلماء في هذه المسألة، قال:

« وقال ابن عطية: «ومعنى هذا أن يُسأل الرجل عن معنى في كتاب الله ﷻ فيتسوّر عليه برأيه، دون نظرٍ فيما قال العلماء، واقتضته قوانين العلم كالنحو والأصول، وليس يدخل في هذا الحديث أن يفسر اللغويون لغته، والنحويون نحوه، والفقهاء معانيه، ويقول كلُّ واحد باجتهاده المبني على قوانين علم ونظر، فإنّ القائل على هذه الصفة ليس قائلاً بمجرد رأيه»^(١).

قلت: هذا صحيح، هو الذي اختاره غير واحدٍ من العلماء؛ فإنّ مَنْ قال فيه بما سنح في وهْمِهِ وخطر على باله، من غير استدلال عليه بالأصول فهو مخطئ، وإنّ مَنْ استنبط معناه بحمله على الأصول المحكّمة المتفق على معناها فهو ممدوح، وقال بعض العلماء: إنّ التفسير موقوفٌ على السماع، لقوله ﷻ: ﴿تعالى﴾: ﴿... وهذا فاسد...﴾^(٢).

الدراسة والترجيح^(٣):

هذه المسألة التي ذكرها القرطبي هنا هي ما يُعرف بالتفسير بالرأي، وقد اختلف العلماء من قديم الزمان في جواز تفسير القرآن بالرأي، وانقسموا عند الكلام في هذه المسألة إلى فريقين:

(١) المحرر الوجيز: (٤١/١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٥٨/١).

(٣) انظر للتفصيل في دراسة هذه المسألة: كتاب (التفسير والمفسرون)، للدكتور محمد حسين الذهبي: (٦١-٤٤/١).

(٤) ما ورد عن السلف من الصحابة والتابعين، من الآثار التي تدل على أنهم كانوا يُعظّمون تفسير القرآن ويتحرّجون من القول فيه بأرائهم، فمن ذلك:

– ما جاء عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، لما سئل في تفسير حرف من القرآن فقال: «أيُّ سماءٍ تُظلّني؟ وأيُّ أرضٍ تُقلّني؟ وأين أذهب؟ وكيف أصنع إذا قلتُ في حرفٍ من كتاب الله بغير ما أراد تبارك وتعالى؟»^(٢).

– وورد عن سعيد بن المسيب أنه كان إذا سُئل عن الحلال والحرام تكلم، وإذا سُئل عن تفسير آية من القرآن سكت كأن لم يسمع شيئاً^(٣).

وغير هذا كثير من الآثار الدالة على المنع من القول في التفسير بالرأي.

٢ – الفريق الثاني: لم يروا بأساً من أن يفسروا القرآن باجتهادهم، ورأوا أن من كان عنده دراية بالعلوم التي يحتاجها المفسر فله أن يُفسر القرآن برأيه واجتهاده.

وقد استدلووا على ما ذهبوا إليه بما يأتي:

(١) النصوص التي وردت في كتاب الله تعالى أمرّة بالتدبر في القرآن والاستنباط منه، ومن ذلك قوله سبحانه: **چكگ گ گ گ گ چ [محمد: ٢٤]** وقوله: **چچ چ [ص: ٢٩]**، وقوله: **چكگ گ گ گ گ گ گ [النساء: ٨٣]**.

ووجه الدلالة في هذه الآيات: أنه تعالى حثّ في الآيتين الأوليين على تدبر القرآن والاعتبار بآياته، والاتعاظ بعظاته، كما دلّت الآية الأخيرة على أن في القرآن ما يستنبطه أولوا الألباب باجتهادهم، ويصلون إليه بإعمال عقولهم، وإذا كان الله قد حثنا على التدبر، وتعبّدنا بالنظر في القرآن واستنباط الأحكام منه، فهل يُعقل أن يكون تأويل ما لم يستأثر الله بعلمه محظوراً على العلماء، مع أنه طريق العلم، وسبيل

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب: تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب: ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه: (٢٠٧/١٠)، وأبو داود في سننه: كتاب: العلم، باب: الكلام في كتاب الله بغير علم، وضعّفه الألباني في: ضعيف سنن الترمذي: (٣٦٠/١)، برقم (٥٧١).

(٢) أورده البيهقي في شعب الإيمان: (فصل: ترك التفسير بالظن) برقم (٢٢٧٩)، وابن أبي شيبة في مصنّفه، باب: من كره أن يفسر القرآن: (١٣٦/٦). وهو منقطع؛ فابن أبي مليكة – وهو عبدالله بن عبيدالله – ليس له رواية عن أبي بكر رضي الله عنه، كذا قال ابن حجر في فتح الباري: (٢٩٦/٦).

(٣) رواه الطبري في تفسيره: (٦٣/١).

المعرفة والعظة؟ لو كان ذلك لكننا مُلزَمين بالاعتاظ والاعتبار بما لا نفهم، ولما توصلنا لشيءٍ من الاستنباط، ولما فهم الكثير من كتاب الله تعالى^(١).

(٢) أنه لو كان التفسير بالرأي غير جائز لما كان الاجتهاد جائزاً، ولتعطل كثيرٌ من الأحكام، وهذا باطلٌ بينُ البطلان، وذلك لأنَّ باب الاجتهاد لا يزال مفتوحاً أمام أربابه، والمجتهد في حكم الشرع مأجورٌ، والنبي ﷺ لم يُفسر كل آيات القرآن، ولم يستخرج لنا جميع ما فيه من أحكام.

(٣) أنه ثبت أن الصحابة رضي الله عنهم قرأوا القرآن واختلفوا في تفسيره على وجوه، ومعلومٌ أنهم لم يسمعوا كل ما قالوه في تفسير القرآن من النبي ﷺ، إذ إنه لم يُبين لهم كل معاني القرآن، بل بيَّن لهم بعض معانيه، وبعضه الآخر توَّصلوا إلى معرفته بعقولهم واجتهادهم، ولو كان القول بالرأي في القرآن محظوراً لكان الصحابة قد خالفوا ووقعوا فيما حرم الله، ونحن نُعيد الصحابة من المخالفة والجرأة على محارم الله.

(٤) أن النبي ﷺ دعا لابن عباس رضي الله عنهما، فقال في دعائه له: ((اللهم فقِّههُ في الدين، وعلمهُ التأويل))^(٢).

فلو كان التأويل مقصوراً على السماع والنقل كالتزويل؛ لما كان هناك فائدةٌ لتخصيص ابن عباس بهذا الدعاء، فدَلَّ ذلك على أن التأويل الذي دعا به النبي ﷺ لابن عباس أمرٌ آخر وراء النقل والسماع، ذلك هو التفسير بالرأي والاجتهاد، وهذا بيِّنٌ لا إشكال فيه^(٣).

أمَّا الأدلة التي استدللَّ بها المانعون من التفسير بالرأي مُطلقاً فقد أجاب المجيزون عن تلك الأدلة بما يلي:

أولاً- قالوا: إنَّ ما ادَّعاه المانعون من التفسير بالرأي من أنه قولٌ على الله بغير علم أمرٌ غير مُسلمٍ به؛ لأنَّ الظن نوعٌ من العلم، إذ هو إدراك الطرف الراجح، وكذلك

(١) انظر: التفسير والمفسرون، للدكتور محمد حسين الذهبي: (٤٤/١-٦١).

(٢) رواه البخاري: كتاب: الوضوء، باب: وضع الماء عند الخلاء: (٦٦/١)، ومسلم: كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل عبدالله بن عباس: (١٥٨/٧).

(٣) انظر في هذا كله: الجامع لأحكام القرآن: (٥٦/١-٦٠)، و(التفسير والمفسرون) للدكتور محمد حسين الذهبي: (٤٤/١-٦١).

٢- أنه أراد بـ(الرأي): الرأي الذي يَغلب على صاحبه من غير دليل يقوم عليه، أمّا الذي يشدّه البرهان، ويشهد له الدليل، فالقول به جائز، فالنهي على هذا مُتناوِل لمن كان يعرف الحق ولكنه له في الشيء رأي وميل إليه من طبعه وهواه، فيتأوّل القرآن على وفق هواه، ليحتج به على تصحيح رأيه الذي يميل إليه، ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى لما لاح له هذا المعنى الذي حمل القرآن عليه، ومُتناوِل لمن كان جاهلاً بالحق ولكنه يحمل الآية التي تحتمل أكثر من وجه على ما يوافق رأيه وهواه، ويُرجّح هذا الرأي بما يتناسب مع ميوله، ولولا هذا لما تَرَجّح عنده ذلك الوجه، ومُتناوِل أيضاً لمن كان له غرض صحيح ولكنّه يستدل لغرضه هذا بدليل قرآني يعلم أنه ليس مقصوداً به ما أراد، مثل الداعي إلى مجاهدة النفس الذي يستدل على ذلك بقوله تعالى: **چئے ئے كك كك كك** [طه: ٢٤]، ويريد من فرعون: (النفس)، فلا شك أن مثل هذا قائل في القرآن برأيه.

٣- أن النهي محمولٌ على مَنْ يقول في القرآن بظاهر العربية، من غير أن يرجع إلى أخبار الصحابة الذي شاهدوا تزييله، وأدّوا إلينا من السنن ما يكون بيّناً لكتاب الله تعالى، وبدون أن يرجع إلى السماع والنقل فيما يتعلق بغريب القرآن، وما فيه من المبهّمات، والحذف، والإضمار، والتقديم، والتأخير، ومراعاة مقتضى الحال، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، وما إلى ذلك من كلّ ما يجب معرفته لمن يتكلّم في التفسير، فإنّ النظر إلى ظاهر العربية وحده لا يكفي، بل لا بد من ذلك أوّلاً، ثم بعد ذلك يكون التوسع في الفهم والاستنباط.

رابعاً- أجابوا عن الآثار التي استدلّ بها المانعون للتفسير بالرأي مطلقاً: بأنّ إحجام مَنْ أحجم من السلف عن التفسير بالرأي، إنّما كان منهم ورعاً واحتياطاً لأنفسهم؛ مخافة ألا يبلّغوا ما كلّفوا به من إصابة الحق في القول، وكانوا يرون أنّ التفسير شهادة على الله بأنّه عني باللفظ كذا وكذا، فأمسكوا عنه خشية ألا يوافقوا مُراد الله **عجل**، وكان منهم مَنْ يخشى أن يُفسّر القرآن برأيه فيجعل في التفسير إماماً يُبنى على مذهبه ويُقتفى طريقه، فرمما جاء أحد المتأخرين وفسّر القرآن برأيه فوق في الخطأ، ويقول: إمامي في التفسير بالرأي فلان من السلف.

ويمكن أن يُقال -أيضاً-: إنَّ إجحامهم كان مُقيِّداً بما لم يعرفوا وجه الصواب فيه، أمَّا إذا عرفوا وجه الصواب فكانوا لا يتحرَّجون من إبداء ما يظهر لهم ولو بطريق الظن؛ فهذا أبو بكر رضي الله عنه يقول - وقد سُئل عن الكلالة -: « أقول فيها برأيي فإن كان صواباً فمن الله، وإن كان غير ذلك فمني ومن الشيطان: الكلالة كذا وكذا..»^(١).

ويمكن أن يُقال أيضاً: إنما أحجم من أحجم، لأنه كان لا يتعيَّن عليه الإجابة، لوجود من يقوم عنه في تفسير القرآن وإجابة السائل، وإلا لكانوا كاتمين للعلم، وقد أمرهم الله ببيانه للناس.

وهناك أجوبةٌ أخرى غير ما تقدَّم. والكلُّ يوضِّح لنا سرَّ إجحام من أحجم من السلف عن القول في التفسير برأيهم، ويبيِّن أنه لم يكن عن اعتقادٍ منهم بعدم جواز التفسير بالرأي^(٢).

ويتبين لنا مما سبق أن التفسير بالرأي قِسمان:

القسم الأوَّل - قسمٌ جارٍ على موافقة كلام العرب، ومناحيهم في القول، مع موافقة الكتاب والسنة، ومراعاة سائر شروط التفسير، وهذا القسم جائزٌ لا شك فيه، وعليه يُحمل كلام المجيزين للتفسير بالرأي.

القسم الثاني - قسمٌ غير جارٍ على قوانين العربية، ولا موافق للأدلة الشرعية، ولا مُستوفٍ لشروط التفسير، وهذا هو مورد النهي ومحط الذم.

وقد قال ابن تيمية - بعد أن ساق الآثارَ عَمَّن تحرَّج من السلف من القول في التفسير: « فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف، محمولةٌ على تحرُّجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به، فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغةً وشرعاً فلا حرج عليه، ولهذا رُوي عن هؤلاء وغيرهم أقوالٌ في التفسير، ولا منافاة؛ لأنهم تكلموا فيما علّموه، وسكتوا عما جهلوه، هذا هو الواجب على كل أحد، فإنَّه كما يجب السكوت عما لا علم له به، فكذلك يجب القول فيما سُئل عنه مما يعلمه؛ لقوله

(١) الأثر أخرجه عبد الرزاق في التفسير: (٣٠٤/١٠)، وابن أبي شيبة في المصنّف، كتاب: أفضية رسول الله

ﷺ: (٢٩٨/٦)، والطبري في التفسير: (٢٨٣/٤)، والبيهقي في شعب الإيمان، (فصل: ترك التفسير

بالظن): (٢٢٤/٦).

(٢) انظر: إحياء علوم الدين: (١٣٧/١).

تعالى: **چ پ پ چ** [آل عمران: ٣٦]، ولما جاء في الحديث المروي من
طُرُقٍ: ((مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ))^(١) «^(٢).
وبهذا يتبين صحة ما ذهب إليه القرطبي من القول برجحان جواز التفسير بالرأي
المحمود المبني على أصولٍ صحيحة، المستوفي لشروط التفسير، الموافق للأدلة الشرعية.

* * *

(١) الحديث مرويٌّ عن عددٍ من الصحابة منهم أبو هريرة، وأنس بن مالك، وعبدالله بن عمرو، وغيرهم،
وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب: العلم، باب: كراهية منع العلم: (٣٦٥٨)، والترمذي في سننه،
كتاب: العلم عن رسول الله ﷺ، باب: ماجاء في كتمان العلم: (٢٦٤٩) وحسنه، وأخرجه أيضاً ابن
ماجه في سننه، مقدمة الكتاب، باب: مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ: (٢٦١/٣)، وأحمد في مسنده، مُسْنَدُ أَبِي
هريرة رضي الله عنه: (٢٦٣/٢)، وصححه الألباني في: صحيح وضعيف سنن ابن ماجه: (٣٣٦/١).

(٢) مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية: ص (١٠٨).

مسألة: هل الأحرف السبعة هي القراءات السبع:

رجَّح القرطبيُّ بطلانَ قولٍ مَنْ قال: (إنَّ المرادَ بالأحرفِ السبعةِ القراءاتُ السبع)، ففي بابٍ معني قول النبي ﷺ: ((إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ فَأَقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ))^(١)؛ قال:

« وقد قيل: إنَّ المراد بقوله ﷺ: ((أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ)) القراءات السبع التي قرأ بها القراء السبعة؛ لأنها كلها صحَّت عن رسول الله ﷺ، وهذا ليس بشيء؛ لظهور بطلانه على ما يأتي..»^(٢)، وبعد أن ذَكَرَ حديثَ حذيفة رضي الله عنه الذي شكاه فيه اختلاف الصحابة في القراءة حينما اجتمعوا في غزو إرمينية^(٣)، فَقرَّأت كل طائفة بما روي لها؛ قال: « قلت: وهذا أدلُّ دليل على بطلان مَنْ قال: إنَّ المراد بالأحرف السبعة قراءات القراء السبعة؛ لأنَّ الحق لا يُختلف فيه»^(٤).

الدراسة والترجيح:

ما ذهب إليه القرطبي من القول بِبُطْلانِ قول مَنْ قال: إنَّ المراد بالأحرف السبعة قراءات القراء السبعة؛ هو الصواب، وقد نُقل الإجماع على بطلان هذا القول، وممن ذكر ذلك الإمام أبو شامة^(٥)؛ حيث قال:

(١) تقدّم تخريجه ص (٦٨).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٧٩/١).

(٣) (إرمينية) بكسر أوله - ويُفتح -، وسكون ثانيه، وكسر الميم، وياء ساكنة وكسر النون وياء خفيفة مفتوحة. اسم لصقع عظيم واسع في جهة الشمال، وهي المنطقة الجبلية الوسطى العالية التي تحدّها آسية الصغرى من الغرب وهضبة أذربيجان والشاطئ الجنوبي لبحر قزوين من الشرق والشرق الجنوبي وساحل بحر الأسود والقوقاز من الشمال والشمال الشرقي والركن الشمالي الغربي من أرض الجزيرة من الجنوب. انظر: معجم البلدان: (٥٣/١)

(٤) الجامع لأحكام القرآن: (٨٦/١).

(٥) هو عبدالرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم، شهاب الدين المقدسي، أبو شامة، كان أحد الأئمة، قرأ على السخاوي، وعني بالحديث، له كتاب (الروضتين في أخبار الدولتين)، و (الباعث)، وغيرهما، توفي سنة ٦٦٥ هـ. انظر: طبقات الشافعية: (١٦٥/٨)، وغاية النهاية: (٣٦٥/١).

« ظنّ قومٌ أنّ القراءات السبع الموجودة الآن هي التي أُريدت في الحديث، وهذا خلافُ إجماعِ أهلِ العلمِ قاطبةً، وإنما يظُنُّ ذلك بعض أهل الجهل »^(١).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: « لا نزاع بين العلماء المعتبرين أنّ الأحرف السبعة التي ذكر النبي ﷺ أن القرآن أنزل عليها؛ ليست هي قراءة القراء السبعة المشهورة »^(٢).

ومن تأمل الأحاديث الواردة التي جاء فيها ذكر نزول القرآن على سبعة أحرف أيقن أنه لا يمكن القول بأن هذه الأحرف السبعة هي القراءات السبع؛ وذلك لأمرين: الأول: أنّ القراء السبعة لم يكونوا خلقوا ولا وُجدوا حين نطق النبي ﷺ بهذا الحديث الشريف^(٣).

الثاني: أنّ في هذا القول إبطال كل قراءة سوى السبع مما ثبت نقله بالتواتر إلى رسول الله ﷺ، وهذا غلطٌ عظيم^(٤).

الثالث: أنّ القول به يؤدي إلى أن يكون الخير في هذا الحديث عديم الفائدة حتى يُولد هؤلاء الأئمة السبعة، فتؤخذ عنهم القراءة، وهذا مُحال^(٥).

الرابع: أنّ هذا القول يلزم منه بقاء الأحرف السبعة، وإباحة القراءة بها حتى اليوم، وهذا خلاف الإجماع من أنّ الأحرف السبعة نزلت في أول الأمر للتيسير على الناس، ثم أُبِيحَ تركُ الكثير منها بالعرضة الأخيرة^(٦).

وبهذا يتضح لنا صحة ما رجّحه القرطبي وغيره - وهو: أنّ الأحرف السبعة ليست هي القراءات السبع، وإنما القراءات جزءٌ من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن الكريم^(٧).

* * *

(١) الإبانة: ص(٨).

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية: (٣٩٠/١٣).

(٣) النشر في القراءات العشر: (٤٦/١)، ومناهل العرفان: (١٩٢/١).

(٤) المرشد الوجيز: ص(١٥١).

(٥) النشر في القراءات العشر: (٤٦/١)، ومناهل العرفان: (١٩٢/١).

(٦) النشر في القراءات العشر: (٥٢/١).

(٧) انظر: أثر اختلاف القراءات في الأحكام الفقهية: ص(٥٥-٥٦).

وافق القرطبي في ترجيحه هذا: ابن عطية^(١)، ووافقهما ابن حجر^(٢)، وبدر الدين العيني^(٣).

وخالفهم الطبري^(٤).

والذي يظهر من استعراض كلام العلماء في هذه المسألة هو صحة ما رجّحه القرطبي وغيره من القول بأنّ -الآيتين من آخر التوبة- فُقدت في الجمع الأوّل، وهو الذي كان في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وأنّ الآية التي في سورة الأحزاب فُقدت في الجمع الذي كان في عهد عثمان رضي الله عنه.

وحزّم ابن حجر بأنّ الرواية التي ذكّرت خلاف ذلك قد وقع فيها وهمٌ من الراوي، ثم قال: «والصحيح ما في الصحيح، وأنّ الذي فقده [يعني: زيد بن ثابت] في خلافة أبي بكر الآيتان من آخر براءة، وأمّا التي في الأحزاب ففقدها لما كتب المصحف في خلافة عثمان»^(٥).

وأما ما ذكره الطبري من أنّ آيتي براءة سقطتا في الجمع الأخير فقد بين العلماء أنّ ذلك وهمٌ منه؛ حيث إنه أدرج بعض الأسانيد على بعض، قال ابن كثير: «قصة فقد زيد بن ثابت الآية من سورة الأحزاب أخرجها الطبري، وبيّن الخطيب في "المدرج" أنّ ذلك وهمٌ منه وأنّه أدرج بعض الأسانيد على بعض»^(٦). والله أعلم.



(١) انظر: المحرر الوجيز: (٣/٣٣٦).

(٢) انظر: فتح الباري: (١٣/١٢٤).

(٣) هو محمود بن القاضي شهاب الدين أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين، أبو محمد، المعروف بالعيني المعروف بالعيني، الفقيه الحنفي، تولى بالقاهرة القضاء والاحتساب، وتوفي بها سنة (٨٥٥ هـ)، له من المؤلفات (عمدة القاري في شرح البخاري)، (البنية في شرح الهداية)، في فقه الحنفية، وغيرها. انظر: (الأعلام: ٧/٦٣١).

(٤) انظر: جامع البيان: (١/٦٠-٦١).

(٥) فتح الباري: (١٤/١٩٤).

(٦) تفسير ابن كثير: (١٤/١٩٣).

مسألة: جمع عبدالله بن مسعود رضي الله عنه القرآن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم:

رجَّح القرطبي أنّ عبدالله بن مسعود رضي الله عنه جمع القرآن -بمعنى أتمّ حفظه- في عهد النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقد تعرّض لِذِكْرِ أسماء الصحابة الذين أتموا حفظ القرآن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، في (باب جمع القرآن) في مقدّمة تفسيره، وبيّن أقوال العلماء في ذلك، ثم قال:

« قلت: هذه الأخبار تدل على أنّ عبدالله جمع القرآن في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ما تقدّم، والله أعلم »^(١).

الدراسة والترجيح:

القول بأنّ عبدالله بن مسعود رضي الله عنه جمع القرآن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، قال به -غير القرطبي- جماعةٌ، منهم: الخطابي^(٢)، وابن كثير^(٣). وقد استدلّ لهذا القول بأدلة؛ منها:

١ - حديث عبدالله بن عمرو^(٤) -رضي الله عنهما-، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: ((خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَبَدَأَ بِهِ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ))^(٥).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٩٥/١).

(٢) انظر: أعلام الحديث: (١٨٥٥/٣).

(٣) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٥٢/١).

(٤) هو عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي، الإمام الحبر العابد، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن صاحبه، أسلم قبل أبيه، وقيل ليس بينه وبين أبيه إلا إحدى عشرة سنة أو نحوها، حمل عن النبي صلى الله عليه وسلم علماً جمّاً، توفي سنة ٦٥هـ. انظر: أسد الغابة: (٣/٣٤٩) والإصابة: (٤/١١١).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: (٣/١٣٧٢)، ومسلم في صحيحه: كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عبدالله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما: (٤/٩١٣).

٢- ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ))^(١).

ووجه الدلالة من هذين الحديثين: أن أمر النبي ﷺ في الحديث الأول بأخذ القرآن من هؤلاء الأربعة - ومنهم ابن مسعود -، وثناءه على قراءته في الحديث الثاني دليل على أنه جمع القرآن في حياة النبي ﷺ، وأتقن تلاوته، وإلا لم يكن لتخصيصه بالذكر فائدة.

٣- ما رواه الإمام أحمد، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: « أَيُّ الْقِرَاءَاتَيْنِ تُعَدُّونَ أَوْلَى؟ قَالُوا: قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: لَا بَلْ هِيَ الْآخِرَةُ؛ كَانَ يُعْرَضُ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ عُرِضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، فَشَهِدَهُ عَبْدُ اللَّهِ، فَعَلِمَ مَا تُسَخَّ مِنْهُ وَمَا بُدِّلَ »^(٢).

وهذا الحديث واضح الدلالة في أن ابن مسعود ﷺ شهد العرضة الأخيرة، وجمع القرآن كله قبل وفاة النبي ﷺ.

وخالف في هذه المسألة آخرون كأبي بكر الباقلاني، وابن الأنباري^(٣) فقالوا: إنَّ عبد الله بن مسعود ﷺ إنما أتم جمع القرآن بعد وفاة النبي ﷺ، واستدلوا لذلك بما يلي:

١- ما روي عن أنس بن مالك ﷺ أنه قال: « جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ... »^(١) الحديث.

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه، مقدّمة الكتاب، باب: فضل عبد الله بن مسعود ﷺ: (١٣٨)، وأحمد في مسنده، مُسنَد العشرة المبشّرين بالجنة، مُسنَد أبي بكر الصديق ﷺ: (٤٤٥/١)، وقال الهيثمي في (مجمع الزوائد: ٢٨٧/٩): "رواه أحمد والطبراني، وفيه عاصم بن أبي النجود وهو على ضعفه حسن الحديث، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح، ورجال الطبراني رجال الصحيح غير فرات بن محبوب، وهو ثقة"، وقال المحافظ العراقي في (تخريج أحاديث الإحياء: ٢٨٠/١): "أخرجه أحمد والنسائي في الكبرى من حديث عمر، والترمذي وابن ماجه من حديث ابن مسعود، وقال الترمذي: حسن صحيح"، وصححه الألباني في: (الصحيحة: ٢٣٠١).

(٢) المسند: (١٤١/٥)، برقم (٣٤٢٢)، وقال العلامة أحمد شاكر: "إسناده صحيح".

(٣) نقل هذين القولين: القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: (٩٥/١).

وأما عبد الله بن عامر فإنه أسند قراءته إلى عثمان، وهؤلاء كلهم يقولون: قرأنا على رسول الله ﷺ. وأسانيد هذه القراءات متصلة ورجالها ثقات^(١).

وقد صحَّ عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال عن نفسه: « وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أُنزِلَتْ، وَلَا أُنزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَ أُنزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تُبْلَغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ »^(٢)، قال ابن كثير: (وهذا كله حقٌّ وصدقٌ، وهو من إخبار الرجل بما يعلم عن نفسه ما قد يجهله غيره)^(٣).

أما حديث أنس رضي الله عنه والذي حصر فيه أسماء الذين جمعوا القرآن على عهد النبي صلوات الله عليه وآله بأنهم أربعة فقط، فالأمر بخلاف ذلك كما قال العلماء؛ فقد ثبت بالطرق المتواترة أن عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وتميم الداري، وعبادة بن الصامت، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وغيرهم من الصحابة -رضي الله عنهم أجمعين- قد جمعوا القرآن في حياته صلوات الله عليه وآله، ولهذا يُحتمل أن أنسًا رضي الله عنه أراد من جمع القرآن وأخذه تلقينًا من في رسول الله صلوات الله عليه وآله، ويُحتمل غير هذا التأويل^(٤)، والله أعلم.

* * *

(١) أعلام الحديث: (٣/١٨٥٥)، والجامع لأحكام القرآن: (١/٩٥-٩٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: القراء من أصحاب النبي صلوات الله عليه وآله: (٣/١٣٧٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة باب: من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما: (٤/١٩١٣).

(٣) تفسير القرآن العظيم: (٢/٦٤).

(٤) انظر بقية التأويلات في: نكت الانتصار لنقل القرآن: (٦٧)، والجامع لأحكام القرآن: (١/٩٥)، وفتح الباري: (٩/٤٧).

مسألة: ترتيب السور:

رجَّح القرطبي أن ترتيب السور اجتهادٌ من الصحابة رضي الله عنهم؛ فحين ذكره أقوال العلماء في هذه المسألة نقل قول القاضي أبو بكر بن الطيب، وأنه قال: «... يحتمل أن يكون ترتيب السور على ما هي عليه اليوم في المصحف كان على وجه الاجتهاد من الصحابة، وذكر ذلك مكى - رحمه الله -...» إلى أن قال القرطبي: «... هذا أصح ما قيل في ذلك»^(١).

الدراسة والترجيح:

القول بأن ترتيب السور كان باجتهاد من الصحابة قال به قومٌ منهم الإمام مالك، والقاضي أبو بكر الباقلاني^(٢)، وابن فارس^(٣)، وغيرهم.

وقد استدلووا على ما ذهبوا إليه بأدلة، منها:

١ - أنه لو كان ترتيب السور بتوقيف من النبي صلَّى الله عليه وآله لظهر وفشا ونُقِل مثله، وفي العلم بعدم ذلك النقل دليلٌ على أنه لم يكن منه صلَّى الله عليه وآله توقيف فيه^(٤).

٢ - أن مصاحف الصحابة رضي الله عنهم كانت مختلفة في ترتيب السور قبل جمع القرآن في عهد عثمان رضي الله عنه، ولو كان الترتيب توقيفياً منقولاً عن النبي صلَّى الله عليه وآله ما ساغ لهم أن يُهمِّلوه ويتجاوزوه^(٥).

فمن ذلك أن مصحف أبي بن كعب رضي الله عنه قُدِّم فيه (النساء) على (آل عمران)، ثم تلت (آل عمران) سورة (الأنعام)، ثم (الأعراف) ثم (المائدة) ...، ومصحف ابن مسعود رضي الله عنه كان مبدوءاً بـ(البقرة)، ثم (النساء)، ثم (آل عمران)، ثم (الأعراف)، ثم

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٩٧/١).

(٢) انظر: نكت الانتصار لنقل القرآن: ص(٨٢)، وفتح الباري: (٦٥٥/٨).

(٣) انظر: البرهان في علوم القرآن: (٢٥٧/١).

(٤) انظر: نكت الانتصار لنقل القرآن: ص(٨٢).

(٥) انظر: مناهل العرفان: (٣٥٣/١).

(الأنعام) ... الخ، ما فيهما من خلاف مصاحفنا اليوم، وروي أن مصحف عليّ رضي الله عنه كان مُرتبًا على التزول، فأوله سورة (العلق)، ثم (المدثر)، ثم (ق)، ثم (المزمل) ثم (تبت)، ثم (التكوير)، وهكذا إلى آخر المكي والمدني^(١).

٣- حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «قُلْتُ لِعُمَانَ: مَا حَمَلَكُم عَلَى أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى سُورَةِ (الْأَنْفَالِ) وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي، وَإِلَى سُورَةِ (بَرَاءة) وَهِيَ مِنَ الْمِثِينَ فَقَرَنْتُمْ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ تَكْتُبُوا بَيْنَهُمَا سَطْرَ [بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ] فَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ الطَّوَالِ، فَمَا حَمَلَكُم عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ وَهُوَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ مِنَ السُّورِ ذَوَاتِ الْعُدَدِ، فَكَانَ إِذَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ دَعَا بَعْضَ مَنْ يَكْتُبُ لَهُ فَيَقُولُ: ضَعُوا هَذِهِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، وَإِذَا أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ الْآيَاتُ قَالَ: ضَعُوا هَذِهِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، وَإِذَا أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ قَالَ: ضَعُوا هَذِهِ الْآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، وَكَانَتْ سُورَةُ (الْأَنْفَالِ) مِنْ أَوَائِلِ مَا نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ سُورَةُ (بَرَاءة) مِنْ أَوَاخِرِ مَا نُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: فَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهًا بِقِصَّتِهَا، فَظَنْنَا أَنَّهَا مِنْهَا، وَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْرَ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)، وَوَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطَّوَالِ»^(٢).

فقول عثمان رضي الله عنه: « فَظَنْنَا أَنَّهَا مِنْهَا، وَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا »، صريحٌ في أن ترتيب السور لم يكن بتوقيفٍ من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣)؛ بل كان باجتهادٍ من الصحابة رضي الله عنهم.

(١) انظر: البرهان في علوم القرآن: (٢٥٩/١)، والإنتقان في علوم القرآن: (١٨١/١)، ونكت الانتصار لنقل القرآن: ص (٨١)، ومناهل العرفان: (٣٥٣/١).

(٢) رواه أحمد في مسنده، مُسْنَدُ الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ، مُسْنَدُ عُمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رضي الله عنه: (٩٢/١)، وأبو داود في سننه، كتاب: الصلاة، باب: من جهر بها: (٢٠٨/١-٢٠٩)، والترمذي في جامعه، كتاب: كِتَابِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب: سورة التوبة: (٢٧٢/٥)، وقال: (حديث حسن).

(٣) نكت الانتصار لنقل القرآن: ص (٨٢).

٤ - عن يوسُفَ بنِ ماهِكٍ^(١) قال: إني عند عائِشةَ^(٢) أمِّ المؤمنينَ -رضي اللهُ عنَها، إذ جاءَها عِراقِيٌّ فقال: أيُّ الكُفَنِ خَيْرٌ؟ قالت: وَيَحَكَ وَمَا يَضُرُّكَ؟! قال: يا أمَّ المؤمنينَ أريني مُصَحَّفَكَ. قالت: لِمَ؟ قال: لَعَلِّي أُؤَلِّفُ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ يُقْرَأُ غَيْرَ مُؤَلَّفٍ. قالت: وَمَا يَضُرُّكَ أَيُّهُ قَرَأْتَ قَبْلُ؟ ... قال: فَأَخْرَجَتْ لَهُ الْمُصَحَّفَ فَأَمَلَتْ عَلَيْهِ آيَ السُّورِ^(٣).

ووجه الدلالة فيه: أن السائل كان يسأل عن ترتيب السور، بدليل قول عائشة له: وَمَا يَضُرُّكَ أَيُّهُ قَرَأْتَ قَبْلُ؟ لأنَّ السلف متفقون على المنع من قراءة القرآن منكوساً، بأن يقرأ من آخر السورة إلى أولها، ولو كان السائل يسأل عن ترتيب الآي لأنكرت عليه عائشة قراءة القرآن غير مؤلَّف.

ففي هذه الأحاديث، وغيرها حُجَّةٌ لِمَن قال: إنَّ ترتيب السور كان اجتهادياً، وليس بتوقيف من النبي ﷺ.

وخالفهم في هذه المسألة طائفة من أهل العلم، منهم: أبو بكر ابن الأنباري^(٤)، والكرماني^(٥)، والباقلاني^(٦)، وابن حجر^(٧)، والسيوطي^(٨).

(١) هو يوسف بن ماهك الفارسي من موالي أهل مكة، حدّث عن حكيم بن حزام، وأبي هريرة، وعبد الله ابن عمرو، وابن عباس، وعنه أبو بشر، وعطاء، وأيوب السخيتاني، وحميد الطويل، وابن جريح وآخرون. ووثقه يحيى بن معين. مات سنة ١١٠هـ، وقيل غير ذلك. انظر: الطبقات الكبرى: (٤٧٠/٥، ٤٧١)، وسير أعلام النبلاء: (٦٨/٥).

(٢) هي عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين، أم عبد الله، أفضه نساء المسلمين، وأعلمهن بالدين والأدب، توفيت سنة ٥٨هـ. انظر: حلية الأولياء: (٤٣/٢)، والإصابة: (١٦/٨)، وأعلام النساء: (٧٦٠/٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: تأليف القرآن: (٦٥٤/٨).

(٤) هو الإمام الحافظ اللغوي ذو الفنون، محمد بن القاسم بن بشار المقرئ النحوي، ألف الدواوين الكبار في علوم القرآن والغريب والمشكل، والوقف والابتداء، وكان من أعلم الناس بنحو الكوفيين وأكثرهم حفظاً للغة. توفي سنة ٣٢٨هـ. (انظر: سير أعلام النبلاء: (٢٧٤/١٥)، وشذرات الذهب: (٣١٠/٢).

(٥) هو تاج القراء، برهان الدين أبو القاسم محمود بن حمزة الكرماني، عالم بالقراءات، كان عجباً في دقّة وحسن الاستنباط، توفي في حدود سنة ٥٠٥هـ. انظر: الأعلام للزركلي: (١٦٨/٧).

(٦) انظر: فتح الباري: (٦٥٨/٨).

(٧) المرجع السابق.

(٨) انظر: الإتقان: (١٧٩/١).

فذكروا أن ترتيب السور كان بتوقيف من النبي ﷺ، واستدلوا بأحاديث؛ منها:
١ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي (بَنِي إِسْرَائِيلَ)، وَ(الكَهْفِ)، وَ(مَرِيَمَ)،
وَ(طه)، وَ(الْأَنْبِيَاءِ): «إِنَّهُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ الْأَوَّلِ، وَهُنَّ مِنْ تِلَادِي»^(١).
فذكرها نسقاً كما استقرّ ترتيبها.

٢ - عن واثلة بن الأسقع^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَةِ السَّبْعَ
الطُّوَالَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الزُّبُورِ الْمِثِينَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمِثَانِي، وَفُضِّلْتُ
بِالْمَفْصَلِ))^(٣).

قال أبو جعفر ابن النحاس: «وهذا الحديث يدلّ على أنّ تأليف القرآن مأخوذٌ عن
النبي ﷺ، وأنه مؤلّفٌ من ذلك الوقت»^(٤).
وقال مالك: «إنّما أُلّفَ القرآن على ما كانوا يسمعون من قراءة رسول الله ﷺ»^(٥).
ﷺ»^(٥).

٣ - عَنْ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ^(٦) قَالَ: «كُنْتُ فِي الْوَفْدِ الَّذِينَ أَنْوَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْلَمُوا مِنْ
تَقْيِفٍ...» الحديث، وفيه: «...قُلْنَا مَا أَمْكَثَكَ عَنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((طَرَأَ عَلَيَّ
حِزْبٌ مِنَ الْقُرْآنِ فَأَرَدْتُ أَنْ لَا أَخْرُجَ حَتَّى أَقْضِيَهُ))، قَالَ: فَسَأَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: تأليف القرآن (٦٥٤/٨) ح
٤٩٩٤. و(العتاق) - بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ وَتَخْفِيفِ الْمُثَنَاءِ - : جَمْعُ عَتِيقٍ وَهُوَ الْقَدِيمُ، أَوْ هُوَ كُلُّ مَا بَلَغَ الْعَايَةَ فِي
الْجُودَةِ، وَ(تِلَادِي) - بِكَسْرِ الْمُثَنَاءِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ - أَي: مِمَّا حُفِظَ قَدِيمًا، وَالتَّلَاد: قَدِيمَ الْمَلِكِ وَهُوَ
بِخِلَافِ الطَّارِفِ، وَمُرَادُ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُنَّ مِنْ أَوَّلِ مَا تُعَلَّمُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَأَنَّ لَهُنَّ فَضْلًا لِمَا فِيهِنَّ مِنْ
الْقِصَصِ وَأَحْجَابِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُمَمِ. انظر: فتح الباري: (١٧٩/١٣).

(٢) هو واثلة بن الأسقع بن عبد العزى بن عبد يابل، أسلم والنبي ﷺ يتجهز إلى تبوك، ويقال إنه خدم النبي
النبي ﷺ ثلاث سنين وكان من أهل الصُّفَّة. يقال: سكن الشام، وشهد المغازي بدمشق وتوفي بها في
آخر خلافة عبد الملك سنة خمس أو ست وثمانين وهو ابن ثمان وتسعين سنة، وقيل غير ذلك.
انظر: الاستيعاب: (٤٩٥/١).

(٣) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده: (١٣٦/١)، والبيهقي في دلائل النبوة: (٤٧٥/٥)، وأشار إليه السيوطي
السيوطي بالحسن في (فيض القدير شرح الجامع الصغير): (٥٦٥/١).

(٤) البرهان في علوم القرآن: (٢٥٨/١).

(٥) رواه أبو عمرو الداني في كتابه: (المنع في معرفة رسم مصاحف الأمصار): ص (١٨).

(٦) هو أوس بن أبي أوس الصحابي، وفد على النبي ﷺ مع وفد الطائف، وروى حديث تزيب القرآن.
قيل: إنه توفي سنة ٥٩ هـ انظر: أسد الغابة: (١٦٧/١)، والإصابة: (١٥٠/١).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَصْبَحْنَا، قَالَ: قُلْنَا: كَيْفَ تُحَرِّبُونَ الْقُرْآنَ؟ قَالُوا: نُحَرِّبُهُ ثَلَاثَ سُورٍ، وَخَمْسَ سُورٍ، وَسَبْعَ سُورٍ، وَتِسْعَ سُورٍ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ سُورَةً، وَثَلَاثَ عَشْرَةَ سُورَةً، وَحِزْبَ الْمُفْصَلِ مِنَ (قَافٍ) حَتَّى يُخْتَمَ»^(١).

قال ابن حجر: «فهذا يدل على أن ترتيب السور على ما هو في المصحف الآن كان في عهد النبي ﷺ...»^(٢).

وقال السيوطي: «ومما يدل على أنه توقيفي كون الحواميم رُئيت ولأء، وكذا الطواسين، ولم ترتب المسبحات ولأء، بل فصل بين سورها، وفصل بين جأجالشعراء، وجأجالقصص بـ جأج مع أنها أقصر منهما، ولو كان الترتيب اجتهادياً لذكرت المسبحات ولأء، وأخرت جأج عن القصص»^(٣).

والذي يترجح - والله أعلم - هو القول الثاني القائل بأن ترتيب سور الكتاب العزيز كلها توقيفي، بما سبق من الأدلة، وهذا خلاف ما رجحه القرطبي رحمه الله.

أما أدلة الفريق القائل بأن ترتيب السور اجتهادي فيرد عليها بما يأتي:

١ - أما دعواهم أنه لو كان ترتيب السور بتوقيف من النبي ﷺ لظهر وفشا ونقل مثله، وأن في العلم بعدم ذلك النقل دليلاً على عدم التوقيف، فيجاب بأن عدم النقل ليس دليلاً على عدم وجود النص؛ بل إن إجماع الصحابة على هذا الترتيب دليل على وجود النص بالتوقيف؛ لأنهم لا يجمعون على خلاف السنة^(٤).

٢ - أما استشكالهم كيف يكون الصحابة رضوا عن هذا الترتيب مع أن مصاحفهم كانت مختلفة في ترتيب السور قبل جمع القرآن في عهد عثمان رضي الله عنه، ولو كان الترتيب توقيفياً منقولاً عن النبي ﷺ ما ساغ لهم أن يهملوه ويتجاوزوه، فيجاب عنه بأنهم رضيوا عنه إنما اختلفوا في هذا الترتيب بادئ الأمر، قبل أن يعلموا بالتوقيف، فلما

(١) رواه أبو داود في سننه: كتاب: الصلاة، باب: تحزيب القرآن: (٥٥/٢-٥٦)، وابن ماجه في سننه كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: في كم يستحب حتم القرآن: (٤٢٧/١)، وأحمد في مسنده: مسند المدنيين، حديث: أوس بن أبي أوس الثقفي: (٧٨/١٢). وضعفه الألباني في: صحيح وضعيف سنن أبي داود: (١٩٣/٣).

(٢) فتح الباري: (٦٥٨/٨).

(٣) الإتيان: (١٧٩/١).

(٤) انظر: الرسالة، للإمام الشافعي: ص (٣٢٢).

عَلِمُوا بالتوقيف تركوا ترتيب مصاحفهم، وقد يرجع الاختلاف أيضاً إلى أن مصاحفهم كانت شخصيةً فرديةً، ولم يكونوا يكتبونها للناس، فالواحد منهم لا يُثبت في مصحفه إلا ما وصل إليه بمجوده، وقد يفوته ما لم يفت الجماعة من العلم بأمثال هذه المسألة^(١).

٣ - أمّا حديث ابن عباس عن عثمان، فقد تكلم بعض العلماء في سنده. قال الشيخ أحمد شاكر عن هذا الحديث: «وفي إسناده نظرٌ كثيرٌ، بل هو عندي ضعيفٌ جدًّا، بل هو حديث لا أصل له»^(٢).

وأما متنه، فإنه يحمل تناقضًا ظاهرًا، ويحمل طعنًا في التوقيف في ترتيب الآي. أما التناقض، فلأنه أثبت للأنفال وبراءة اسمين مختلفين، وفيه مع ذلك أن عثمان ظنَّ أن براءة من الأنفال فقرنها بها، وكان الأولى أن يقول: إنهما سورة واحدة.

قال الباقلاني: «وقد تضمن ذلك أنهما سورتان؛ لأنه سُمي كل واحدة باسمها»^(٣). «وأما الطعن في التوقيف في ترتيب الآي، فلأن قول عثمان: (فظننا أنها منها)، يوحي بأن النبي ﷺ لم يُفصح بأمير (براءة)، فأضافها عثمان إلى الأنفال اجتهادًا منه ﷺ، وهذا مخالفٌ لما لا يحصى من الأخبار الصحيحة الدالة على التوقيف في ترتيب آي السور، ومخالفٌ للإجماع المنقول عن أهل العلم على أن ترتيب آي السور ليس محلاً للاجتهاد، وإنما كان بتوقيف من النبي ﷺ»^(٤).

كما أن في قول ابن عباس: «عمدتم إلى سورة (الأنفال) وهي من المثاني، وإلى سورة (براءة) وهي من المئين... فوضعتموها في السبع الطوال» - ردُّ على من احتجَّ به في أن ترتيب السور اجتهاديٌّ، فهو يذكر أن الأنفال من المثاني، وأن براءة من المئين، ويقول: «فوضعتموها في السبع الطوال»، وهذا يدلُّ على أن السبع الطوال كانت معلومة توقيفًا

(١) انظر: مناهل العرفان: (١/٣٦٠).

(٢) مسند الإمام أحمد، بتحقيق الشيخ أحمد شاكر: (١/٣٩٩).

(٣) نكت الانتصار لنقل القرآن: ص ٨٢.

(٤) انظر: جمع القرآن في مراحل التاريخ: (ص ٧٠).

قبل الجمع، وكذلك المثاني، وكذلك المتون، وإلا فلا يكون هنالك وجهٌ لاستنكار ابن عباس هذا الترتيب!.

٤ - أمّا حديث يوسف بن ماهك عن عائشة -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- فُيْرَدُّ عَلَيْهِمْ فِي الاستدلال به بأنّ هذا العراقي إنّما سأل عن ترتيب السور، وكان مِمَّنْ يأخذ بقراءة ابن مسعود، وكان ابن مسعود لما حضر مصحف عثمان إلى الكوفة، لم يوافق أوّل الأمر على الرجوع عن قراءته، ولا على إعدام مصحفه، وكان تأليف مصحفه مغايرًا لتأليف مصحف عثمان، فلذا أطلق العراقي أنه غير مُؤَلَّفٍ^(١)، والله أعلم.



(١) انظر: فتح الباري: (٦٥٥/٨)، وجمع القرآن في مراحل التاريخ: (٦٢-٧١).

مسألة: ترتيب الآيات في كل سورة من سور القرآن الكريم:

رجَّح القرطبي أنَّ ترتيب الآيات في سورها، كان بتوقيفٍ من النبي ﷺ؛ فحين تعرَّضه لهذه المسألة قال:

«...وذكر ذلك مكِّي -رحمه الله- في تفسير سورة (براءة)، وذكر أنَّ ترتيب الآيات في السور ووضَعَ البسمة في الأوائل هو من النبي ﷺ، ولما لم يأمر بذلك في أوَّل سورة (براءة) تُركت بلا بسمة، هذا أصحُّ ما قيل في ذلك»^(١).

الدراسة والترجيح:

القول بأنَّ ترتيب الآيات كان بتوقيفٍ من النبي ﷺ هو قولُ عامَّة العلماء، بل حزم الإمام السيوطي بأنَّ الإجماع انعقد على أنَّ ترتيب الآيات في السورة كان بتوقيفٍ من النبي ﷺ عن الله تعالى، وأنه لا مجال للرأي والاجتهاد فيه، ولم يُعلم في ذلك مُخالف؛ حيث قال:

«الإجماع والنصوص المترادفة على أنَّ ترتيب الآيات توقيفيٌّ، لا شُبُهَة في ذلك، أمَّا الإجماع، فنقله غير واحد؛ منهم الزركشي في البرهان^(٢)، وأبو جعفر بن الزبير^(٣) في مناسباته، وعبارته: ترتيب الآيات في سورها واقع بتوقيفه ﷺ وأمره، من غير خلاف في هذا بين المسلمين»^(٤).

وقال القاضي أبو بكر الباقلاني: «ترتيب الآيات أمرٌ واجبٌ، وحُكْمٌ لازمٌ، فقد كان جبريل عليه السلام يقول: ضعوا آية كذا في موضع كذا»^(٥).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٩٧/١).

(٢) انظر: البرهان في علوم القرآن: (٢٥٨/١).

(٣) تقدّمت ترجمته في تلاميذ القرطبي ص (٢٤).

(٤) الإتيقان في علوم القرآن: (١٧٢/١).

(٥) نكت الانتصار لنقل القرآن: ص (٨٣).

فهذا حديثٌ صريحٌ في أنّ إثبات هذه الآية في مكانها مع نسخها توقيفيٌّ، لا يستطيع أحدٌ أن يتصرّف فيه، لأنه لا مجال للرأي في مثله^(١).

قال الإمام السيوطي - بعد أن ذكر الأحاديث التي بينت أنّ النبي ﷺ قرأ بعض السور في صلواتٍ جهريةٍ -: «تدلّ قراءته ﷺ لها بمشهدٍ من الصحابة أنّ ترتيب آيها توقيفيٌّ، وما كان الصحابة ليرتبوا ترتيباً سمعوا النبي ﷺ يقرأ على خلافه، فبلغ ذلك مبلغ التواتر»^(٢).

ولهذا حرّم أهل العلم تنكيس الآيات - وهو قراءة الآية ثم التي قبلها في الترتيب -؛ لأنّ «ترتيب آيات السور مُنزّلٌ منصوص عليه، فلم يكن لهم أن يُقدّموا آيةً على آية في الرسم؛ لأنّ ترتيب الآيات مأمورٌ بها نصّاً»^(٣).

قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله -: «... وترتيب الآيات بحيث تكون كل آية في موضعها من السورة، هذا ثابتٌ بالنصّ والإجماع، وهو واجب على القول الراجح، وتحريم مخالفته، ولا يجوز أن يقرأ: (مالك يوم الدين ، الرحمن الرحيم)، بدلاً من: چپ پین ن نچ [الفاتحة: ٣-٤]»^(٤).

* * *

(١) انظر: مناهل العرفان: (١/٣٤٨).

(٢) الإتقان في علوم القرآن: (١/١٧٣-١٧٤).

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: (١٣/٣٩٦).

(٤) شرح مقدمة في أصول التفسير، للشيخ ابن عثيمين: ص (٣٢٦).

مسألة: هل ورد في القرآن الكريم كلمات خارجة عن لغة العرب؟:

عَقَدَ القرطبي بابًا في مقدمة تفسيره بهذا العنوان، وذكر الأقوال في هذه المسألة، ثم رجَّح أن كلمات القرآن كلها عَرَبِيَّةٌ، وليس فيها من كلام غير العرب؛ فقال:

«لا خلاف بين الأمة أنه ليس في القرآن كلامٌ مُرَكَّبٌ على أساليب غير العرب، وأن فيه أسماءً أعلامًا لمن لسانه غير لسان العرب، كإسرائيل، وجبريل، وعمران، ونوح، ولوط.

واختلفوا هل وقع فيه ألفاظ غير أعلام مفردة من كلام غير العرب...»^(١).

وعند تفسير قوله تعالى: **جَنَّاتٍ سَائِسَاتٍ تَبْتَغِي السَّيِّدَاتِ وَهِنَّ فِيهَا** [البقرة: ٩٨]، استعرض الأقوال في أصل كلمة (جبريل) والقراءات الواردة فيها، ثم قال:

«قلت: قد تقدّم في أوّل الكتاب أنّ **الصحيح** في هذه الألفاظ عريية، نزل بها جبريل **الكتيب** بلسانٍ عربيٍّ مُبين»^(٢).

الدراسة والترجيح:

وافق القرطبي في القول بعدم وقوع المُعَرَّب في القرآن جماعةً منهم: الشافعي^(٣)، والطبري^(٤)، وأبو عبيدة معمر بن المثنى^(٥)، والباقلاني^(٦).

وقد استدلووا لذلك بما يلي:

١- قوله تعالى: **جِبْرِيلُ هُوَ نَزَّلَهُ** [يوسف: ٢].

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١١٠/١-١١٢) باختصار.

(٢) المرجع السابق: (٢٦٤/٢).

(٣) انظر: الرسالة: (٤٠-٤٢).

(٤) انظر: تفسيره: (١١/١-١٥).

(٥) انظر: مجاز القرآن: (٨/١).

(٦) انظر: نكت الانتصار لنقل القرآن: (٣٤٥).

فهذه الألفاظ وإن كانت في الأصل أعجمية لكن العرب استعملتها وعربتها، فهي عربية بهذا الوجه ^(١).

وهذا القول الأخير هو الذي تطمئن إليه النفس ويتروَّجح في هذه المسألة، وهو ما قاله أبو عبيد، ونقله عنه ابن فارس؛ حيث قال:

« وزعم أهل العرَبِيَّة أنَّ القرآنَ لَيْسَ فِيهِ مِن كَلامِ العَجَم شيءٌ وأنه كُله بلسانِ عربيٍّ، يتأوَّلون قوله -جلَّ ثناؤه-: **چ ہ ہ ہ ہ چ ہ چ** [يوسف: ٢]، وقوله: **چ ڈ ہ** [الشعراء: ١٩٥].

قال أبو عبيد: والصواب من ذلك عندي - والله أعلم - مذهبٌ فيه تصديق القولين جميعاً. وذلك أنَّ هذه الحروف وأصولها عجمية - كما قال الفقهاء - إلاَّ أنها سقطت إلى العرب فأعربتها بألسنتها، وحوَّلتها عن ألفاظ العجم إلى ألفاظها فصارت عربيَّة، ثمَّ نزل القرآن وقد اختلطت هذه الحروف بكلام العرب.

فمن قال إنها عربيَّة فهو صادق، ومن قال عجميَّة فهو صادق.

قال: وإنما فسَّرنا هذا لئلا يُقدِّم أحدٌ على الفقهاء فينسبهم إلى الجهل، ويتوهَّم عليهم أنهم أقدموا على كتاب الله جلَّ ثناؤه بغير ما أَرادَهُ اللهُ جلَّ وعزَّ، وهم كانوا أعلمم بالتأويل وأشدَّ تعظيماً للقرآن ^(٢)، والله أعلم.

* * *

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن: (١١٠/١-١١١) باختصار.

(٢) الصاحبي في فقه اللغة: ص(٦٢/١).

مسألة: القول بالصرّفة^(١):

تعرّض القرطبي في باب ذكر إعجاز القرآن وشرائط المعجزة إلى أوجه إعجاز القرآن، وعدّ منها عشرة أوجه، ثم قال: «... قلت: فهذه عشرة أوجه ذكرها علماؤنا رحمة الله عليهم.

ووجهٌ حادي عشر، قاله النظام وبعض القدرية: أنّ وجه الإعجاز هو المنع من معارضته، والصرّفة عند التحدي بمثله، وأنّ المنع والصرّفة هو المعجزة دون ذات القرآن، وذلك أنّ الله تعالى صرّف هممهم عن معارضته مع تحديهم بأنّ يأتوا بسورة من مثله. وهذا فاسد؛ لأنّ إجماع الأمة قبل حدوث المخالف أنّ القرآن هو المعجز، فلو قلنا: إنّ المنع والصرّفة هو المعجز لخرج القرآن عن كونه معجزاً، وذلك خلاف الإجماع، وإذ كان كذلك علّم أنّ نفس القرآن هو المعجز، لأنّ فصاحته وبلاغته أمرٌ حارقٌ للعادة؛ إذ لم يوجد قطّ كلامٌ على هذا الوجه، فلمّا لم يكن ذلك الكلام مألوفاً معتاداً منهم دلّ على أنّ المنع والصرّفة لم يكن معجزاً»^(٢).

الدراسة والترجيح:

وافق القرطبي في إنكاره للقول بإعجاز القرآن بالصرّفة: الخطابي^(٣)، والباقلاني^(٤)، والجرجاني^(٥)، وابن عطية^(٦)، وأبو حيان^(٧)، والسيوطي^(٨)، والآلوسي^(٩).

(١) الصرّفة: - بكسر الصاد المهملة - أي إنّ الله صرف همم العرب عن معارضة القرآن، وكانت في مقدورهم، لكن عاقبهم عنها أمرٌ خارجي، فصار معجزة كسائر المعجزات، ولو لم يصرفهم عن ذلك، لجاءوا بمثله. انظر: البرهان في علوم القرآن: (٢/٩٣). والاتقان في علوم القرآن: (٢/١١٨).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (١/١١٩).

(٣) انظر: بيان إعجاز القرآن: ص (٢٣).

(٤) انظر: إعجاز القرآن: ص (٤٢).

(٥) انظر: الرسالة الشافية: ص (١٤٦).

(٦) انظر: المحرر الوجيز: (١/٧١).

(٧) انظر: البحر المحيط: (١/٨).

(٨) انظر: الإتقان: (٤/٦).

(٩) انظر: روح المعاني: (١/٢٧).

وخالفهم قومٌ؛ فعدّوا الصِّرفةَ وجهًا من وجوه الإعجاز، ومن أولئك: الراغب الأصفهاني^(١)، والماوردي^(٢)، وابن حزم الظاهري^(٣)، والغزالي^(٤).

والذي يترجّح - بلا شك - هو القول الأوّل القائل بإنكار القول بالصرّفة، أمّا

القائلين بها فيردّ عليهم بأمر؛ منها:

١ - أنّه يلزم من القول بالصرّفة أنّ الإعجاز ليس في القرآن ذاته، وإنما في غيره، وهو عدم استطاعتهم، وعلى ذلك لا يكون القرآن هو آية صدق النبوة المحمدية؛ بل آيته المنع والصرّف، وهذا باطلٌ أشدُّ البطلان؛ لأنّ الإجماعَ مُنعقدٌ على إضافة الإعجاز إلى القرآن، فكيف يكون مُعجزاً وليس فيه صفة إعجاز؟ بل المعجز هو الله تعالى؛ حيث سلّبهُم القدرة على الإتيان بمثله!^(٥).

قال أبو بكر الباقلاني: «ومما يُبطل ما ذكره من القول بالصرّفة: أنّه لو كانت المعارضة مُمكنةً وإتّما منع منها الصرّفة لم يكن الكلام مُعجزاً، وإنما يكون المنع هو المُعجز، فلا يتضمّن الكلام فضيلةً على غيره في نفسه»^(٦).

وقال الجرجاني: «إنه لو لم يكن عجزهم عن معارضة القرآن وعن أن يأتوا بمثله لأنه مُعجزٌ في نفسه، لكن لأنّ أُدخِلَ عليهم العجز عنه، وصرّفت هممهم وخواطرهم عن تأليف كلام مثله، وكان حالهم على الجملة حال مَنْ أُعِدِمَ العلم بشيء قد كان يعلمه، وحيل بينه وبين أمرٍ قد كان يتّسع له-؛ لكان ينبغي أن لا يتعاضمهم، ولا يكون منهم ما يدلُّ على إكبارهم أمره، وتعجبهم منه، وعلى أنه قد بهرهم، وعظم كل العظم عندهم، بل كان ينبغي أن يكون الإكبار منهم والتعجب للذي دخل عليهم من العجز»^(٧).

(١) انظر: مفردات ألفاظ القرآن: ص(٧).

(٢) انظر: تفسير النكت والعيون: (٣٠/١)، وأعلام النبوة: ص(٨٥).

(٣) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل: (١٧/٣)، وابن حزم: هو علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، أبو محمد، عالم الأندلس في عصره، أحد أئمة الإسلام، توفي سنة ٤٥٦ هـ. انظر: تذكرة الحفاظ: (٢٢٧/٣)، والنجوم الزاهرة: (٧٥/٥)، وطبقات الحفاظ: ص(٤٣٥).

(٤) انظر: الاقتصاد في الاعتقاد: ص(١٣٠).

(٥) انظر: الإتيان: (٩/١).

(٦) إعجاز القرآن: ص(٥٤).

(٧) دلائل الإعجاز: (٣٩٠).

٢- أنّه يلزم من القول بالصّرفه زوال الإعجاز بزوال زمان التحدّي وخلق القرآن من الإعجاز، وفي ذلك خرقٌ لإجماع الأمة أنّ معجزة الرسول العظمى باقية، وهي القرآن^(١).

٣- أنّ القول بالصّرفه يعني أنّ ذلك المنع إنّما حدث بالتزول، وآته لم يكن منعٌ لمن كانوا من قبل نزول القرآن، وهذا يقتضي أنّ يكون السابقون على نزوله قادرين على مثله، فيلزم هذا أن يكونوا قائلين شيئاً ممّا يمثله، وهذا ما لا يمكن لأحدٍ أن يدّعيه، وإلّا لقالوا: إنّ آباءنا وأجدادنا قد قالوا مثل ما قلت، فلمّا لم يوجد في كلام من قبله مثله عُلم أنّ ما ادّعاه القائل بالصّرفه ظاهر البطلان^(٢).

* * *

(١) انظر: الإتيان: (٩/١).

(٢) انظر: المرجع السابق.

مسألة: اشتقاق اسم (الشيطان):

رجَّح القرطبي أن لفظ (شيطان) مشتقٌ من (شَطَنَ)، وليس من (شَاطَ).
ففي باب (القول في الاستعادة)، ذكر مسائل؛ منها هذه المسألة، ثم قال في معرضِ ردِّه
على من يرى أنه مُشتقٌّ من (شاط)-:
«...ويُرَدُّ على هذه الفرقة أن سيبويه حكى أن العرب تقول: تشيطن فلان إذا فعل
أفعال الشياطين، فهذا بين إنه تفعيل من شطن، ولو كان من شاط لقالوا: تشييط،
ويُرَدُّ عليهم أيضاً بيت أمية بن أبي الصلت:
أيما شاطن عصاه عكاه
ورماه في السجن والأغلال^(١)
فهذا شاطن من (شطن)، لاشك فيه»^(٢).

الدراسة والترجيح:

وافق القرطبي في قوله هذا: الطبري^(٣)، وابن عطية^(٤)، ووافقهم: ابن كثير^(٥)، وابن
عثيمين^(٦).
وقد استدلوا لذلك بما يلي:
١ - قول أمية بن أبي الصلت:
أيما شاطن عصاه عكاه
ورماه في السجن والأغلال
ولو كان فعلاً، من شاط يشييط، لقال: أيما شاطئ، ولكنه قال: أيما شاطن؛ لأنه من (شَطَنَ
يشطن، فهو شاطن)^(١).

(١) البيت في ديوانه: ص ٤٤٥، وهو في وصف سليمان السجاني. ومعنى (عكاه): شدّه في الحديد.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (١/١٤١).

(٣) انظر: جامع البيان: (١/١١٢).

(٤) انظر: المحرر الوجيز: (١/٥٩).

(٥) انظر: تفسير القرآن العظيم: (١/١١٠).

(٦) انظر: تفسير القرآن الكريم: (٢/٢٣٤).

ثانيًا: ترجيحات القرطبي في التفسير

أ – ترجيحات القرطبي في سورة
الفاحة:

مسألة: هل البسمة آية من الفاتحة وغيرها من السور أم ليست بآية منها؟

رَجَّحَ القرطبي أن البسمة ليست بآية من سورة الفاتحة ولا من غيرها؛ حيث قال -بعد أن استعرض الأقوال في هذه المسألة-:

«...الصحيح من هذه الأقوال قول مالك^(١)؛ لأن القرآن لا يثبت بأخبار الآحاد وإنما طريقه التواتر القطعي الذي لا يُختلف فيه...»^(٢).

الدراسة والترجيح:

وافق القرطبي -في القول بأن البسمة ليست آية من سورة الفاتحة، ولا من غيرها من السور، وليست من القرآن إلا من سورة النمل- مالكاً^(٣)، وبعض الحنفية^(٤)، وهو قول في مذهب الإمام أحمد^(٥)، وإليه ذهب قراء المدينة، والبصرة، والشام^(٦).

وهو اختيار ابن جرير الطبري^(٧)، وأبي الليث السمرقندي^(٨)، ومكي ابن أبي طالب^(٩)، وابن العربي^(١٠)، وابن عطية^(١١)، ورجَّحه الشيخ ابن عثيمين^(١٢). وقد استدلوا بأدلة منها:

- (١) أي إن البسمة ليست آية من الفاتحة ولا من غيرها.
- (٢) الجامع لأحكام القرآن: (١/٤٥)، وانظر: أحكام القرآن لابن العربي: (٢/١).
- (٣) انظر: التمهيد: (٢٠٦/٢٠)، والمغني: (١٥٢/٢)، والمجموع شرح المهذب: (٣/٣٩٠).
- (٤) انظر: التمهيد: (٢٠٧/٢٠)، والمغني: (١٥٢/٢)، ومجموع الفتاوى: (٤٣٨/٢٢).
- (٥) انظر: المغني: (١٥٢/٢)، ومجموع الفتاوى: (٤٣٨/٢٢).
- (٦) انظر: الكشف عن وجوه القراءات: (٢٢/١)، ومعالم التنزيل: (٥١/١).
- (٧) انظر: جامع البيان: (١٤٧/١).
- (٨) انظر: بحر العلوم: (٧٥/١)، والسمرقندي هو: نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي، أبو الليث، الملقب بإمام الهدى، مفسر من أئمة الحنفية، له تفسير القرآن، وقد نسب إليه (تفسير بحر العلوم) وهو مطبوع، توفي سنة ٣٧٥هـ، وقيل: ٣٨٣هـ. انظر: غاية النهاية: (٣٣٧/٢)، وطبقات المفسرين، للداودي: (٣٤٦/٢).
- (٩) انظر: الكشف عن وجوه القراءات: (٢٢/١).
- (١٠) انظر: أحكام القرآن: (٦/١).
- (١١) انظر: المحرر الوجيز: (٦٠/١).
- (١٢) انظر: تفسير القرآن الكريم: (٧/١).

١ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((قال الله عز وجل: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. فإذا قال العبد: **چپ پ پ پچ**، قال الله تعالى: حمدني عبدي. وإذا قال العبد: **چپ پچ**، يقول الله تعالى: أثنى عليَّ عبدي، وإذا قال العبد: **چٹ ٹ ٹ چ**، قال الله تعالى: هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل. فإذا قال العبد: **چٹ ٹ ٹ چ**، قال الله تعالى: فهؤلاء لعبدي، ولعبدي ما سأل))^(١).

فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر البسملة، وفي هذا دليل على أنها ليست منها^(٢).

٢ - ما روي عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فلم أسمع أحداً منهم يقرأ: **چأ ب ب بچ** في أول قراءة ولا في آخرها»^(٣).

٣ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((سورة ثلاثون آية؛ شَفَعْتُ لرجل حتى عُفِرَ له: **چأ ب ب بچ**))^(٤).

فإنه يدلُّ على أنها ليست من السورة؛ لأنَّها ثلاثون آية بدون البسملة^(٥).

٤ - أن القرآن لا يثبت إلا بطريق التواتر القطعي الذي لا يُختلف فيه، والبسملة مختلفٌ فيها على أنها ليست بقرآن^(٦).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: قراءة الفاتحة في كل ركعة: (٧٨/٢).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى: (٤٤٠/٢٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: صفة الصلاة، باب: ما يقوله بعد التكبير (٧٢/٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: حجة من قال لا يجهر بالبسملة. انظر: صحيح مسلم: (١٤٦/٤).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الصلاة، باب: في عد الآي: (٥٧/٢)، والترمذي في سننه، كتاب: فضائل كتاب: فضائل القرآن، باب: ما جاء في فضل سورة الملك، وقال: حديث حسن. انظر: سنن الترمذي: (٤٧/٣)، وحسنه العلامة الألباني في صحيح سنن أبي داود: (٣٨٧/١)، وفي صحيح سنن الترمذي: (١٥٧/٣).

(٥) انظر: مجموع الفتاوى: (٢٧٧/٢٢)، وأحكام القرآن للجصاص: (١١/١).

(٦) انظر: أحكام القرآن للجصاص: (١٠/١)، والمحرر الوجيز: (٦٠/١).

وخالقهم في ذلك قومٌ منهم الزهري، وعطاء، وطاووس، وسعيد بن جبير، ومجاهد ابن جبر، وسفيان الثوري، وهو قول أبي بكر الجصاص، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية ورجّحه وقرر أنّه قول جمهور العلماء، ومنهم أكثر فقهاء الحديث كالإمام أحمد ابن حنبل، وهو قول بعض أصحاب أبي حنيفة^(١)، ورجّحه من المفسرين النّسفي^(٢)، والآلوسي^(٣)، والطاهر بن عاشور^(٤).

فقالوا: إنّ البسمة آيةٌ من سورة الفاتحة وغيرها من السور-حلا سورة براءة-، وقد استدّلوا لذلك بما يلي:

١- حديث أمّ سلمة^(٥) -رضي الله عنها- قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا قرأ يُقَطِّعُ قراءته آيةً آيةً: **چأ** **ب ب بچ**، ثم يقرأ: **چب ب ب بچ**»^(٦).

٢- قول ابن عباس -رضي الله عنهما -: «نحن ما كنا نعلم بانقضاء السورة إلا **بچأ** **ب ب بچ**»^(٧).

٣- إجماع المسلمين على أنّ سورة الفاتحة نُقلت فيها البسمة متّصلة بالسورة بلا فرق بينهما.

وهذا القول الذي ذهبوا إليه من أنّ البسمة آية من سورة الفاتحة ومن كل سورة وردت فيها قولٌ محجوج؛ لأنّ الأدلّة التي استدّلوا بها لا تدل على أنّها من سورة الفاتحة.

(١) انظر: مجموع الفتاوى: (٢٢٦/٢٢).

(٢) انظر: مدارك التنزيل: (٢٦/١).

(٣) انظر: روح المعاني: (٤٤/١)، والآلوسي هو: محمود بن عبد الله الحسيني، أبو الفضل، مفسر محدث أديب، توفي سنة ١٢٧٠هـ. انظر: الأعلام: (١٧٦/٧).

(٤) انظر: التحرير والتنوير: (١٤٣/١)، وابن عاشور هو: محمد الطاهر بن عاشور، رئيس المفتين المالكيين بتونس، شيخ جامع الزيتونة، توفي سنة ١٣٩٣هـ. انظر: الأعلام: (١٧٤/٦).

(٥) هي هند بنت أبي أمية المخزومية، أم المؤمنين، زوج رسول الله ﷺ، توفيت سنة ٥٩هـ على الأرجح. انظر: الاستيعاب: (١٨٤٣/٤) وأسد الغابة: (١١٥/٧)، وصفة الصفوة: (٤١١/٢).

(٦) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب القراءات، باب فاتحة الكتاب. وصححه العلامة الألباني في صحيح سنن الترمذي: (١٦٩/٣)، وفي إرواء الغليل: (٥٩/٢).

(٧) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب: من جهر بالبسمة: (٢٠٩/١)، وصححه العلامة الألباني في صحيح سنن أبي داود: (٢٢٣/١)، وأخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين: (٣٥٥/١)، وقال: صحيح على شرط الشيخين.

فأمّا ما روي عن أم سلمة وابن عباس رضي الله عنهما، فهذان الحديثان لا يدلان على أنّ البسملة آية من كل سورة؛ لأنّ الرسول صلى الله عليه وآله لم يذكر فيهما أنّها من السورة، بل غاية ما يمكن أن يقال أنّها تُقرأ في أوّل السورة، وهذا سنّة كما يراها العلماء فإنّها تُقرأ في أوّل كل سورة وإن لم تكن من السورة.

وأما احتجاجهم بإجماع المسلمين على أنّ سورة الفاتحة نُقلت فيها البسملة متّصلة بالسورة بلا فرق بينهما، فيقال فيه أيضاً: إنّ هذا لا يجعلنا نقطع بأنّ البسملة آية من سورة الفاتحة أو غيرها؛ لأنّه قد اختلف في كونها آية، والقرآن لا يُختلف فيه - كما تقدّم -.

وبهذا يترجّح القول الأوّل القائل بأنّ البسملة ليست بآية من سورة الفاتحة ولا من غيرها، وهو الذي رجّحه القرطبي، وغيره.

قال العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - عن هذا القول أنّه: « هو الحق؛ ودليل هذا: النص، وسياق السورة.

أما النصُّ: فقد جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنّ النبي صلى الله عليه وآله قال: « قال الله عز وجل: ((قسّمتُ الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدني ما سألت. فإذا قال العبد: **چ پ پ**، قال الله تعالى: حمدني عبدي. وإذا قال العبد: **چ پ پچ**، يقول الله تعالى: أثني عليّ عبدي، وإذا قال العبد: **چ ن ن**، يقول الله: مجّدي عبدي، فإذا قال العبد: **چ ت ت**، قال الله تعالى: هذا بيني وبين عبدي ولعبدني ما سألت. فإذا قال العبد: **چ ط ط**، قال الله تعالى: هذا بيني وبين عبدي ولعبدني ما سألت. فإذا قال العبد: **چ ق ق**، قال الله تعالى: فهؤلاء لعبدني، ولعبدني ما سألت))^(١)، وهذا كالنصّ على أنّ البسملة ليست من الفاتحة.

وفي الصحيح عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: « صليتُ خلف النبيّ، وأبي بكر، وعمر، فكانوا لا يذكرون **چاً** **ب ب** **چ** في أوّل قراءة ولا في آخرها^(٢). والمراد لا يجهرون؛ والتمييز بينها وبين الفاتحة في الجهر وعدمه يدلّ على أنّها ليست منها.

(١) سبق تخريجه ص: (١٤٥).

(٢) سبق تخريجه ص: (١٤٥).

أمّا من جهة السياق: **من حيث المعنى**؛ فالفاتحة سبع آيات بالاتّفاق، وإذا أردت أن توزّع سبع الآيات على موضوع السورة وجدت أن نصفها هو قوله تعالى: **چت نث** **ثثچ**، وهي الآية التي قال الله فيها: ((قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين))؛ لأنّ **چپ پ پچ** واحدة، **چپ پچ** الثانية، **چن ن** **ن** **ن** **ن** الثالثة، وكلّها **حقّ لله وعجل**، **چت نث** **ثثچ** الرابعة، يعني الوسط، وهي قسمان: قسمٌ منها **حقّ** لله، وقسمٌ **حقّ** للعبد، **چن نث** **ثثچ** للعبد، **چف ف** **ف** **ف** **ف** **ف** **ف** للعبد، **چف ف** **ف** **ف** **ف** **ف** **ف** للعبد. فتكون ثلاث آيات **حقّ لله وعجل**، وهي الثلاث الأولى، وثلاث آيات للعبد، وهي الثلاث الأخيرة؛ وواحدة بين العبد وربّه، وهي الرابعة الوسطى. ثم من جهة السيّاق **من حيث اللفظ**، فإذا قلنا: إنّ البسمة آية من الفاتحة لزم أن تكون الآية السابعة طويلة على قدر آيتين، ومن المعلوم أن تقارب الآيات في الطول والقصر هو الأصل. فالصّواب الذي لا شك فيه أنّ البسمة ليست من الفاتحة، كما أن البسمة ليست من بقية السور»^(١).

* * *

(١) تفسير القرآن الكريم: (٧/١).

مسألة: اشتقاق لفظ (اسم):

رَجَّحَ القرطبي أن لفظ (اسم) مُشْتَقٌّ من السُّمُوِّ، وهو العُلُوُّ، والارتفاعُ. حيث قال: «اختلفوا في اشتقاق الاسم على وجهين، فقال البصريون: هو مشتقٌّ من السُّمُوِّ، وهو العُلُوُّ والرَّفْعَةُ، فقيل: اسم؛ لأنَّ صاحبه بمنزلة المرتفع به، وقيل: لأنَّ الاسم يسمو بالمسمَّى فيرفعه عن غيره، وقيل: إنما سُمِّيَ الاسم اسماً؛ لأنَّه علا بقوَّته على قِسْمِي الكلام (الحرف والفعل)، والاسم أقوى منهما بالإجماع؛ لأنَّه الأصل فلعلَّوه عليهما سمي اسماً. فهذه ثلاثة أقوال.

وقال الكوفيون: إنَّه مشتقٌّ من السِّمَّةِ والعلامة؛ لأنَّ الاسم علامة لمن وضع له، فأصل (اسم) على هذا (وَسَمَ)، والأوَّلُ أصحُّ؛ لأنَّه يقال في التصغير: (سُمِّيَ)، وفي الجمع (أَسْمَاءُ)، والجمع والتصغير (سُمِّيَ)، وفي الجمع (أَسْمَاءُ)، والجمع والتصغير يرُدُّان الأشياء إلى أصولها، فلا يقال (وسيم) ولا (أوسام)»^(١).

الدراسة والترجيح:

وافق القرطبي في ترجيحه هذا: البغوي^(٢)، والزمخشري^(٣)، وابن جزري^(٤)، وأبو حيان^(٥)، والسمين الحلبي^(٦)، والشوكاني^(٧)، والآلوسي^(٨).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١٥٦/١).

(٢) انظر: معالم التنزيل: (٥٠/١).

(٣) انظر: الكشف: (٥/١).

(٤) انظر: التسهيل لعلوم التنزيل: (٤٣/١)، وابن جزري هو: محمد بن أحمد بن محمد بن جزري الكلي، أبو القاسم، فقيه من العلماء بالأصول واللغة والتفسير، توفي سنة ٧٤١هـ. انظر طبقات المفسرين للداودي: (٨٥/٢)، والدرر الكامنة: (٤٦٦/٣)، والأعلام: (٣٢٥/٥).

(٥) انظر: البحر المحيط: (١٢٣/١).

(٦) انظر: الدر المصون: (١٩/١)، والسمين الحلبي هو: أحمد بن يوسف بن عبد الدايم الحلبي، أبو العباس، مُفسِّرٌ عالم بالعربية، والقراءات، توفي سنة ٧٥٦هـ. انظر: غاية النهاية: (١٥٢/١)، وطبقات المفسرين للداودي: (١٠١/١)، وبغية الوعاة: (٤٠٢/١)، وكشف الظنون: (٨٩/٥).

(٧) انظر: فتح القدير: (٢٢/١).

(٨) انظر: روح المعاني: (٥٢/١).

(سمات الإبل) عند القبائل، وبمترلة استعمال القبائل شعار تعارفهم، واستعمال الجيوش شعارهم المصطلح عليه...»^(١).

والقول الذي ذهب إليه ثعلب من أن (اسم) مشتق من (وَسَمَ)، قول يُبطله صناعة العربية؛ إذ لو كان مشتقاً من (السِّمَة)، لقليل في تصغيره: (وسيم). ولا يقال ذلك، إنّما يقال في تصغيره: (سمي)، وكذلك في جمعه: (أسماء) بردّ لام الفعل، والتكبير والتصغير يُرَدُّان الأشياء إلى أصولها^(٢)؛ كما تقدّم في كلام القرطبي.

فإذا تَقَرَّرَ هذا صار أَصَحَّ الأَقْوَالِ وأولاهها بالصَّواب أن كلمة: (اسم) مشتق من السُّمُو، وهو ما رجّحه القرطبي.

قال ابن عاشور -مرجّحاً هذا القول-: «والأظهر أنه مشتق من (السُّمُو) وأنّ وزنه سِمُو -بكسر السين وسكون الميم-؛ لأنهم جمعوه على أسماء، ولولا أن أصله (سِمُو) لما كان وجهٌ لزيادة الهمزة في آخره - فإنها مبدلة عن الواو في الطرف إثر ألف زائدة، ولكانوا جمعوه على (أوَسام)»^(٣).



(١) انظر: التحرير والتنوير: (١٤٩/١).

(٢) انظر: التسهيل لعلوم التنزيل: (٤٣/١)، واللباب في علوم الكتاب: (١٢٧/١).

(٣) التحرير والتنوير: (٩٢/١) تفسير الآية (٣١) من سورة البقرة.

مسألة: اشتقاق اسم (الرحمن):

رجَّح القرطبي أن اسم (الرحمن) مُشْتَقٌّ من (الرحمة) التي هي صفة الله ﷻ، وأنَّ العرب إنما أنكرت ذلك الاسم لجهلهم بالله تعالى، وليس لجهلهم باسم (الرحمن)؛ فقال:

« واختلفوا أيضاً في اشتقاق اسمه (الرحمن)، فقال بعضهم: لا اشتقاق له؛ لأنه من الأسماء المختصة به سبحانه... وذهب جمهور من الناس إلى أن (الرحمن) مشتق من (الرحمة)، مبني على المبالغة، ومعناه: ذو الرحمة الذي لا نظير له فيها؛ فلذلك لا يُشْتَقُّ ولا يُجمع كما يُشْتَقُّ (الرحيم) ويُجمع.

قال ابن الحصار: ومما يدل على الاشتقاق ما خرَّجه الترمذي وصححه، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ((قال الله ﷻ: أنا الرحمن، خلقتُ الرِّحْمَ وشَقَّقتُ لها اسماً من اسمي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتُهُ))^(١)، وهذا نصُّ في الاشتقاق، فلا معنى للمخالفة والشقاق، وإنكار العرب له لجهلهم بالله وبما وجب له»^(٢).

الدراسة والترجيح:

القول باشتقاق اسم (الرحمن)، وأنَّ العرب كانت تعرفه، هو قول: الطبري^(٣)، وابن فارس^(٤)، وابن الجوزي^(٥)، وابن حجر^(٦)، وابن كثير^(٧)، وغيرهم.

(١) تقدّم تخريجه ص ٨٩.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (١٦٠/١).

(٣) انظر: جامع البيان: (١٢٦/١).

(٤) انظر: الصاحبي في فقه اللغة: (١٧/١).

(٥) انظر: زاد المسير: (٢/١).

(٦) انظر: فتح الباري: (٥/٨).

(٧) انظر: تفسير القرآن العظيم: (١٢٧/١).

وقد استُدلَّ لهذا القول بالحديث السابق، وبأصل اشتقاق هذا الاسم. قال الإمام الطبري: «وأما (الرحمن)، فهو فعْلان، من رَحِمَ، و(الرحيم) فعيلٌ منه. والعرب كثيراً ما تَبني الأسماء من (فَعِل يَفْعَل) على (فَعْلان)؛ كقولهم من (غَضِب) من غَضَبان، ومن (سَكِر) سَكَران، ومن (عَطَش) عَطْشان. فكذلك قولهم: (رَحْمَن) من رَحِمَ؛ لأن (فَعِل) منه: (رَحِم يَرْحَم)... وليس ذلك منها بناءً على أفعالها؛ لأنَّ البناء من (فَعِل يَفْعَل) و (فَعَل يَفْعَل فاعلٌ). فلو كان (الرحمن والرحيم) خارجين عن بناء أفعالهما لكانت صورتُهما (الراحم)»^(١).

وقال قومٌ: إنَّ اسم (الرحمن) غير مُشْتَقٍّ من الرحمة؛ فهو غير عربيٍّ، ولم تكن العرب تعرفه. وتُقل هذا القول عن المبرد^(٢)، واختاره أبو إسحاق الزجاج حيث قال: «و(الرحمن) اسمٌ من أسماء الله مذكورٌ في الكُتُبِ الأوَّلِ، ولم يكونوا يعرفونه من أسماء الله...»^(٣). واستُدلَّ لهذا القول بما يلي:

- ١ - أنه لو كان مشتقاً من الرحمة لأتصل بذكر المرحوم، فجاز أن يقال: الله رحمن بعباده، كما يقال: رحيمٌ بعباده^(٤).
- ٢ - إنكار الكفار للرحمن؛ حيث حكى القرآن عنهم ذلك في قوله تعالى: **چ ڈ ڈ ژ ژ ژ ژ ک ک چ [الفرقان: ٦٠]**^(٥).
- ٣ - قول سهيل بن عمرو^(٦) في كتابة صلح الحديبية، لما كتب علي بن أبي طالب بأمر بأمير رسول الله ﷺ **چ ا ب ب چ**.

(١) جامع البيان: (١٢٦/١).

(٢) انظر: الزاهر في كلام الناس: (٥٩/١)، وتهذيب اللُّغة: (٥٠/٥).

(٣) معاني القرآن وإعراجه: (٧٣/٤).

(٤) الجامع لأحكام القرآن: (١٥٩/١).

(٥) انظر: تفسير القرآن العظيم: (١٢٦/١).

(٦) هو سهيل بن عمرو بن عبدشمس القرشي العامري، خطيب قريش، وأحد ساداتها في الجاهلية، هو الذي تولى أمر الصلح بالحديبية، أسره المسلمون يوم بدر وافتدي، أسلم يوم الفتح، توفي سنة ١٨هـ.

انظر: الاستيعاب: (٢٨٧/٤)، وأسد الغابة: (٤٨٠/٢)، وصفة الصفوة: (٣٥٨/١).

قال سهيل: «أما جبج فوالله ما أدري ما هي، ولكن اكتب (باسمك اللهم) كما كنت تكتب...»^(١).

وقد اشتدَّ إنكار الإمام ابن جرير الطبري على أصحاب هذا القول؛ فقال:

«وقد زعم بعض أهل الغباء أنَّ العرب كانت لا تعرف الرحمن، ولم يكن ذلك في لغتها؛ ولذلك قال المشركون للنبي ﷺ: جبج ك ك ك ك جبج [الفرقان: ٦٠]، إنكاراً منهم لهذا الاسم، فكأنه كان مُحالاً عنده أن يُنكر أهل الشرك ما كانوا بصحته عالمين، أو كأنه لم يتل من كتاب الله قول الله: جبأ ب ب جب يعنى: محمداً ﷺ، جب ب جب [البقرة: ١٤٦]. وهم مع ذلك به مُكذِّبون، ولنبوته جاحدون، فيعلم بذلك أنهم قد كانوا يُدافعون حقيقة ما قد ثبت عندهم صحته، واستحكمت لديهم معرفته، وقد أنشد لبعض الجاهلية الجهلاء:

ألا ضربت تلك الفتاة هجيتها ألا قضب الرحمن ربي يمينها^(٢)

وقال سلامة بن جندل السعدي^(٣):

عجلتم علينا عجلتينا عليكم وما يشأ الرحمن يعقد ويُطلق^(٤).

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم: (١٢٧/١)، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشروط، باب باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب: (٣٨٨/٥).

(٢) احتلّف في نسبة هذا البيت، وهو في المخصص لابن سيده: (٢٢٥/٥) بلا نسبة، وقيل إن هذا البيت مصنوع، وأن بعض الرجال الذين يجوبون إيجاد الشواهد المدعومة لدعاويهم المجردة صنعوه ولفقوه، وأن الوضع والصنعة ظاهران فيه، وقال الشيخ محمود شاكر راداً على من زعم صناعة هذا البيت: «والذي قاله من ادعاء الصنعة لا يقوم، وكفى بالبيت الذي يليه دليلاً على فساد زعمه أن الدافع لصنعتة: إيجاد الشواهد المدعومة لدعاوي مُجرّدة، وليس في البيت ركافة ولا صنعة». انظر تفسير الطبري: (١٣١/١) بتحقيق الشيخ: أحمد شاكر.

(٣) سلامة بن جندل بن عبد عمرو التميمي، أبو مالك، شاعر جاهلي من الفرسان، توفي سنة: ٢٣ ق هـ.

انظر: طبقات فحول الشعراء: (٣١)، والشعر والشعراء لابن قتيبة: (٢٧٢/١)، والأعلام: (١٠٦/٣).

(٤) جامع البيان: (١٣٠/١)، وبيت سلامة بن جندل في ديوانه: (١٨٤).

هي أعظمُ السور في القرآن قبل أن تخرج من المسجد. ثم أخذ بيدي فلما أراد أن يخرج قلت له: ألم تقل: لأعلمَنَّك سورةً هي أعظمُ سورة في القرآن؟ قال: جـ ب بـ بـ [الفاتحة: ٢]، هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أُوتِيَتْهُ»^(١).

٢ - حديث أبي بن كعب رضي الله عنه؛ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟)) . قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: ((يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟)) . قَالَ: قُلْتُ: جُذُءٌ هـ هـ هـ هـ بـ بـ [البقرة: ٢٥٥]. قال فضرب في صدري وَقَالَ: ((وَاللَّهِ لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ))^(٢).

٣ - قول النبي ﷺ عن سورة الإخلاص: ((والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن))^(٣).

٤ - أنه ﷺ قال عن آية الكرسي: ((إنها أعظم آية في كتاب الله ﻋَظَمَ))^(٤)، وسبب كونها أعظم آية لما فيها من إثبات الأسماء الحسنى، والصفات العلى، وتزويه الله عما لا يليق به وهو العلي الأعلى، فهذه الآية جمعت أصول الأسماء والصفات من الإلهية، والحياة، والوحدانية، والعلم، والملك، والقدرة، والإرادة...^(٥).

٥ - أن النبي ﷺ أخبر أن المعوذتين: ((لم يُر مثلهن قط))^(٦)، وهذا يدلُّ على فضلها فضلها على غيرها.

وذهب بعض العلماء إلى القول بمنع تفضيل بعض القرآن على بعض، وهم: أبو الحسن الأشعري، والباقلاني.

وقد احتجَّ القائلون بالمنع بأمور؛ منها^(٧):

- (١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: تفسير القرآن، باب: ماجاء في فاتحة الكتاب: (١٨٤/٤).
- (٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين، باب: فضل سورة الكهف وآية الكرسي: (٢٣٢/٣).
- (٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: فضل جـ ب بـ [الإخلاص: ١]: (٨٥/٣)، من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.
- (٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين، باب: فضل سورة الكهف وآية الكرسي: (٥٢/٤)، من رواية أبي بن كعب رضي الله عنه.
- (٥) انظر: المجموع: (٥١/١٧).
- (٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين، باب: فضل قراءة المعوذتين: (٤٢/٢)، من رواية عقبه عقبة ابن عامر الجهني رضي الله عنه.
- (٧) انظر: الإتيقان: (٦٣/١).

أولاً: أن الأفضل يُشعر بنقص المفضول وكلام الله حقيقة واحدة لا نقص فيه.

ثانياً: أن أحاديث التفضيل بين سور القرآن الكريم وآياته تُحمل على أوجه؛ منها:

- ١- قد يقال: إن سورةً أفضل من سورة؛ لأن الله جعل قراءتها كقراءة أضعافها مِمَّا سواها، وأوجب بها من الثواب ما لم يوجب بغيرها، وإن كان المعنى الذي لأجله بلغ بها هذا المقدار لا يظهر لنا، كما يقال: إن يوماً أفضل من يوم وشهراً أفضل من شهر، بمعنى العبادة فيه تفضل على العبادة في غيره والذنب فيه أعظم من غيره.
- ٢- أن يقال: الآيات التي تشتمل على تعديد أسماء الله تعالى وبيان صفاته والدلالة على عظمته أفضل، بمعنى أن مُخبراتها أسنى وأجلُّ قدرًا.

- ٣- أن يقال: سورةٌ خيرٌ من سورةٍ أو آيةٌ خيرٌ من آيةٍ، بمعنى أن القارئ يتعجّل له بقراءتها فائدةً سوى الثواب الآجل، ويتأدى منه بتلاوتها عبادة؛ كقراءة آية الكرسي والإخلاص والمعوذتين، فإن قارئها يتعجّل بقراءتها الاحتراز مما يخشى، والاعتصام بالله، ويتأدى بتلاوتها عبادة الله لما فيها من ذكره سبحانه وتعالى بالصفات العليا على سبيل الاعتقاد لها وسكون النفس إلى فضل ذلك الذكر وبركته.

والذي يترجح هو القول الأول القائل بوجود التفاضل بين آيات القرآن الكريم وسوره وهذا القول هو اعتقاد السلف.

قال الغزالي: «... لعلك أن تقول: قد أشرت إلى تفضيل بعض آيات القرآن على بعض والكلام كلام الله، فكيف يتفاوت بعضها بعضاً، وكيف يكون بعضها أشرف من بعض؟ فاعلم أن نور البصيرة إن كان لا يُرشدك إلى الفرق بين آية الكرسي وآية المداينات وبين سورة الإخلاص وسورة (تبت)، وترتاع على اعتقاد نفسك الخوارة المستغرقة بالتقليد فقلد صاحب الرسالة ﷺ، فهو الذي أنزل عليه القرآن، وقد دلت الأخبار على شرف بعض الآيات، وعلى تضعيف الأجر في بعض السور المترلة... والأخبار الواردة في فضائل القرآن وتخصيص بعض السور والآيات بالفضل وكثرة الثواب في تلاوتها لا تحصى»^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ومعلوم أنه ليس في الكتاب والسنة نصٌ يمنع تفضيل بعض كلام الله على بعض، ولا يمنع تفاضل صفاته تعالى، بل ولا نُقل هذا النفي عن أحدٍ

من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا عن أئمة المسلمين الذين لهم لسان صدق في الأمة؛ بحيث جعلوا أعلاماً للسنة وأئمة للأمة»^(١).

وقال: «قد علم أن تفاضل القرآن وغيره من كلام الله ليس باعتبار نسبه إلى المتكلم؛ فإنه سبحانه واحد، ولكن باعتبار معانيه التي يتكلم بها، وباعتبار ألفاظه الميَّنة لمعانيه...»^(٢).

والقول المأثور عن السلف منعقد على تفاضل القرآن بعضه على بعض، وهو الذي قال به أئمة الفقهاء^(٣).

أمّا القول بأنّ التفاضل في آيات القرآن بعضه على بعض يعني أنّ المفضل أنقص من الفاضل!، والقرآن من صفات الله **عَلَّيْكَ** وصفات الله لا نقص فيها بوجه من الوجوه^(٤)، فجوابه: أنّ التفضيل لا يلزم منه نقص المفضل؛ لأنّ الكلّ كمال؛ إلا أنّ الفاضل كمال فوق كمال؛ كما أنّ بعض الأسماء والصفات إذا جمعت إلى بعض صار هناك كمال فوق كمال، فـ«الحسن في أسماء الله تعالى يكون باعتبار كل اسم على انفراده، ويكون باعتبار جمعه إلى غيره، فيحصل يجمع الاسم إلى الآخر كمال فوق كمال»^(٥)، فكذلك الآيات التي فيها كلام عن الله **عَلَّيْكَ** وأسمائه وصفاته، فهو كلام شريف فيه معنى متعلق بالله **عَلَّيْكَ**؛ فلهذا كانت أفضل من غيرها، وكلامه شريف في نفسه، ولما كان معناه غير متعلق بالله **عَلَّيْكَ** فكان حسناً، وليس أحسن، ثم لم يُنقل عن أحد من السلف إنكار التفاضل في القرآن وما حكى من الإجماع على ذلك فهو بحسب ما يعتقده الحاكي، أو يظنه^(٦).

ومن نفى المفاضلة فليس معه آية من كتاب الله، ولا حديث عن رسول الله، ولا قول صحابي، ولا أثر عن تابعي، وإنما هو قول من درس على أهل الكلام، وشبع عنهم في

(١) جواب أهل العلم والإيمان: (ص ٥٧).

(٢) المرجع السابق: (ص ٩٣).

(٣) انظر: المجموع: (١٣/١٧).

(٤) انظر: جامع البيان: (١/٥٢٧)، والمجموع: (١٧/٧٨).

(٥) انظر: القواعد المثلى: ص (٧).

(٦) انظر: المجموع: (١٧/٧٣).

المقال، وفَرِحَ بما حَيَّكَ لَهُ مِنَ المقال، فظنَّ أَنه جاء بما هو حقيقة الحال في مسألة التفاضل^(١).

وبهذا يظهر جليًّا لكل منصف، مرید للحق غير متعسف، فضلُ القرآن الكريم، وأنَّه يتفاضل بعضه على بعض^(٢).

قال الإمام السيوطي - مُرَجِّحًا هذا القول - : « وهو الصواب الذي عليه الأكثرون »^(٣).

* * *

(١) المرجع السابق: (١٧/٨٠).

(٢) انظر: مباحث المفاضلة في العقيدة، للدكتور محمد أبو سيف: ص (١٠٠) وما بعدها.

(٣) إتمام الدراية لقراء النقاية: (ص ٢٣).

وهو قول الجمهور خلافاً لمجاهد، وَوَجْهَ الدلالة أَنَّهُ سبحانه امتنَّ على رسوله بها، وسورة الحِجْرِ مَكِّيَّةٌ اتِّفَاقاً، فيدلُّ على تقديم نزول الفاتحة عليها. (١).

٢- مما هو معلومٌ بالضرورة أَنَّ فرضَ الصلاة كان بمكة، وما حُفِظَ في الإسلام قطَّ صلاةٌ بغير فاتحة الكتاب، ولا أدلُّ على ذلك من قوله ﷺ: ((لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)) (٢).

قال الواحدي: « ولم يكن الله ليتمنَّ على رسوله بإيتائه فاتحة الكتاب وهو بمكة، ثم ينزلها بالمدينة، ولا يسعنا القول بأن رسول الله ﷺ قام بضع عشرة سنة يصلي بلا فاتحة الكتاب!!، هذا مما لا تقبله العقول » (٣).

ويرى بعض أهل العلم أن سورة الفاتحة مدنية، وقد روي هذا القول عن أبي هريرة، وعطاء بن يسار، ومجاهد، وعطاء الخراساني، وابن شهاب الزهري، وغيرهم (٤).

واستدلوا بما أخرج الإمام مسلم في صحيحه بسنده عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: « بَيْنَمَا جَبْرِيلُ السَّلِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضًا (٥) مِنْ فَوْقِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: فَقَالَ: ((هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ فَقَالَ هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزَلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَسَلَّمَ وَقَالَ: أَبَشِّرْ بُنُورَيْنِ أُوتِيْتَهُمَا لَمْ يُؤْتِيْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ؛ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيْتَهُ)) » (٦).

ووجه الدلالة منه: أن الفاتحة نزلت حينما نزلت خواتيم سورة البقرة، وهذه الأخيرة مدنيَّةٌ باتِّفاق.

وقال بعض العلماء: إن سورة الفاتحة تكررَ نزولها؛ فنزلت بمكة، ثم نزلت بالمدينة.

(١) فتح الباري: (٩/٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأذان، باب: وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها: (٥٢/٣).

(٣) أسباب النزول: ص (٢٠).

(٤) انظر: المحرر الوجيز: (٦١/١)، وجمال القراءة: (١١/١)، والإتقان: (٣٤/١).

(٥) قوله: (سَمِعَ نَقِيضًا)؛ -هو بالقاف والضاد المعجمتين- أي صوتًا كصوتِ الباب إذا فُتح. انظر: شرح النووي على مسلم: (١٦١/٣).

(٦) صحيح مسلم: كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة والحث على على قراءة الآيتين من آخر البقرة: (٢٣٣/٤).

وقد حكى هذا القول: الثعلبي^(١)، والبغوي^(٢)، والزمخشري^(٣)، والرازي^(٤)،
والسخاوي^(٥)، والزرکشي^(٦)، والسيوطي^(٧).

وقد استدَلَّ أصحاب هذا الرأي بما يلي:

١ - أنه لا مانع من تكرّر نزول بعض القرآن، وقد يكون ذلك تعظيماً لشأنه،
وتذكيراً به، إلى غير ذلك من الفوائد^(٨).

٢ - أن تسمية سورة الفاتحة بـ(المثاني) دليلٌ على نزولها بمكة تارة، وبالمدينة تارة
أخرى.

قال الثعلبي بعد ذكر القولين بمكة الفاتحة ومدنيتها: « وَكَلَّفَ بعض العلماء بين هذين
القولين.... فلذلك سميت مثاني»^(٩).

والذي يترجّح هو القول الأوّل - وهو مارجح القرطبي وغيره - من أن سورة الفاتحة مكية؛

(١) انظر: الكشف والبيان: (٨٩/١)، والثعلبي هو: أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق، مفسر له
اشتغال بالتاريخ، من مؤلفاته: الكشف والبيان في تفسير القرآن، وعرائس المجالس في قصص الأنبياء،
توفي سنة ٤٢٧هـ. انظر: وفيات الأعيان: (٧٩/١)، وطبقات المفسرين للدودي: (٦٥/١).

(٢) انظر: معالم التنزيل: (٤٩/١)، والبغوي هو: الشيخ الإمام، العلامة القدوة الحافظ، محيي السنة أبو محمد
الحسين بن مسعود بن الفراء، البغوي الشافعي، المفسر المحدث، صاحب التصانيف النافعة كشرح السنة،
ومعالم التنزيل والمصابيح وغيرها، بورك له فيها، ورزق فيها القبول، توفي سنة ٥١٦هـ. بمرو. انظر: سير
أعلام النبلاء: (٤٣٩/١٩).

(٣) انظر: الكشف: (٢٣/١).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب: (١٨٤/١)، والرازي هو: محمد بن عمر بن الحسن التميمي البكري، أبو عبد الله
الرازي إمام مفسر، أوجد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل، توفي سنة ٦٠٤هـ. انظر: وفيات
الأعيان (٢٤٨/٤)، وشذرات الذهب: (٤/٧)، والأعلام: (٣١٣/٦).

(٥) انظر: جمال القراء: (٣٤/١)، والسخاوي هو: علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني السخاوي، أبو
الحسن، عالم بالقراءات والأصول، واللغة، والتفسير: توفي سنة ٦٤٣هـ. انظر: معرفة القراء
الكبار: (٦٣١/٢)، وسير أعلام النبلاء: (١٢٢/٢٣)، وغاية النهاية: (٥٦٨/١).

(٦) انظر: البرهان: (٢٩/١)، والزرکشي هو بدر الدين أبو عبد الله محمد بن بهادر الزرکشي، كان فقهياً
أصولياً، وله مشاركة في الحديث والتفسير، من أشهر مصنّفاته: البرهان في علوم القرآن، توفي سنة
٧٩٤هـ. انظر: إنباء الغمر بأبناء العمر: (١٤٠/٣)، وشذرات الذهب: (٣٣٥/٦).

(٧) انظر: الإتقان: (١١٣/١).

(٨) انظر: البرهان للزرکشي: (٢٩/١).

(٩) الكشف والبيان: (٩٠/١).

مسألة: نزول جبريل عليه السلام بالفاتحة:

تعرض القرطبي لما نقله ابن عطية - من قول بعض العلماء: أن جبريل عليه السلام لم يترل بسورة الفاتحة وإنما نزل بها ملك آخر-، وتوجيه ابن عطية للحديث الوارد بأن جبريل عليه السلام شارك الملك في نزولها، ثم رجح نزول جبريل عليه السلام بالفاتحة كغيرها من القرآن؛ فقال:

«قال ابن عطية: ظن بعض العلماء أن جبريل عليه السلام لم يترل بسورة الحمد؛ لما رواه مسلم عن ابن عباس قال: (بينما جبريل قاعد عند النبي صلى الله عليه وسلم سمع نقيضاً^(١) من فوقه فرفع رأسه فقال: هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم، فنزل منه ملك فقال هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم، فسلم وقال: أبشروا بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك؛ فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ بحرفٍ منهما إلا أعطيته^(٢)).

قال ابن عطية: وليس كما ظن، فإن هذا الحديث يدل على أن جبريل عليه السلام تقدم الملك إلى النبي صلى الله عليه وسلم معلماً به وبما ينزل معه، وعلى هذا يكون جبريل شارك في نزولها، والله أعلم^(٣).

قلت: الظاهر من الحديث يدل على أن جبريل عليه السلام لم يعلم النبي صلى الله عليه وسلم بشيء من ذلك. وقد بينا أن نزولها كان بمكة، نزل بها جبريل عليه السلام، لقوله تعالى: **جِئْنَاكَ بِكَلِمَاتٍ مَّكِّيَّةٍ** [الشعراء: ١٩٣]، وهذا يقتضي جميع القرآن، فيكون جبريل عليه السلام نزل بتلاوتها بمكة، ونزل الملك بثوابها بالمدينة^(٤).

(١) قوله: (سمع نقيضاً): هو بالقاف والضاد المعجمتين، أي: صوتاً كصوت الباب إذا فتح. انظر: شرح النووي على مسلم: (١٦١/٣).

(٢) صحيح مسلم: كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة: (٢٣٣/٤).

(٣) بحث عن هذا القول والذي قبله لابن عطية في تفسيره فلم أجده، وكذلك فإن محقق تفسير القرطبي أوضح أنه لم يجده. انظر: الجامع لأحكام القرآن: (١٨٠/١) هامش رقم: (١)، بتحقيق الدكتور/ عبدالله التركي، ط: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.

(٤) الجامع لأحكام القرآن: (١٧٩/١).

مسألة: الفرق بين الحمد والشكر:

رَجَّحَ القرطبي أن (الحمد) و(الشكر) ليسا بمعنى واحد؛ بل لِكُلِّ منهما معنى يُخَصُّه؛
فحين استعراضه للأقوال في هذه المسألة قال:

« ذهب أبو جعفر الطبري وأبو العباس المبرّد إلى أن الحمد والشكر بمعنى واحدٍ سواءً،
وليس بمرضيٍّ... واستدلّ الطبري على أنّهما بمعنى؛ بصحة قولك: الحمد لله شكراً.
قال ابن عطية: وهو في الحقيقة دليل على خلاف ما ذهب إليه؛ لأنّ قولك: شكراً،
إنما خصصت به الحمد لأنه على نعمةٍ من النعم.

وقال بعض العلماء: إنّ الشكر أعمّ من الحمد لأنه باللسان وبالجوارح...^(١)

قلت: الصحيح أن الحمد ثناءٌ على المدح بصفاته من غير سبِّ إحسان،
والشكر ثناءٌ على المشكور بما أولى من الإحسان.

وعلى هذا الحدّ قال علماؤنا: الحمد أعمّ من الشكر؛ لأنّ الحمد يقع على الثناء وعلى
التحميد وعلى الشكر، والجزء مخصوص؛ إنّما يكون مكافأةً لمن أولاك معروفاً، فصار
الحمد أعمّ في الآية؛ لأنه يزيد على الشكر...^(٢).

الدراسة والترجيح:

القول بالتفريق بين الحمد والشكر هو قول جمهور المفسرين، ومنهم: أبو القاسم
النيسابوري^(٣)، والسمعاني^(٤)، والراغب الأصفهاني^(٥)، وأبو جعفر النحاس^(٦)،

(١) انظر: المحرر الوجيز: (١٧٠/١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢٠٦-٢٠٧).

(٣) انظر: بحر العلوم: (٧٩/١).

(٤) انظر: تفسير القرآن: (٣٥/١)، والسمعاني هو: منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي، أبو المظفر،
شيخ الإسلام، وحجة أهل السنة والجماعة، فقيه مفسر، مفتي خراسان، توفي سنة ٤٨٩هـ. انظر:
وفيات الأعيان: (٢١١/٣)، وسير أعلام النبلاء: (١١٤/١٩)، وطبقات المفسرين للداودي: (٣٣٩/٢).

(٥) انظر: المفردات: (١٣١)، والراغب هو الحسين بن محمد بن المفضل الأصفهاني، أبو القاسم، أديب من
الحكماء العلماء العارفين باللّغة والتفسير، توفي سنة ٥٠٢هـ. انظر: بغية الوعاة: (٢٩٧/٢)، وهداية
العارفين: (٣١١/٥)، والأعلام: (٢٥٥/٢).

(٦) انظر: معاني القرآن: (٥٧/١).

ذهب إليه المبرد أيضاً... والذي قاله الطبري أقوى حجة وأعرق عربية من الذين ناقضوه»^(١).

واستدل الطبري بصحة قولك: (الحمد لله شكراً) حيث قال: «ولا تمنع بين أهل المعرفة بلغات العرب من الحكم لقول القائل: (الحمد لله شكراً) بالصحة، فقد تبين - إن كان جميعهم صحيحاً - أن الحمد قد يُنطقُ به في موضع الشكر، وأن الشكر قد يوضع موضع الحمد؛ لأن ذلك لو لم يكن كذلك، لما جاز أن يقال: (الحمد لله شكراً)، فيُخرَجَ من قول القائل: (الحمد لله) مُصدَّرَ (أشكر)؛ لأن الشكر لو لم يكن بمعنى الحمد، كان خطأً أن يُصدَّرَ من الحمد غيرُ معناه، وغير لفظه»^(٢).

والذي يترجح في هذه المسألة هو القول الأوّل الذي عليه جمهور المفسرين - ومنهم القرطبي -: أن الحمد غير الشكر، فالحمد كالمدح نقيضه الذم، وبين الحمد والشكر عموم وخصوص.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الحمد يتضمّن المدح والثناء على المحمود بذكر محاسنه، سواء كان الإحسان إلى الحامد أو لم يكن، والشكر لا يكون إلا على إحسان المشكور إلى الشاكر، فمن هذا الوجه الحمد أعمّ من الشكر؛ لأنه يكون على المحاسن والإحسان.

وأما الشكر فإنه لا يكون إلا على الإنعام، فهو أخصّ من المدح من هذا الوجه؛ لكنّه يكون بالقلب واللسان، فمن هذا الوجه الشكر أعمّ من جهة أنواعه، والحمد أعمّ من جهة أسبابه»^(٣).

وقال الحافظ ابن كثير: «... والتحقيق أن بينهما عمومًا وخصوصًا، فالحمد أعمّ من الشكر من حيث ما يقعان عليه؛ لأنه يكون على الصفات اللازمة والمتعدية، تقول: حمدته لفروسيته، وحمدته لكرمه. وهو أخصّ؛ لأنه لا يكون إلا بالقول.

(١) جامع البيان، بتحقيق الشيخ محمود شاكر: (١/١٣٨).

(٢) المرجع السابق: (١/١٣٧).

(٣) مجموع الفتاوى: (٢٢/١٣٣).

والشكر أعمّ من حيث ما يقعان به، لأنّه يكون بالقول، والعمل، والنية، كما تقدّم وهو أخصّ؛ لأنّه لا يكون إلّا على الصفات المتعدية، لا يقال: شكرته لفروسيته، وتقول: شكرته على كرمه وإحسانه إليّ»^(١).

أمّا القول الثاني الذي ذهب إليه ابن جرير الطبري فهو قول مرجوح؛ لضعف دليله. قال القاضي ابن عطية: «واستدل الطبري على أنّهما بمعنى؛ بصحة قولك: (الحمد لله شكرًا)، وهو في الحقيقة دليل على خلاف ما ذهب إليه؛ لأن قولك: (شكرًا) إنّما خصصت به الحمد أنّه على نعمة من النعم»^(٢).

ثم إنّ المرجع في مثل هذا إلى لغة العرب إذا لم يثبت للحمد حقيقة شرعية، فإذا ثبت وجب تقديمها^(٣). وقد تبين أنّ لغة العرب تُرَجِّح الفرق بين الحمد والشكر.



(١) تفسير القرآن العظيم: (١/١٢٨).

(٢) المحرر الوجيز: (١/٦٦).

(٣) انظر: فتح القدير: (١/٢٥).

٢- ومنها: أنَّ (عَالَمِينَ) اسم جمع لمن يعقل، وليس جمع عَالَمٍ؛ لأنَّ العَالَمَ عامٌّ، و(عَالَمِينَ) خاصٌّ^(١).

٣- ومنها: أنَّه إنما تجمع بالواو والنون صفات العقلاء أو ما في حكمها من الأعلام^(٢). الأعلام^(٢).

والذي يظهر في هذه المسألة رُجْحَانُ القَوْلِ الأوَّلِ، وحمل الآية على العموم؛ لأنَّ من المقرَّر أنه «يجب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نصٌّ بالتخصيص»^(٣).

وأما مَنْ قال: أنَّه إنما تجمع بالواو والنون صفات العقلاء أو ما في حكمها من الأعلام، فيقال له: الجمع بالواو والنون مع أنَّه يختص بصفات العقلاء؛ إلا أنه وقع هنا؛ لما فيه

من معنى الوصفية، وهي: الدلالة على معنى العلم^(٤)، أو أن يكون جمعه على هذه الصيغة المختصة بالعقلاء تغييباً للعقلاء على غيرهم^(٥). والله أعلم

* * *

(١) انظر: تفسير النعالي: (١/٦٤).

(٢) انظر: معاني القرآن للنحاس: (١/٦١)، والكشاف: (١/٩)، وتفسير القرآن للسمعاني: (١/٣٦).

(٣) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٢/٥٢٧).

(٤) انظر: تفسير النسفي: (١/٣٠).

(٥) انظر: فتح القدير: (١/٢٧).

مسألة: أيهما أبلغ (ملك) أم (مالك):

رجّح القرطبي عند تفسير قوله تعالى: **جُنُودٌ لَّهُ** [الفاتحة: ٤]، بين معنى القراءتين المتواترتين (مَلِكٌ) و(مَالِكٌ)؛ فبعد أن ذكر أقوال العلماء في التمييز بين معنى القراءتين، رجّح أن في (مَلِكٌ) من المعنى ما ليس في (مَالِكٌ)؛ حيث قال:

« قلت: وقد احتجّ بعضهم على أن (مَالِكًا) أبلغ؛ لأن فيه زيادة حرف، فلقارئه عشر حسنات زيادة عمّن قرأ (مَلِكٌ).

قلت: هذا نظر إلى الصيغة لا إلى المعنى، وقد ثبتت القراءة بـ(ملك) وفيه من المعنى ما ليس في (مالك) على ما بينا، والله أعلم»^(١).

الدراسة والترجيح:

انقسمت آراء العلماء عند الكلام على معنى هاتين القراءتين إلى طرفين ووسط:

أما الطرف الأول: فقالوا: إن (مَلِكٌ) أبلغ من (مَالِكٌ). وهذا هو الذي رجّحه القرطبي كما تقدّم.

وممن قال بهذا القول: أبو عبيد^(٢)، والمبرد^(٣)، واختاره الطبري^(٤)، والزمخشري^(٥)، وابن الجوزي^(٦)، والرازي^(٧).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢١٦/١-٢١٨).

(٢) انظر: اللباب في علوم الكتاب: (٣٥/١).

(٣) نقل ذلك عنه ابن عادل في: اللباب في علوم الكتاب: (٧٥/١).

(٤) انظر: جامع البيان: (٩٤/١).

(٥) انظر: الكشف: (٩٥/١).

(٦) انظر: زاد المسير: (٥٦/١).

(٧) انظر: مفاتيح الغيب: (١٥٧/١).

قال الطبري مُعللاً ترجيحه لقراءة (مَلِك) -: «...؛ لأنَّ في الإقرار له بالانفراد بالمَلِك، إيجاباً لانفراده بالمَلِك، وفضيلة زيادة المَلِك على المالك؛ إذ كان معلوماً أن لا مَلِك إلا وهو مالكٌ، وقد يكون المالك لا مَلِكاً»^(١).

وقال الرازي: «واعلم أن ورود لفظ (المَلِك) في القرآن أكثر من ورود لفظ (المالك)، والسبب فيه أن المَلِك أعلى شأنًا من المالك»^(٢).

وأما الطرف الثاني: فقالوا: إنَّ (مَالِك) أبلغ من (مَلِك).

ومَن قال بذلك: أبو عبيدة، والبعوي^(٣).

قال البعوي: «قال أبو عبيدة: (مالك) أجمع وأوسع؛ لأنَّه يقال مالك العبد والطير والدواب، ولا يقال مَلِك هذه الأشياء، ولأنَّه لا يكون مَلِكاً لشيء إلا وهو يملكه، وقد يكون مَلِك الشيء ولا يملكه»^(٤).

وتوسَّط قومٌ: فقالوا: إنَّ قراءة (مَلِك) وقراءة (مَالِك) قراءتان متواترتان^(٥)؛ فلا ينبغي التمييز بينهما؛ بل كل قراءة منهما تفيد معنى غير معنى القراءة الأخرى، فلا داعي للمفاضلة بينهما.

ومَن قال بهذا القول: ابن عادل الحنبلي^(٦)، و الشوكاني^(٧)، وابن عاشور^(٨)، وابن عثيمين^(٩).

قال ابن عادل: «وقد رجَّح كلُّ فريقٍ إحدى القراءتين على الأخرى تَرْجِيحًا يكادُ يُسْقِطُ القِراءَةَ الأخرى، وهذا غيرُ مَرَضِيٍّ؛ لأنَّ كِلَيْتَهُمَا مُتَوَاتِرَةٌ، ويدلُّ على ذلك ما رُوِيَ عن ثَعْلَبٍ -رحمه الله تعالى- أنه قال: إِذَا اخْتَلَفَ الإِعْرَابُ فِي القُرْآنِ عَنِ السَّبْعَةِ، لَمْ أَفْضَلْ إِعْرَابًا عَلَى إِعْرَابٍ فِي القُرْآنِ، إِذَا خَرَجَتْ إِلَى كَلَامِ النَّاسِ، فَضَلَّتْ

(١) تفسير الطبري: (١١٢/١).

(٢) مفاتيح الغيب: (١٥٧/١).

(٣) انظر: معالم التنزيل: (٩٩/١).

(٤) انظر: معالم التنزيل: (١٠٠/١).

(٥) تقدّم ذكر من قرأ بهما ص (٨٠) من هذا البحث.

(٦) انظر: اللباب في علوم الكتاب: (٨٧/١).

(٧) انظر: فتح القدير: (٥١/١).

(٨) انظر: التحرير والتنوير: (١٢٦/١).

(٩) انظر: تفسير القرآن الكريم: (١٢/١).

الأقوى... قال أبو شامة - رحمه الله: - قَدْ أَكْثَرَ الْمُصَنِّفُونَ فِي الْقِرَاءَاتِ وَالنَّفَاسِيرِ مِنْ التَّرْجِيحِ بَيْنَ هَاتَيْنِ الْقِرَاءَتَيْنِ، حَتَّى أَنْ بَعْضُهُمْ يَبَالِغُ فِي ذَلِكَ إِلَى حَدِّ يَكَادُ يُسْقِطُ وَجْهَ الْقِرَاءَةِ الْأُخْرَى، وَلَيْسَ هَذَا بِمَحْمُودٍ بَعْدَ ثُبُوتِ الْقِرَاءَتَيْنِ...»^(١).

وقد تنبه ابن عاشور إلى أن المفسرين الذين فاضلوا بين قراءة (مَلِك) وقراءة (مَالِك)؛ قد غفلوا عن إضافتهما إلى چنث نچ، فإن إحدى الكلمتين وقد أضيفت إلى چنث نچ فهي تفيد ما تفيد الكلمة الأخرى، وهو أن الله تعالى هو المتصرف في شؤون ذلك اليوم العظيم، لا غيره؛ حيث قال - رحمه الله:-

« وقد تصدّى المفسرون والمحتجون للقراءات لبيان ما في كلٍّ من قراءة (مَلِك) بدون ألف، وقراءة (مَالِك) بالألف، من خصوصيات بحسب قصر النظر على مفهوم كلمة (مَلِك) ومفهوم كلمة (مَالِك)، وغفلوا عن إضافة الكلمة إلى چنث نچ، فأما والكلمة مضافة إلى چنث نچ فقد استويا في إفادة أنه المتصرف في شؤون ذلك اليوم دون شبهة مُشارك. ولا محيص عن اعتبار التوسع في إضافة (مَلِك) أو (مَالِك) إلى (يوم)، بتأويل شؤون يوم الدين»^(٢).

وقال الشوكاني - بعد أن ذكر مفاضلة المفسرين بين القراءتين:- «...والحق أن لكل واحدٍ من الوصفين نوعٌ أخصّية لا يوجد في الآخر؛ فالمالك يقدر على ما لا يقدر عليه المَلِك من التصرفات بما هو مالك له بالبيع، والهبة، والعتق، ونحوها، والمَلِك يقدر على ما لا يقدر عليه المالك من التصرفات العائدة إلى تدبير المَلِك، وحياطته، ورعاية مصالح الرعية، فالمالك أقوى من المَلِك في بعض الأمور، والمَلِك أقوى من المالك في بعض الأمور. والفرق بين الوصفين بالنسبة إلى الربّ سبحانه، أن المَلِك صفة لذاته، والمالك صفة لفعله»^(٣).

وقال الشيخ ابن عثيمين: « وفي الجمع بين القراءتين فائدة عظيمة؛ وهي أن مُلكه جلّ وعلا مُلكٌ حقيقي؛ لأنّ من الخلق من يكون ملكاً، ولكن ليس بمالك: يُسمّى ملكاً اسماً، وليس له من التدبير شيء؛ ومن الناس من يكون ملكاً ولا يكون ملكاً: كعامة

(١) الباب في علوم الكتاب: (٦٥/١).

(٢) التحرير والتنوير: (١٣٤/١).

(٣) فتح القدير: (٩٥/١).

الناس، ولكنَّ الرَّبَّ وَعَلَيْكَ مَالِكٌ مَلِكٌ.»^(١).
وهذا القول الوسط هو الذي يترجَّح؛ لأنَّ القراءتين سبعيتان، صحيحتان، فلا معنى للمفاضلة بينهما.

* * *

(١) تفسير القرآن الكريم: (١٢/١).

مسألة: معنى: چڈ ٹچ:

رحّ القرطبي أنّ معنى: چڈ ٹچ عامّ، يشمل كلّ الدين؛ حيث قال:
« وقال الفضيل بن عياض: چڈ ٹچ: (طريق الحج)، وهذا خاصّ، والعموم أولى»^(١).

الدراسة والترجيح:

تنوّعت عبارات المفسرين في بيان معنى: چڈ ٹچ، وكلّ الأقوال متقاربة، عدا قول الفضيل بأنه طريق الحج.

ف قيل إنّ معنى: چڈ ٹچ: كتابُ الله، رواه علي عن النبي ﷺ^(٢).

وقيل: إنه دين الإسلام، قاله ابن مسعود، وابن عباس، وجابر، والحسن، وأبو العالية^(٣).

وقيل: إنه الطريق الهادي إلى دين الله، روي عن ابن عباس، وبه قال مجاهد^(٤).

وقيل: طريق الجنة، نُقل عن ابن عباس أيضاً^(٥).

والذي يترجّح هو ما ارتضاه القرطبي من القول بالعموم، وهذا القول اختاره كذلك:

الطبري^(٦)، وابن كثير^(٧)، وابن عطية^(٨)، والشوكاني^(٩)، والسعدي^(١٠)، وغيرهم.

قال الإمام الطبري: « والذي هو أولى بتأويل هذه الآية عندي، أعني: چڈ ٹچ، أن

يكون معنيًا به: وَفَّقْنَا لِلثَّبَاتِ عَلَى مَا ارْتَضَيْتَهُ وَوَفَّقْتَ لَهُ مَنْ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِ مِنْ عِبَادِكَ،

مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، وَذَلِكَ هُوَ الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ؛ لِأَنَّ مَنْ وُفِّقَ لِمَا وُفِّقَ لَهُ مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢٢٧/١).

(٢) انظر: زاد المسير: (٨٧/١)، والمحرم الوجيز: (١٥٧/١).

(٣) انظر: المرجعين السابقين.

(٤) انظر: زاد المسير: (٨٧/١).

(٥) انظر: المحرم الوجيز: (١٥٧/١).

(٦) انظر: جامع البيان: (١١٤/١).

(٧) انظر: تفسير القرآن العظيم: (١٦٣/١).

(٨) انظر: المحرم الوجيز: (١٦٢/١).

(٩) انظر: فتح القدير: (١٢٨/١).

(١٠) انظر: تيسير الكريم الرحمن: (٥٧/١).

من النبيين والصدّيقين والشهداء، فقد وُفق للإسلام، وتصديق الرسل، والتمسك بالكتاب، والعمل بما أمر الله به، والانزجار عما زجره عنه، وأتباع منهج النبي ﷺ، ومنهاج أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعليّ، وكلّ عبدٍ لله صالح، وكلّ ذلك من الصراط المستقيم»^(١).

وقال ابن عطية - بعد أن استعرض بعض الأقوال التي قيلت في معنى: **جُتِجَ** - :
«...ويجتمع من هذه الأقوال كلّها أنّ الدعوة إنما هي في أن يكون الداعي على سنن النعم عليهم من النبيين، والصدّيقين، والشهداء، والصالحين في معتقداته، وفي التزامه لأحكام شرعه، وذلك هو مقتضى القرآن والإسلام، وهو حال رسول الله ﷺ وصاحبيه»^(٢).

وقال ابن كثير: «...ثم اختلفت عبارات المفسرين من السلف والخلف في تفسير الصراط، وإن كان يرجع حاصلها إلى شيء واحد، وهو المتابعة لله وللرسول..... وكل هذه الأقوال صحيحة، وهي متلازمة»^(٣).

وقال الشوكاني: «وجميع ما روي في تفسير هذه الآية ما عدا هذا المروي عن الفضيل، يصدّق بعضه على بعض»^(٤).

ومن القواعد التي قرّرها كثير من العلماء أنه إذا احتمل اللفظ عدة معانٍ ولم يمتنع إرادة الجميع حمل عليها^(٥).

أمّا قول الفضيل بأنّ المراد بـ **جُتِجَ** (طريق الحج)، فهو تخصيصٌ دون دليل، ومن المعلوم أنّه «يجب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نصّ بالتخصيص»^(٦).

* * *

(١) جامع البيان: (١٣٥/١).

(٢) المحرر الوجيز: (١٢٣/١).

(٣) تفسير القرآن العظيم: (٩٨/١).

(٤) فتح القدير: (١١٩/١).

(٥) انظر: مجموع الفتاوى (١١/١٥)، والتحرير والتنوير (٩٣/١).

(٦) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٥٢٧/٢).

وقد رجّح الطبري^(١)، وابن كثير^(٢)، وابن عطية^(٣)، والشنقيطي^(٤)، والسعدي^(٥)، أنّ المراد بـ **چ ق ف** أي: الذين أنعمت عليهم بطاعتك وعبادتك، من ملائكتك، وأنبيائك، والصديقين، والشهداء، والصالحين.

وهذا القول هو الذي رجّحه القرطبي - كما تقدّم -.

قال الإمام الطبري: « وقوله: **چ ق ف**، إبانة عن **چ ق**، أي الصراط هو؛ إذ كان كلّ طريق من طرق الحقّ صراطاً مستقيماً، فقليل لمحمد ﷺ: قُلْ يَا مُحَمَّد: اهدنا يا ربنا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت عليهم، بطاعتك وعبادتك، من ملائكتك وأنبيائك والصديقين والشهداء والصالحين.

وذلك نظير ما قال ربنا - **جلّ ثناؤه** - في تزييله: **چ چ چ چ چ چ چ چ** **چ چ چ چ چ چ چ چ** [النساء: ٦٩]»^(٦).

وقال الشنقيطي: « وقوله تعالى: **چ ق ف**، لم يبيّن هنا من هؤلاء الذين أنعم عليهم، ويبيّن ذلك في موضع آخر بقوله: **چ چ چ چ چ چ چ چ** **چ چ چ چ چ چ چ چ** [النساء: ٦٩]»^(٧).

والمتمّّل في بقية الأقوال يجدها - كما قال القرطبي - يجدها ترجع إلى هذا القول؛ فكلّ من وُصِف بأنه هو المنعم عليه إما أن يكون من النبيين، أو من الصّديقين، أو من الشهداء، أو من الصالحين.

وعلى هذا فترجيح القرطبي هنا صحيحٌ يعضّده الدليل، فلا معنى لتعدّد الأقوال.

كما أنّ هذا القول مؤيّدٌ بقاعدة « القول الذي تؤيّدُه آيات قرآنية مُقدّمٌ على ما عدّم ذلك»^(٨).

(١) انظر: جامع البيان: (١١٢/١).

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم: (١٠٠/١).

(٣) انظر: المحرر الوجيز: (١٣٢/١).

(٤) انظر: أضواء البيان: (١٤٢/١).

(٥) انظر: تيسير الكريم المنان: (٣٤/١).

(٦) جامع البيان: (١١٢/١).

(٧) أضواء البيان: (٩٥/١).

(٨) قواعد الترجيح عند المفسرين: (٣١٢/١).

* * *



وابن عاشور^(٥)، والشنقيطي^(٦).

وقد روى ابن أبي حاتم بسنده عن عدي بن حاتم^(٧) قال: قال رسول الله ﷺ:
(المغضوب عليهم: اليهود، والضالين: النصارى)^(٨).

قال ابن أبي حاتم: «ولا أعلم بين المفسرين في هذا الحرف^(٩) اختلافاً»^(١٠).
وقد ذكر الإجماع على هذا التفسير جماعة من المفسرين، منهم: السمرقندي^(١١)،
والشوكاني^(١٢).

قال السمرقندي: «وقد أجمع المفسرون أن المغضوب عليهم: اليهود، والضالين: أراد
به النصارى»^(١٣).

وقال الشوكاني: «والمصير إلى هذا التفسير النبوي متعين، وهو الذي أطبق عليه أئمة
التفسير من السلف»^(١٤).
وقد استدل على ذلك بما يلي:

(١) انظر: المحرر الوجيز: (١٢٦/١).

(٢) انظر: تفسير أبي السعود: (٣١/١).

(٣) انظر: روح المعاني: (٩٦/١).

(٤) انظر: محاسن التأويل: (٢٤/٢).

(٥) انظر: التحرير والتنوير: (١٩٦/١).

(٦) انظر: أضواء البيان: (١٠٦/١).

(٧) هو عدي بن حاتم بن عبد الله الطائي، أسلم في سنة تسع، وقيل: سنة عشر، وكان نصرانياً قبل ذلك.
وثبت على إسلامه في الردة، وشهد فتح العراق وصفين مع علي، ومات بعد الستين. انظر: أسد
الغابة: (٨/٤)، والإصابة: (٤٦٩/٥).

(٨) الحديث رواه غير ابن أبي حاتم: أحمد في مسنده: (٣٧٨/٤)، والترمذي: (٢٠٢/٥)، كلهم من طريق سماك
عن عباد ابن حبيش، وقال الترمذي عن الحديث: «حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث سماك بن
حرب»، وحسنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري: (١٥٩/٨)، والألباني كما في: (غاية المرام ص ٦).

(٩) الحرف: يقع على أحد حروف المعجم، وعلى الكلمة الواحدة، وعلى الخطبة كلها. انظر: مشكل القرآن،
لابن قتيبة: (ص ٣٥).

(١٠) تفسير ابن أبي حاتم: (٢٣/١).

(١١) بحر العلوم: (٨٣/١).

(١٢) فتح القدير: (٢٥/١).

(١٣) بحر العلوم: (٨٣/١).

(١٤) فتح القدير: (٢٥/١).

ويشمل (المغضوب عليهم) و(الضالون) فِرَقَ الكفر والفسوق والعصيان، فـ(المغضوب عليهم) جنس للفرق التي تعمدت ذلك واستخفت بالديانة عن عمد أو عن تأويلٍ بعيدٍ جدًّا، و(الضالون) جنس للفرق التي أخطأت الدين عن سوء فهم وقلة إصغاء؛ وكلا الفريقين مذمومٌ؛ لأننا مأمورون باتِّباع سبيل الحق وصرف الجهد إلى إصابته، واليهود من الفريق الأول والنصارى من الفريق الثاني. وما ورد في الأثر مما ظاهره تفسير **قُجَّ قُجَّ** باليهود و**چچچ** بالنصارى، فهو إشارة إلى أن في الآية تعريضًا بهذين الفريقين اللذين حقَّ عليهما هذان الوصفان؛ لأنَّ كُلاَّ منهما صار عَلَمًا فيما أُريد التعريض به فيه»^(١).

والذي يترجَّح هو القول الأوَّل أن **قُجَّ قُجَّ**: اليهود، و**چچچ**: النصارى؛ وهذا القول يعضُّده الدليل، ونقلُ الإجماع عليه. ويؤيِّد هذا القول أنَّه قول جمهور المفسرين، كما حكاه السمرقندي^(٢)، والقرطبي^(٣)، والشوكاني^(٤).

أمَّا ما ذهب إليه ابن كثير، وابن عاشور، وما نقله القرطبي من القول بتعميم الآية على كلِّ مَنْ شابه أحدَ الفريقين بجامع الاتحاد في العلة، فهذا لا يعد قدحًا في هذا الإجماع، بل هو استنباطٌ منه، ولا يختلف عن أصل القول الأوَّل. وبالنسبة لما حكاه القرطبي عن السلمي في حقائقه من قوله: «**قُجَّ قُجَّ**: هو من أسقط فرض هذه السورة في الصلاة و**چچچ**: عن بركة قراءتها»؛ فإنَّ تفسيره هذا ساقطٌ لا يعتد به ولا يلتفت إليه؛ ولذا قال القرطبي عنه: «وليس بشيء». وقال الماوردي: «وهذا وجه مردودٌ؛ لأنَّ ما تعارضت فيه الأخبار، وتقابلت فيه الآثار وانتشر فيه الخلاف، لم يُجزَّ أن يُطلق عليه هذا الحكم»^(٥).


(١) التحرير والتنوير: (١/٤٨).

(٢) تفسير السمرقندي: (١/٨٣).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (١/٢٣١).

(٤) فتح القدير: (١/١٨٦).

(٥) النكت والعيون: (١/٩٥).



مسألة: معنى الغضب في قوله تعالى: **جَفَّ قَفْجٌ**:

فسر القرطبي معنى الغضب من الله تعالى بأنه إرادة العقوبة؛ حيث قال: « والغضب في اللغة الشدة.

ورجلٌ غضوبٌ: أي شديد الخلق، والغضوب: الحية الحبيثة لشدها. والعصبة: الدرقة من جلد البعير يطوى بعضها على بعض، سُميت بذلك لشدها. ومعنى الغضب في صفة الله تعالى: **إرادة العقوبة**، فهو صفة ذات، وإرادة الله تعالى من صفات ذاته، أو نفس العقوبة، ومنه الحديث: ((إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ))^(١)، فهو صفة فعل^(٢).

الدراسة والترجيح:

قول القرطبي: « ومعنى الغضب في صفة الله تعالى: **إرادة العقوبة** »؛ فيه تأويل لصفة الغضب لله عن حقيقتها، والواجب إثبات صفة الغضب لله **تعالى** حقيقة على ما يليق به، من غير تمثيل، ولا تكييف، ولا تعطيل، ولا تحريف؛ كبقية صفاته من سمعه وبصره وقدرته وعلمه وغيرها، لقوله تعالى: **جَذُتْ تَذُتْ تَطُتْ** [الشورى: ١١]. فالقول: بأن معنى الغضب من الله **إرادة الانتقام**؛ ليس عليه دليل، بل هو تأويل باطل، وصرف للكلام عن ظاهره بلا مسوغ، وليس المعنى الذي أثبتته من أثبتته هنا بأولى من المعنى الذي نفاه، فإن من فسّر الغضب بإرادة الانتقام، وزعم أن الغضب عبارة عن غليان دم القلب، وذلك لا يليق بالله تعالى؛ فيقال له: غليان دم القلب في الآدمي أمر ينشأ عن صفة الغضب، لا أنه الغضب.

(١) الحديث أخرجه الترمذي في سننه، كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في فضل الصدقة: (٥٢/٣)، عن أنس بن

مالك **رضي الله عنه**، وقال الترمذي: « هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه »، وضعفه الألباني في: صحيح

وضعیف سنن الترمذي: (١٦٤/٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢٣١/١).

قال الشيخ ابن عثيمين: «وَعَضِبُ اللهُ سبحانه وتعالى صفةً من صفاته؛ لكنّها لا تماثل صفات المخلوقين؛ فنحن عندما نغضب تنتفخ الأوداجُ مِنّا، ويحمرُّ الوجه، ويقِفُ الشَّعر، ويفقدُ الإنسانُ صوابه؛ وهذه العوارض لا تكون في غضب الله؛ لأنَّ الله ليس كمثله شيء؛ بل هو غضبٌ يليقُ بالله وَعَبَّكُ دالٌّ على كمال عظمته، وسلطانه؛ وإذا قلنا بهذا، وسلّمنا أنَّ الغضبُ صفةٌ حقيقيَّةٌ برَّتْ بذلك ذمَّتنا، وصيرنا حسب ما أمر الله به، ورسوله..»

وفسّر أهلُ التحريف (غضب الله) بانتقامه، ولا يثبتونه صفةً لله وَعَبَّكُ؛ وفسّره آخرون بأنه إرادة الانتقام؛ فمعنى چِرْ رُ كچِ عِنْدَهُمْ: أراد أن ينتقم مِنْهُمْ!، وتفصيل ذلك مذكورٌ في كتب العقائد»^(١).



(١) تفسير القرآن الكريم: (١/٢٢٠)، عند تفسير قوله تعالى: چِرْ رُ كچِ عِنْدَهُمْ [البقرة: ٦١].

مسألة: القول في الحروف المقطعة في أوائل السور:

افتتح القرطبي تفسير قوله تعالى: ﴿أَجْزِلَ الْبَقَرَةَ: ١﴾، بِذِكْرِ أقوال العلماء في تأويل هذه الحروف التي بُدِئت بها بعض السور، ورجَّح أنَّ معنى هذه الأحرف من المُتشابه؛ فقال:

« اختلف أهل التأويل في الحروف التي في أوائل السور، فقال عامر الشعبي وسفيان الثوري وجماعة من المحدثين: هي سِرُّ الله في القرآن، والله في كُلِّ كتابٍ مِنْ كُتُبِهِ سِرٌّ. فهي من المُتشابه الذي انفرد الله تعالى بعِلْمِهِ، ولا يجب أن يُتكلّم فيها، ولكن نؤمن بها وتُمرّ كما جاءت، وروي هذا القول عن أبي بكر الصديق، وعليّ بن أبي طالب، رضي الله عنهما.

وذكر أبو الليث السمرقندي^(١) عن عمر وعثمان وابن مسعود أنهم قالوا: الحروف المقطعة من المكتوم الذي لا يُفسَّر».

ثم قال -بعد أن استعرض قول أبو بكر الأنباري في هذه المسألة-:

«...قلت: هذا القول في المُتشابه وحكمه، وهو الصحيح على ما يأتي بيانه في (آل عمران) إن شاء الله تعالى»^(٢).

الدراسة والترجيح:

هذه المسألة من المسائل التي كثرت فيها آراء العلماء، وتعدّدت أقوالهم، وقد انقسّم فيها العلماء على قسمين رئيسيين:

(١) انظر: بحر العلوم: (١/٧٤).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (١/٢٣٧-٢٣٨)، وكلامه في تفسير الآية السابعة من سورة آل عمران: (٤/١٦).

٣- القول الثالث: أنّها حروف من حروف المعجم، استغني بذكر ما ذكر منها عن ذكر بواقيها، أي إنّ القرآن مُؤلّفٌ من هذه الحروف المقطعة التي منها بناء كلامهم؛ ليكون عَجْزُهُم عنه أبلغ في الحجة عليهم، وهذا قول الفراء^(١)، وحكي عن المبرّد وقطرب^(٢)، ورجّحه الزمخشري^(٣)، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية^(٤)، وابن كثير^(٥)، كثير^(٥)، وابن عاشور^(٦)، وابن عثيمين^(٧).

قال العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-: «فهذا القول الذي اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، واختاره جمعٌ من أهل العلم هو الراجح: أنّ الحكمة من هذا ظهور إعجاز القرآن في أبلغ صورته؛ حيث إنّ القرآن لم يأتِ بجديد من الحروف؛ ومع ذلك فإن أهل اللّغة العربية عجزوا عن معارضته وهم البُلغاء الفُصحاء»^(٨).

٤- القول الرابع: أنّها فواتح يفتتح الله بها القرآن؛ بمعنى: أنّها تدل على انقضاء سورة وابتداء أخرى.

وهذا قول مروى عن مجاهد^(٩)، وبه قال أبو عبيدة^(١٠)، واختاره أبو جعفر النحاس^(١١).

٥- القول الخامس: أنّها تنبيه ليفتح المشركون أسماعهم للقرآن؛ إذ تواصلوا بالإعراض عنه.

وهذا قول مروى عن بعض أهل العربية^(١).

(١) انظر: معاني القرآن، للفراء: (٣٦٨/١).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن: (٢٣٧/١).

(٣) انظر: الكشف: (٩٧/١).

(٤) انظر: الفتاوى: (٤٣/١٣).

(٥) انظر: تفسير القرآن العظيم: (١٦١/١).

(٦) انظر: التحرير والتنوير: (٢٠٧/١).

(٧) انظر: تفسير القرآن الكريم: (٢٤/١).

(٨) المرجع السابق.

(٩) انظر: جامع البيان: (٢٠٥/١)، وتفسير ابن أبي حاتم: (٢٩/١)، ومعاني القرآن للنحاس: (٧٥/١).

(١٠) انظر: مجاز القرآن: (٢٧/١).

(١١) انظر: معاني القرآن: (٧٧/١).

الأول: التفسير بمحض الرأي الذي ورد النهي عنه، والوعيد عليه، وأهل العلم أحقّ الناس بتجنّبهِ، والصدّد عنه، والتنكّب عن طريقه، وهم أثقَى لله سبحانه من أن يجعلوا كتاب الله سبحانه مُلعبَةً لهم يتلاعبون به، ويضعون حماقات أنظارهم، وخزعبلات أفكارهم عليه.

الثاني: التفسير بتوقيف عن صاحب الشرع، وهذا هو المَهَيِّع^(١) الواضح، والسبيل القويم، بل الجادّة التي ما سواها مردوم، والطريقة العامرة التي ما عداها معدوم، فمن وجد شيئاً من هذا، فغير ملوم أن يقول بملء فيه، ويتكلم بما وصل إليه علمه، ومن لم يبلغه شيء من ذلك فليقل: لا أدري، أو الله أعلم بمراده، مع كونه ألفاظاً عربية، وتراكيب مفهومة، وقد جعل الله تتبّع ذلك صنيعُ الذين في قلوبهم زيغ، فكيف بما نحن بصدده؟، فإنّه ينبغي أن يقال فيه: إنّه متشابه المتشابه - على فرض أن للفهم إليه سبيلاً ولكلام العرب فيه مدخلاً -، فكيف وهو خارج عن ذلك على كل تقدير ...

فإن قلت: هل ثبت عن رسول الله ﷺ في هذه الفواتح شيء يصلح للتمسك به ؟ .

قلت: لا أعلم أن رسول الله ﷺ تكلم في شيء من معانيها ...

فإن قلت: هل يجوز الإقتداء بأحد من الصحابة قال في تفسير شيء من هذه الفواتح قولاً صحَّ إسناده إليه؟.

قلت: لا؛ لما قدمنا، إلا أن يُعلم أنّه قال ذلك؛ عن علمٍ أخذه عن رسول الله ﷺ، فإن قلت: هذا مما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا مدخل للغة العرب، فلم لا يكون له حكم الرفع؟.

قلت: تتزيل هذا منزلة المرفوع - وإن قال به طائفة من أهل الأصول وغيرهم - فليس مما ينشرح له صدور المنصفين، ولا سيما إذا كان في مثل هذا المقام، وهو التفسير لكلام الله سبحانه، فإنّه دخول في أعظم الخطر بما لا برهان عليه صحيح ...

ثم هاهنا مانع آخر وهو أن المروي عن الصحابة في هذا مختلف متناقض، فإن عملنا بما قاله أحدهم دون الآخر كان تحكماً لا وَجْهَ له، وإن عملنا بالجميع كان عملاً بما هو

(١) المَهَيِّع: -يفتح الميم وإسكان الهاء وفتح الياء- هو الطريق الواسع الواضح البين. انظر: لسان

متناقض ولا يجوز.

ثم هاهنا مانعٌ غير هذا المانع، وهو أنه لو كان شيءٌ مما قالوه مأخوذاً عن النبي ﷺ لا تَفَقُّوا عليه...، ثم لو كان عندهم شيءٌ عن النبي ﷺ في هذا لما تركوا حكايته عنه، ورفعَه إليه...»^(١).

وقال العلامة الآلوسي: «والذي يغلب على الظن أن تحقيق ذلك علمٌ مستور، وسيرٌ محجوبٌ، عجزت العلماء - كما قال ابن عباس - عن إدراكه، وقصرت خيول الخيال عن لحاقه»^(٢).

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي: «وأما الحروف المقطعة التي في أوائل السور، فالأسلمُ فيها السكوت عن التعرض لمعناها من غير مُستندٍ شرعيٍّ، مع الجزم بأن الله تعالى لم يُزلها عبثاً، بل لحكمة لا نعلمها»^(٣).

أمَّا الأقوال السابقة - غير هذا الذي ترجَّح - فإنَّها لا تخلو من انتقاد: فأما القول بأنها أسماءٌ للسور فقد ضعفه الزمخشري بأنَّ «القرآنَ نزل بلسان العرب، مصوباً في أساليبهم واستعمالاتهم، والعرب لم تتجاوز ما سمَّوا به مجموع اسمين، ولم يُسمَّ أحدٌ منهم بمجموع ثلاثة وأربعة وخمسة.

والقول بأنها أسماءٌ للسور حقيقة يخرج إلى ما ليس في لغة العرب، ويؤدي إلى صيرورة الاسم والمسمى واحداً»^(٤).

وأما القول بأنها حروف مقطعة من أسماء الله تعالى فضعفه ابن كثير؛ بأن العرب لا تحذف من الكلام شيئاً إلا وتركت عليه دليلاً، وما استشهد به على هذا القول من كلام العرب جارٍ على هذه القاعدة، وهو ما لا يوجد في القرآن.

(١) فتح القدير: (٣٩/١).

(٢) روح المعاني: (١٠٠/١).

(٣) تيسير الكريم الرحمن: (٣٩/١).

(٤) الكشف: (٩٨/١).

وأما القول بأن هذه الحروف إنما ذكرت ليعلم بها انقضاء سورة وابتداء أخرى فقد ضعّفه الحافظ ابن كثير -أيضاً-؛ بأن الفصل حاصل بدون هذه الأحرف في السور التي لم تذكر فيها، وحاصل فيما ذكرت فيه بالبسملة تلاوة وكتابة^(١).

وأما القول بأنها تنبيه ليفتح المشركون أسماعهم، فتقوم الحجة عليهم، فضعّفه الحافظ ابن كثير -أيضاً-؛ بقوله بعد أن ذكره: «...وهو ضعيف؛ لأنه لو كان كذلك لكان ذلك في جميع السور لا يكون في بعضها، بل غالبها ليس كذلك. ولو كان كذلك -أيضاً- لا ينفي الابتداء بها في أوائل الكلام معهم، سواء كان افتتاح سورة أو غير ذلك.

ثم إن هذه السورة والتي تليها -أعني (البقرة) و(آل عمران)- مدنيّتان ليستا خطاباً للمشركين...»^(٢).

وأما قول من قال: إنها حروف من حروف المعجم استغنى بذكر ما ذكر منها عن ذكر بواقيها فهو أقرب الأقوال الأخرى، وهو وإن لم يترجّح فليس ببعيد، والعلم عند الله تعالى.

* * *

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم: (١/١٦٠).

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم: (١/١٦٠).

مسألة: مجيء (ذلك) في قوله تعالى: **چب** **بچ** بمعنى (هذا):

رجَّح القرطبي أن (ذلك) في قوله تعالى: **چب** **بچ** **بچ** **بچ** [البقرة: ٢]. بمعنى: (هذا)؛ حيث قال:

« وقال مَعْمَرُ: **چب** **بچ** هذا القرآن... قلت: وقد جاء (هذا) بمعنى: (ذلك)، ومنه قوله **ﷺ** - في حديث أمّ حرام-: ((يركبون ثَبَجَ هذا البحر))^(١)؛ أي: ذلك البحر.»^(٢).

الدراسة والترجيح:

هذا القول الذي ارتضاه القرطبي من أن (ذلك) في قوله تعالى: **چب** **بچ** [البقرة: ٢]. بمعنى: (هذا)، هو قول عامّة المفسرين، وهو المروي عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبیر، والسديّ، ومقاتل بن حيان، واختاره الطبري^(٣)، والبغوي^(٤)، والرازي^(٥)، وابن كثير^(٦)، وابن عادل الحنبلي^(٧)، والشوكاني^(٨)، والشنقيطي^(٩)، وغيرهم. قال الإمام الطبري - بعد أن قرّر هذا القول -:

« فإن قال قائل: وكيف يجوز أن يكون (ذلك) بمعنى: (هذا)، و(هذا) لا شكّ إشارة إلى حاضرٍ مُعَيَّن، و(ذلك) إشارة إلى غائبٍ غير حاضرٍ ولا مُعَيَّن؟ قيل: جاز ذلك؛ لأنّ كُلَّ ما تَقَضَّى، بَقُرْبِ تَقَضِّيهِ مِنَ الإخبار فهو - وإن صار بمعنى غير الحاضر - كالحاضر عند المخاطب، وذلك كالرجل يحدث الرجل الحديث فيقول السامع: (إنّ ذلك والله لكَمَّا قُلْتَ)، و(هذا والله كما قُلْتَ)، و(هو والله كما ذَكَرْتَ)،

(١) تقدّم تخريج هذا الحديث وترجمة راويته وذكر معنى (ثَبَج) في ص (٧٩) من هذا البحث.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢٤٢/١-٢٤٣).

(٣) انظر: جامع البيان: (٩٢/١).

(٤) انظر: معالم التنزيل: (٨٧/١).

(٥) انظر: مفاتيح الغيب: (٧٦/١).

(٦) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٩٤/١).

(٧) انظر: اللباب في علوم الكتاب: (٧٠/١).

(٨) انظر: فتح القدير: (٩٥/١).

(٩) انظر: دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب: ص (١٢).

يعني: أنا هذا»^(١).

وقال بعض المفسرين: إن الإشارة بـ(ذلك) في قوله تعالى: **چب ب چ** هو على بابه؛ إشارة إلى غائب، واختلف في ذلك الغائب:

ف قيل: ما قد كان نزل من القرآن. وقيل: التوراة والإنجيل.

وقيل: اللوح المحفوظ؛ أي الكتاب الذي هو القدر.

وقيل: إن الله قد كان وعَد نبيّه أن يُتزل عليه كتابًا لا يمحوه الماء، فأشار إلى ذلك الوعد. وقيل: إن الله قد كان وعد أهل الكتاب أن يتزل على محمد كتابًا فالإشارة إلى ذلك الوعد. وقيل: إن الإشارة إلى حروف المعجم في قول من قال: **چأچ** حروف المعجم التي تحديتكم بالنظم منها^(٢).

والذي يترجح هو القول الأول؛ لأن عليه جمهور المفسرين، وله ما يعضده من اللغة، و«حَمَلْمَعَانِي كَلَامِ اللَّهِ عَلَى الْغَالِبِ مِنْ أَسْلُوبِ الْقُرْآنِ وَمَعَهُودِ اسْتِعْمَالِهِ أَوْلَى مِنَ الْخُرُوجِ بِهِ عَنْ ذَلِكَ»^(٣)، كما أن هذا القول أنسب لمقام القرآن الكريم؛ لما فيه من الإشارة إلى رفعة وعلو منزلته - كما تقدّم - . أمّا الأقوال الأخرى فتتقصها الأدلة، والله تعالى أعلم.

مسألة: معنى الريب في قوله تعالى: **چب ب چ**:

رجّح القرطبي أن معنى **چب ب چ** لا شك؛ حيث قال عند تفسير هذه الجملة: «**چب ب چ** نفياً عام؛ ولذلك نُصِبَ (الرَّيْبُ) به. وفي (الريب) ثلاثة معانٍ: أحدها: الشك؛ قال عبد الله بن الزُّبَيْرِ^(٤): ليس في الحقِّ يا أُمَيْمَةَ رَيْبٌ إنما الريب ما يقول الجهول وثانيها: التُّهْمَةُ؛ قال جميل^(١):

(١) دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب: ص(١٢).

(٢) انظر جميع هذه الأقوال، وغيرها في: النكت والعيون: (٤٤٨/١)، ومعاني القرآن للنحاس: (٧٨/١)، وزاد

المسير: (٩٨/١)، والمحرر الوجيز: (١٢٣/١)، والجامع لأحكام القرآن: (٢٤٣/١-٢٤٤)

(٣) قواعد الترجيح عند المفسرين: (١٧٢/١).

(٤) هو عبد الله بن الزُّبَيْرِ بن قيس بن سعد القرشي السهمي، كان من أشدّ الناس عداوةً على رسول الله ﷺ وأصحابه، بلسانه ونفسه ثمّ أسلم عام الفتح وحسن إسلامه، واعتذر إلى رسول الله ﷺ، فقبل عذره. انظر: الإصابة: (١٨٠/٦)، والاستيعاب: (٢٣/٣).

قالت بُثينة يا جميل أربَّتني فقلت كِلانا يا بُثينُ مُريبُ
وثالثها: الحاجة؛ قال^(٢):

قضينا من تهامة كُلَّ رَيْبٍ وخَيْرَ ثم أجمعنا السيوفنا
فكتاب الله تعالى لا شكَّ فيه ولا ارتياب^(٣).

الدراسة والترجيح:

وافق القرطبي جمهورَ المفسرين في القول بأنَّ (الرَّيب) بمعنى (الشكِّ).
ونقل ابن أبي حاتم في تفسيره الإجماع على هذا التأويل؛ فقد روى بسنده عن أبي
الدرداء رضي الله عنه قال: (الرَّيب: يعني الشكُّ؛ من الكُفر)، ثم قال: «قال أبو محمد:
ولا أعلم في هذا الحرف اختلافاً بين المفسرين...»^(٤).
ولم يتقلَّ أحدٌ من المفسرين خلافاً لهذا الذي ذكره ابن أبي حاتم^(٥).
وكذلك قال أهل المعاني^(٦). قال النحاس: «وكذا هو عند أهل اللغة»^(٧).
وهناك قولٌ ثانٍ في أنَّ (الرَّيب): بمعنى التهمة^(٨).
والقول الثالث: أنَّه بمعنى الحاجة^(٩).
والذي يترجَّح - والله أعلم - هو القول الأوَّل - وهو مارجَّحه القرطبي وغيره -؛

(١) هو جميل بن عبد الله بن معمر، أبو عمرو العذري، صاحب (بُثينة)، يقال: مات سنة ٨٢هـ، وقيل:
بل عاش حتى وفد على عمر بن عبدالعزيز. انظر: سير أعلام النبلاء: (٤/١٨١). والبيت المذكور في
ديوانه: ص ٢٩.

(٢) قائله كعب بن مالك، كما في اللسان: (٣/٧٦)، والصحاح: (١/٥٣).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (١/٢٤٥-٢٤٦).

(٤) تفسير ابن أبي حاتم: (١/٣١).

(٥) انظر: جامع البيان: (١/٢٢٨)، والكشاف: (١/١٩)، ومفاتيح الغيب: (٢/٢١)، وتفسير القرآن
العظيم: (١/٣٩)، والدر المنثور: (١/٦٠)، وفتح القدير: (١/٣٣).

(٦) انظر: معاني القرآن وإعراجه للزجاج: (١/٦٨)، ومعاني القرآن للنحاس: (١/٧٩).

(٧) معاني القرآن، للنحاس: (١/٧٩).

(٨) النكت والعيون: (١/٦٧).

(٩) انظر: تفسير القرآن العظيم: (١/٣٩)، وفتح القدير: (١/٣٣).

لنقل الإجماع عليه، وكذلك فإنه المتبادر إلى الذهن من سياق الآية.
أمّا ما ذكر من تأويل الرّيب بالتهمة، فإن الرّيب يقع على الشكّ والتهمة، وبينهما تقارب في المعنى، فيكون من باب اختلاف التنوع.
قال الجوهري: «الريب: الشكُّ، والاسمُ: الرّيبة، بالكسرة: وهي التهمة والشكُّ»^(١).
والشكُّ»^(١).

وقال الرازي: «إنّ الرّيب قريبٌ من الشك، وفيه زيادة؛ كأنه ظنُّ سوء، تقول: رابني أمرُ فلانٍ، إذا ظننتَ به سوءاً»^(٢).

فأشار إلى وجود الزيادة في الرّيب، وهي سوء الظنّ، التي هي حقيقة التهمة، وقد صرّح بعض المفسّرين بذلك؛ قال السمين الحلبي: «الريب: الشك مع تهمة»^(٣).

أمّا ما ذكره بعض المفسّرين من أنّ الرّيب يأتي لمعنى الحاجة، فإنما ذكره في معرض ذكر معاني الرّيب اللغوية، وليس مرادهم تفسير الرّيب الوارد في الآية.

وقد ذكر بعض المفسّرين الفرق بين الرّيب والشك، وذلك لا يؤثّر -أبداً- على تفسير الرّيب بالشك؛ لأنّ المراد بالتفسير تقريبُ المعنى وإيضاحه، لا أنّ ذات اللفظة المُفسّرة مطابقةٌ تمام المطابقة للفظة المُفسّرة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -مُبيِّناً أنواع الاختلاف عند السلف-: «ومن الأقوال الموجودة عنهم [أي: عن السلف] -ويجعلها بعض الناس اختلافاً- أن يُعبّروا عن المعاني بألفاظ متقاربة لا مترادفة، فإن الترادف في اللغة قليل، وأمّا في ألفاظ القرآن فإنما نادرٌ وإمّا معدوم، وقلّ أن يُعبّر عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدّي جميع معناه، بل يكون فيه تقريب لمعناه، وهذا من أسباب إعجاز القرآن»^(٤).

ثم ذكر أمثلة لذلك ومنها: تفسير الرّيب بالشك؛ حيث قال عنه: «فهذا تقريب، وإلا فالريب فيه اضطراب وحركة كما قال: (دع ما يريُّك إلى ما لا يريُّك)^(٥)..

(١) الصحاح: (١٤١/١).

(٢) مفاتيح الغيب: (٢١/٢).

(٣) الدر المصون: (٨٥/١-٨٦).

(٤) مجموع الفتاوى: (٣٤١/١٣)، رسالة "مقدمة في أصول التفسير" ضمن مجموع الفتاوى.

(٥) الحديث أخرجه أحمد في مسنده، مُسنَد أهل البيت، مُسنَد الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام: (٢٠٠/١)،

عليه السلام: (٢٠٠/١)، والترمذي في سننه، كتاب: صفة القيامة والرفائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، باب: من

فكما أنّ اليقين ضمن السكون والطمأنينة، فالريب ضدّه ضمن الاضطراب والحركة،
ولفظ الشك وإن قيل: إنّهُ يستلزم هذا المعنى؛ لكنّ لفظه لا يدلُّ عليه»^(١).
وعلى كلّ فمعنى چپ پچپ أي: أنّ هذا الكتاب -وهو القرآن- لا شك
فيه أنّه نزلَ من عند الله تعالى^(٢).



وَرَعِيهِ ﷺ: (٤/٦٦٨)، وقال: "حسن صحيح"، والنسائي في سننه كتاب: آداب القضاة، باب: الحكم
بإتفاق أهل العلم: (٨/٣٢٧)، وصحّحه الألباني في: صحيح الترغيب وللترهيب: (٢/٦٥).
(١) مجموع الفتاوى: (١٣/٣٤١) رسالة "مقدمة في أصول التفسير" ضمن مجموع الفتاوى. وانظر: الإجماع
في التفسير: (ص ١٤٤).
(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن: (١/٢٤٦)، وتفسير القرآن العظيم: (١/٣٩).

مسألة: معنى (الغيب) في قوله تعالى: چ پ ن ن چ:

رجَّح القرطبي أنّ معنى (الغيب) يُعْمُ كُلُّ مَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِمَّا لَا تَهْتَدِي إِلَيْهِ العقول؛ حيث قال حين تفسيره لهذه الكلمة:

« واختلف المفسرون في تأويل الغيب هنا؛ فقالت فرقة: الغيب في هذه الآية: الله سبحانه، وضعّفه ابن العربي، وقال آخرون: القضاء والقدر، وقال آخرون: القرآن وما فيه من الغيوب، وقال آخرون: الغيب: كل ما أخبر به الرسول ﷺ مما لا تَهْتَدِي إِلَيْهِ العقول من أشراط الساعة، وعذاب القبر، والحشر، والنشر، والصراط، والميزان، والجنة، والنار.

قال ابن عطية: (وهذه الأقوال لا تتعارض بل يقع الغيب على جميعها)^(١).

قلت: وهذا هو الإيمان الشرعي المشار إليه في حديث جبريل عليه السلام حين قال للنبي ﷺ: فأخبرني عن الإيمان؟ قال: ((أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ؛ قَالَ: صَدَقْتَ...)) وذكر الحديث^(٢) «...»^(٣).

الدراسة والترجيح:

(١) المحرر الوجيز: (١/٨٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: التفسير، باب قوله تعالى: چ □ □ □

[لقمان: ٣٤]: (٣/٨٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب بين الإسلام والإيمان

والإحسان: (١/١٣٤)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (١/٢٥٢).

القول بأن المراد بالغيب هنا كل ما غاب عن الأعين -مِمَّا يجب الإيمان به- هو قولُ
 عامّة المفسّرين، ونُسب هذا القول إلى ابن عباس^(١)، وقد صرّح به ابن عطية^(٢)،
 وأبو حيان الأندلسي^(٣)، وابن كثير^(٤)، والشوكاني^(٥)، وابن عاشور^(٦)، وغيرهم.
 قال أبو حيان - في مُجْمَلِ عَرْضِهِ للأقوال في تأويل الغيب - :«...أو متعلّق بما أخبر
 به الرسول ﷺ من تفسير الإيمان حين سئل عنه، وهو: الله وملائكته وكتبه ورسله
 واليوم الآخر والقدر، خيره وشره، وإيَّاه نختار؛ لأنه شرّح حال المتقين بأنهم الذين
 يؤمنون بالغيب»^(٧).

وقد نقل الإمام الرازي قولين في معنى (الغيب)؛ فقال:

« في قوله تعالى: چث ن چقولان:

الأوّل: وهو اختيار أبي مسلم الأصفهاني أنّ قوله: چث چ صفة المؤمنين، معناه
 أنّهم يؤمنون بالله حال الغيب كما يؤمنون به حال الحضور، لا كالمنافقين الذين إذا
 لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا: إنا معكم إنما نحن
 مستهزئون. ونظيره قوله تعالى: چ□ □ □ □ □ چ [يوسف: ٥٢] ويقول
 الرّجلُ لغيره: نعم الصديق لك فلان بظهر الغيب، وكلُّ ذلك مدحٌ للمؤمنين بكون
 ظاهرهم موافقاً لباطنهم، ومباينتهم لحال المنافقين الذين يقولون بأفواههم ما ليس في
 قلوبهم.

واحتجّ أبو مسلم على قوله بأمر:

الأوّل: أنّ قوله: چٹ ٹ ڈ ٹ ف ف ف ف ف ف ف ف [البقرة: ٤]، إيمانٌ
 بالأشياء الغائبة، فلو كان المراد من قوله: چپ ن چ هو الإيمان بالأشياء الغائبة
 لكان المعطوف نفس المعطوف عليه، وأنّه غير جائز.

(١) انظر: معالم التنزيل: (١/٩٤).

(٢) انظر: المحرر الوجيز: (١/٨٤).

(٣) انظر: البحر المحيط: (١/١٢٨).

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم: (١/٥٤).

(٥) انظر: فتح القدير: (١/٣٤).

(٦) انظر: التحرير والتنوير: (١/١٥٧).

(٧) البحر المحيط: (١/١٢٨).

وقد وردت للسلف عباراتٌ أخرى - كما ذكر القرطبي وغيره - في تأويل معنى (الغيب)^(١).

والدلالة اللفظية لمادة: (غيب) تدلُّ على الستر والخفاء، قال ابن فارس: « (غيب): الغين والياء أصلٌ صحيحٌ؛ يدلُّ على تَسْتَرِ الشيء عن العيون، ثم يقاسُ عليه من ذلك: (الغيب)، وغاب الرجل عن بلده، وأغابت المرأة إذا غاب بعلها، ووقعنا في غيبة وغيابة، أي: هَبَطَ من الأرض يغاب فيها ... والغابة الأجمّة؛ وسُمِّيَتْ بذلك لأنه يغاب فيها، والغيبة الواقعة في الناس من هذا؛ لأنها لا تقال إلا في غيبة»^(٢). والمتأمل لهذا المعنى يلاحظ أنّ ما ذكره المفسرون من أقوال إنما هو أمثلة لما يجب الإيمان به مما غاب عنا وأخبرنا به الرسول ﷺ، كوجود الله ﷻ، وما له من أسماء وصفات، وما قدره أزلاً من أمور الدنيا، وأمور الآخرة كلها.

قال الحافظ ابن كثير: « وأما الغيب المراد ههنا فقد اختلفت عبارات السلف فيه وكلها صحيحة ترجع إلى أنّ الجميع مرادٌ...»، ثم ذكر أقوالهم في ذلك، ثم قال - بعد سرد الأقوال معزّوةً إلى قائلها -: « فكلّ هذه متقاربة في معنى واحد؛ لأنّ جميع هذه المذكورات من الغيب الذي يجب الإيمان به»^(٣).

وقال ابن عاشور: « والمراد بالغيب ما لا يُدْرِك بالحواسّ، ممّا أخبر الله به الرسول ﷺ صريحاً بأنه واقعٌ أو سيقع، مثل وجود الله، وصفاته، ووجود الملائكة، والشياطين، وأشراط الساعة، وما استأثر الله بعلمه... وإنّ فُسِّرَ الغيب بالاسم - وهو ما غاب عن الحِسِّ من العوالم العلوية والأخروية - كانت الباء متعلقة بـ (يؤمنون)، فالمعنى حينئذ: الذين يؤمنون بما أخبر به من غير عالم الشهادة؛ كالإيمان بالملائكة، والبعث، والروح، ونحو ذلك... وهذه كلها من عوالم الغيب»^(٤).

ومن هنا نُدْرِك أنّ الاختلاف المذكور إنّما هو اختلاف تنوع؛ حيث ذكر كلٌّ من أصحاب هذه الأقوال فرداً من أفراد الغيب؛ فيجب حمل ذكره له على المثال لا الحصر.

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن: (٢٥٢/١)، وزاد المسير: (٧٦/١).

(٢) معجم المقاييس في اللغة: (ص ٨١٨).

(٣) تفسير القرآن العظيم: (٤٣/١).

(٤) التحرير والتنوير: (١/ ٢٢٨ - ٢٣٠).

وهذا كثيرٌ في تفاسير السلف كما أشار إليه شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: «والخلاف بين السلف في التفاسير قليل وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير وغالب ما يصحُّ عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع لا اختلاف تضادٍّ؛ وذلك صنفان:

أحدهما: أن يعبرَ كلُّ واحدٍ منهم عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه، تدلُّ على معنى في المسمى غير المعنى الآخر، مع اتحاد المسمى كما قيل في اسم السيف: الصارم والمهند.

الصنف الثاني: أن يذكُرَ كلُّ منهم من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل وتنبية المستمع على النوع لا على سبيل الحدِّ المطابق للمحدود في عمومه وخصوصه»^(١).

والخلاف المذكور في هذه المسألة هو من هذا الصنف الثاني. ومن القواعد التي قررها كثيرٌ من العلماء أنه إذا احتمل اللفظ عدَّةَ معانٍ، ولم يمتنع إرادة الجميع، حُمِلَ عليها^(٢). وبهذا يظهر جلياً صحَّة ما رجَّحه القرطبي من شمول معنى الغيب لجميع ما ذُكِر، والله أعلم.

* * *

(١) مقدمة في أصول التفسير: ص(١٢).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى: (١١/١٥)، والتحرير والتنوير: (٩٣/١).

مسألة: معنى إقامة الصلاة في قوله تعالى: **چُذُّ نَ چ:**

رَجَّحَ القرطبي أنّ معنى إقامة الصلاة المذكورة في قول الله تعالى: **چ □ □ چ أي:**
أداؤها بأركانها وسُنَنِها وهيئاتها في أوقاتها؛ حيث قال عند تفسيرها:
« وإقامة الصلاة: أداؤها بأركانها وسُنَنِها وهيئاتها في أوقاتها على ما يأتي بيانه.
يُقال: قام الشيء؛ أي: دام وثبت. وليس من القيام على الرَّجْلِ، وإنما هو من قولك:
قام الحق؛ أي: ظهر وثبت، قال الشاعر:

وقامت الحربُ بنا على ساق^(١)

وقال آخر:

وإذا يُقال أتيتم لم يبرحوا حتى تُقيم الخيلُ سوقَ طعان^(٢)
وقيل: (يُقيمون): يدعمون، وأقامه؛ أي: أدامه، وإلى هذا المعنى أشارَ عُمَرُ بقوله: (مَنْ
حَفِظَهَا وحافظ عليها، حَفِظَ دِينَهُ، وَمَنْ ضَيَّعَهَا، فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضَيَّعَ)^(٣) «^(٤).

الدراسة والترجيح:

ما رجَّحه القرطبي -من القول أنّ معنى إقامة الصلاة: أداؤها- هو قول الطبري^(٥)،
والبغوي^(٦)، وابن عطية^(٧)، ورجَّحه الشوكاني^(٨)، والآلوسي^(٩)،

(١) هذا بيت من الرجز المشطور، لأيعرف قائله، وأوله: [صَبْرًا عَنَّا إِنَّهُ شَرٌّ بَاقٌ ... قَدْ سَنَّ لِي قَوْمُكَ
ضَرْبَ الْأَعْنَاقِ]، وقد استشهد به معظم المفسرين. انظر: روح المعاني: (٩٨/١).

(٢) البيت للمرّار بن سعيد الفقعسي الأسدي. انظر: شرح الرضي على الكافية: (٢٦٠/٣).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: الصلاة، باب: وقوت الصلاة: (٦/١)، وعبدالرزاق في المُصَنَّفِ،

كتاب: الصلاة، باب: المواقيت: (١٤١/١)، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب: الصلاة، باب: باب كراهية

تأخير العصر: (٤٤٥/١)، وضعفه الألباني في مشكاة المصابيح: (١٢٩/١).

(٤) الجامع لأحكام القرآن: (٢٥٣/١).

(٥) انظر: جامع البيان: (٨٧/١).

(٦) انظر: معالم التنزيل: (٩٣/١).

(٧) انظر: المحرر الوجيز: (١٤٦/١).

(٨) انظر: فتح القدير: (٨٧/١).

(٩) انظر: روح المعاني: (٩٨/١).

والسعدى^(١)، وابن عثيمين^(٢).

وقالوا: إنما عبّر عن الأداء بالإقامة؛ لأنّ القيام بعضُ أركانها؛ كما عبّر عنها بالقنوت وبالركوع وبالسجود، وقالوا: سَبَّحَ إذا صلى؛ لوجود التسبيح فيها^(٣).
وفي تفسير إقامة الصلاة بهذا المعنى « حملٌ لكلام الله سبحانه وتعالى على أحسن محامله؛ حيث إنّه المناسب لترتيب الهدى الكامل والفلاح التامّ الشامل، وفيه المدح العظيم والثناء العميم»^(٤).

وقال بعض المفسرين إن معنى إقامة الصلاة: إدامتها.

وممن قال بذلك: أبو الليث السمرقندي^(٥)، وأبو جعفر النحاس^(٦)، والثعلبي^(٧).
وقد استدلوا لهذا القول بأدلةٍ منها:

١ - اللغة: فالإقامة؛ من قامت السوق إذا نفقت، وإقامتها نفاقها؛ لأنّ الصلاة إذا حُوِّفَتْ عليها كانت كالشيء النافق الذي تتوجّه إليه الرغبات وتداوم مُلَازِمَتَهُ، وإذا أُضِيعَتْ كانت كالشيء الكاسد الذي لا يُرْغَبُ فيه^(٨).

٢ - أنّ الله تعالى أمرَ بالمحافظة على الصلاة وإدامتها في آياتٍ أُخْرَى؛ كما في قوله تعالى:
چڑ ک ک ک کچ [المعارج: ٢٣]، وقوله سبحانه: چ □ □ □ □ چ [المعارج:
٣٤] ^(٩).

والذي يترجّح - والله أعلم - هو الجمع بين هذه الأقوال؛ إذ لا تنافر بينها، فإنّ المقيم للصلاة - الذي يستحقّ المدح والثناء من الله تعالى على هذه الإقامة - هو من يؤدّي

(١) انظر: تيسير الكريم الرحمن: (٩٨/١).

(٢) انظر: تفسير القرآن الكريم: (٣٠/١).

(٣) انظر: مفاتيح الغيب: (٩٤/١).

(٤) روح المعاني: (٨٥/١).

(٥) انظر: بحر العلوم: (٢٣/١).

(٦) انظر: معاني القرآن: (٨٣/١).

(٧) انظر: الكشف والبيان: (١٤٢/١).

(٨) انظر: مفاتيح الغيب: (١٦٢/١).

(٩) المرجع السابق.

هذه الصلاة، ويداوم على أدائها في أوقاتها بشروطها وأركانها وواجباتها، وهذا القول هو الذي رجحه القرطبي.

وهذا القول يتأيد بقاعدة: إذا احتمل اللفظ عدّة معانٍ، ولم يمتنع إرادة الجميع، حُمِلَ عليها^(١).

قال الإمام الرازي -بعد أن استعرض الأقوال الواردة في تفسير قوله تعالى **چذ ذچ**: «واعلم أن الأوّلَى حَمَلُ الكَلَامِ على ما يَحْصُلُ مَعَهُ مِنَ الثَّناءِ العَظِيمِ، وذلك لا يحصل إلا إذا حَمَلْنَا الإِقامةَ على إِدَامَةِ فِعْلِهَا مِنْ غَيْرِ خَلَلٍ فِي أركانها وشرائطها؛ ولذلك فإن القِيمَ بأرزاق الجُنْدِ إنما يوصف بكونه قِيَمًا إذا أعطى الحقوق مِن دون بَخْسٍ وَنَقْصٍ؛ ولهذا يوصف الله تعالى بأنه (قائِمٌ) و(قِيومٌ)؛ لأنه يجب دوام وجوده؛ ولأنه يدوم إدرار الرزق على عباده»^(٢).

* * *

(١) انظر: مجموع الفتاوى: (١٥/١١)، والتحرير والتنوير: (٩٣/١).

(٢) مفاتيح الغيب: (١٦٢/١)، وانظر: الكشاف، للزمخشري: (٤٥/١).

مسألة: اشتقاق اسم (الصلاة) في قوله تعالى: **جِدْ نَجْدًا**

رجَّح القرطبي أنَّ (الصلاة) مشتقةٌ من الدعاء؛ حيث قال عند تعرُّضه للأقوال الواردة في اشتقاق هذه الكلمة:

« الصلاة أصلها في اللغة: الدعاء، مأخوذةٌ من صَلَّى يُصَلِّي، إذا دعا، ومنه قوله ﷺ: ((إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ))^(١)، أي: فليدعُ.

وقال بعض العلماء: إنَّ المراد الصلاة المعروفة، فيُصَلِّي ركعتين وينصرف، والأوَّل أشهر، وعليه من العلماء الأكثر...، ولما ولدت أسماء^(٢) عبد الله بن الزبير^(٣) أرسلتهُ إلى النبي ﷺ، قالت أسماء: ثم مَسَحَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ^(٤)، أي: دعا له.

وقال تعالى: **جِدْ نَجْدًا** [التوبة: ١٠٣]، أي: ادعُ لهم...، وقال قومٌ: هي مأخوذةٌ من الصَّلَا، وهو عِرْقٌ في وَسَطِ الظَّهْرِ ويفترق عند العَجَبِ فيكْتَنِفُه...، وقيل: هي مأخوذةٌ من اللزوم، ومنه: صَلَّيَ بالنار إذا لزمها، ومنه **جِدْ نَجْدًا** [الغاشية: ٤]...، وقيل: هي مأخوذةٌ من صَلَّيت العود بالنار: إذا قَوْمْتَهُ وَلَيَّتَهُ بالصلاء...^(٥).

الدراسة والترجيح:

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: الأمر بِإِجَابَةِ الدَّاعِي إِلَى دَعْوَةٍ: (٢٧٩/٧)، ولفظه: ((إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ)).

(٢) هي أسماء بنت عبد الله بن عثمان التيميَّة والدة عبد الله بن الزبير بن العوام، وهي بنت أبي بكر الصديق، أسلمت قديمًا توفيت بعد ابنها عبد الله بلبال، سنة ٧٣هـ. انظر: سير أعلام النبلاء: (١٠٨٦/١)، والإصابة: (١٢/٨).

(٣) هو عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي، أبو بكر، فارس قريش في وقته، أول مولود بعد الهجرة، من خطباء قريش المعدودين، قتله الحجاج بن يوسف سنة ٧٣هـ. انظر الاستيعاب: (٩٥٠/٢)، وصفة الصفوة: (٣٧٧/١)، وأسد الغابة: (٢٤٢/٣).

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الآداب، باب: اسْتِحْبَابِ تَحْنِيكِ المَوْلُودِ عِنْدَ وِلَادَتِهِ وَحَمْلِهِ إِلَى صَالِحٍ يُحَنِّكُهُ: (١٧٤/٣).

(٥) الجامع لأحكام القرآن: (٢٥٨/١-٢٦٠).

قال ابن عاشور: «ومما يؤيد أنها مُشْتَقَّةٌ مِنْ هذا كتابتها بالواو في المصاحف؛ إذ لولا قصد الإشارة إلى ما اشْتُقَّتْ منه ما كان وجهٌ لكتابتها بالواو، وهم كتبوا چچ وچبچ وچنچ بالواو إشارة إلى الأصل»^(١).

وقد ردّ الفخر الرازي على الزمخشري - في اختياره لهذا الرأي - بقوله: «إنّ هذا الاشتقاق الذي ذكره صاحب الكشاف، يُفْضِي إلى طَعْنٍ عَظِيمٍ في كون القرآن حُجَّةً؛ وذلك لأنّ لفظ الصلاة من أشدّ الألفاظ شُهْرَةً، وأكثرها دوراناً على ألسنة المسلمين، واشتقاقه من تحريك الصَّلَوَيْنِ مِنْ أبعد الأشياء اشتهاً فيما بين أهل النقل. ولو جَوَّزْنَا أن يقال: مَسْمَى الصلاة في الأصل ما ذكره، ثم إنّه خفي ودَرَسَ حتى صار بحيث لا يعرفه إلاّ الآحاد، لكان مثله في سائر الألفاظ جائزاً، ولو جَوَّزْنَا ذلك لما قطعنا بأنّ مراد الله تعالى من هذه الألفاظ ما تتبادر أفهامنا إليه من المعاني في زماننا هذا لاحتمال أنّها كانت في زمان الرسول ﷺ موضوعةً لمعانٍ أُخْرٍ، وكان مراد الله تعالى منها تلك المعاني إلاّ أنّ تلك المعاني خفيت في زماننا واندثرت كما وقع مثله في هذه اللفظة؛ فلمّا كان ذلك باطلاً بإجماع المسلمين علمنا أنّ الاشتقاق الذي ذُكِرَ مردودٌ باطل»^(٢).

كما انتقد ابن كثير هذا الرأي بقوله: «وفيه نظر... واشتقاقها من الدعاء أصحُّ وأشهر»^(٣).

فالذي يترجّح - والله أعلم - القول الأوّل وهو الذي رجّحه القرطبي؛ وذلك لشهرته، وصحة أدلته.

* * *

(١) التحرير والتنوير: (٢٣٣/١).

(٢) مفاتيح الغيب: (٣٣/٢).

(٣) تفسير القرآن العظيم: (٧٥/١).

مسألة: المراد بالصلاة في قوله تعالى: **جُنُودًا**؛

رجَّح القرطبي أنَّ الصَّلَاةَ المقصودة في قوله تعالى: **جُنُودًا** في الفرائض والنوافل؛ فقال:

« واختلف في المراد بالصلاة هنا؛ فقليل: الفرائض. وقيل: الفرائض والنوافل معًا. وهو الصحيح؛ لأنَّ اللفظ عامٌّ، والمتَّقي يأتي بهما»^(١).

الدراسة والترجيح:

وافق القرطبي في القول بأنَّ المراد بـ(الصلاة) في هذا الموضع: الفرائض والنوافل، جمهور المفسرين^(٢)، وهو اختيار السعدي^(٣)، وابن عثيمين؛ حيث قال: «والمراد بـ(الصلاة) هنا الجنس؛ فتعمُّ الفريضة، والنافلة»^(٤).

وفي المسألة قولٌ ثانٍ روي عن ابن عباس^(٥)، والضحاك^(٦)، ومقاتل^(٧). واختار هذا القول الطبري^(٨)، وابن أبي زمنين^(٩)، والبغوي^(١٠)،

والرازي^(١١)، والحاازن^(١)، وابن عادل^(٢).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١/٢٦١).

(٢) انظر: البحر المحيط: (١/١٢٢).

(٣) انظر: تيسير الكريم الرحمن: (١/١٢٢).

(٤) انظر: تفسير القرآن الكريم: (١/٣٠).

(٥) انظر: فتح القدير: (١/١٢١)، وروح المعاني: (١/١٨٩).

(٦) انظر: جامع البيان: (١/١٨٩).

(٧) انظر: زاد المسير: (١/١٦٢)، و البحر المحيط: (١/١٢٢)..

(٨) انظر: جامع البيان: (١/١٨٩).

(٩) انظر: تفسيره: (١/١٢٢).

(١٠) انظر: معالم التنزيل: (١/٢٢٧).

(١١) انظر: مفاتيح الغيب: (١/١٩٥).

فقالوا: إنّ المراد بها الصلوات الخمس المفروضة، وإنّ كانت الصلاة ذُكرت هنا بلفظ الإفراد، فالمراد جمع الصلوات المفروضة؛ وذلك مثل قوله تعالى: **جِيءَ بِذِكْرِ ذِي الْقُرْبَىٰ** [البقرة: ٢١٣] والمراد: **أُنزِلَ مَعَهُمُ الْكُتُبَ**؛ فعبّر بالفرد عن الجمع^(٣).

واستدلّ -على أنّ المراد الصلوات المفروضة- بأنّ الصلوات المفروضة هي التي يقع الفلاح على مَنْ حافظ عليها، لأنّه **صَلَّىٰ** لما بيّن للأعرابيّ صِفَةَ الصلاة المفروضة؛ قال الأعرابي: «والله لا أزيدُ عليها ولا أنقصُ منها» فقال **صَلَّىٰ**: ((أَفَلَحَ إِنْ صَدَقَ))^(٤).

والذي يترجّح -والعلمُ عند الله تعالى- هو القول الأوّل القائل بأنّ المراد بـ(الصلاة) هنا يعمُّ الفرائض والنوافل؛ لأنّ القول بالعموم أولى، ومن المعلوم أنه (يجب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نصٌّ بالتخصيص)^(٥).

أمّا استدلال أصحاب القول الثاني بأنّ الصلوات المفروضة هي التي يقع الفلاح على مَنْ حافظ عليها، فذلك لا يتعارض مع هذا القول؛ فإنّ المتّقي يأتي بهما كما قال القرطبي؛ فيقع عليه الفلاح من باب أولى، والله أعلم.

* * *

(١) انظر: تفسير الخازن: (١٨٩/١).

(٢) انظر: اللباب في علوم الكتاب: (١٣٩/١).

(٣) انظر: معالم التنزيل: (٩٨/١)، واللباب في علوم الكتاب: (١٣٩/١).

(٤) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: الزكاة من الإسلام: (٣٥٣/١)، ومسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام: (٨٣/١)، عن طلحة بن

عبيدالله **رَضِيَ** عنه. وانظر: مفاتيح الغيب: (١٨٤/١)، وروح المعاني: (١٦٢/١).

(٥) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٥٣٧/٢).

مسألة: معنى (الرِّزْق) في قوله تعالى: **جِث تَنْتَجِ** [البقرة: ٣]:

رجَّح القرطبي بطلان قول المعتزلة^(١): (إن الرِّزْق يُطلق على الحلال فقط، ولا يُسمَّى الحرام رِزْقًا)؛ حيثُ قال:

« والرِّزْقُ عند أهلِ السُّنَّةِ ما صحَّ الانتفاع به حلالاً كان أو حراماً، خلافاً للمعتزلة في قولهم: إنَّ الحرام ليس برِزْقٍ؛ لأنه لا يصحُّ تملكه، وإنَّ الله لا يرزق الحرام وإنما يرزق الحلال، والرزق لا يكون إلا بمعنى الملك.

قالوا: فلو نشأ صَبِيٌّ مع اللصوص ولم يأكل شيئاً إلا ما أطعمه اللصوص إلى أن بَلَغَ وَقَوِيَ وصار لِصًّا، ثم لم يزل يتلصَّصُ ويأكلُ ما تَلَصَّصَهُ إلى أن مات؛ فإنَّ الله لم يرزُقهُ شيئاً إذ لم يُملكه، وإنه يموت ولم يأكل من رِزْقِ الله شيئاً!.

وهذا فاسدٌ؛ والدليلُ عليه: أن الرِّزْقَ لو كان بمعنى التملك، لوجب ألا يكون الطفل مرزوقاً، ولا البهائم التي ترتع في الصحراء، ولا السَّخَال^(٢) من البهائم؛ لأنَّ لبن أمهاتها مُلْكٌ لصاحبها دون السَّخَال.

ولما اجتمعت الأمة على أنَّ الطفل والسَّخَال والبهائم مرزوقون، وأنَّ الله تعالى يرزقهم مع كونهم غير مالكين، عَلِمَ أنَّ الرِّزْقَ هو الغذاء؛ ولأنَّ الأمة مُجمِعةٌ على أنَّ العبيد والإماء مرزوقون، وأنَّ الله تعالى يرزقهم مع كونهم غير مالكين فَعَلِمَ أنَّ الرزق ما قلناه، لا ما قالوه»^(٣).

(١) المعتزلة: سُمُّوا بذلك لاعتزال واصل بن عطاء، وعمرو بن عبيد - وهم من رؤسائهم - مجلس الحسن البصري؛ لقولهما بأن الفاسق - مرتكب الكبيرة - لا مؤمن ولا كافر. ويجمع المعتزلة القول بنفي الصفات عن الله تعالى، والقول بأنَّ القرآن مُحدَّثٌ، وأنَّ الله لا يرى في الآخرة، وأنَّ الله ليس خالقاً لأفعال العباد، وتصل فرقتهم إلى عشرين فرقة. انظر: مقالات الإسلاميين: (١/٢٣٥)، والمثل والنحل: (١/٣٨١)، ومجموع الفتاوى: (١٣/٣٨٦)، ولوامع الأنوار البهية: (١/٧٦).

(٢) السَّخَال: جمع (سَخَلَة) وتطلق على ولد الغنم من الضان والمعز جميعاً، ذكرًا كان أو أنثى ساعة تُولد. انظر: لسان العرب: (٣/١٨٦)، والمصباح المنير: (١/٢٦٩).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (١/٢٧٢).

قال العلامة الألوسي: «فلا ينبغي أن ينسب إليه سبحانه إلا الأفضل فالأفضل؛ كما قال إبراهيم عليه السلام: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهُ﴾ [الشعراء: ٨٠]، وقال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهُ﴾ [الفاتحة: ٧]، فالحرام رزقٌ في نفس الأمر؛ لكننا نتأدّب في نسبتِه إليه سبحانه»^(١).

٢- أن الحديث الذي استدلّوا به -مع أنّه غير صحيح الإسناد؛ بل قيل إنه موضوع كما تقدّم في تخريجه- فهو حجّة على من احتجّ به؛ لأنّ قوله: ((فَاخْتَرْتَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ مِنْ رِزْقِهِ)) صريحٌ في أنّ الرزق قد يكون حراماً^(٢).

٣- أن قولهم: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَنَعَ الْمُكَلَّفَ مِنَ الْإِنْتِفَاعِ بِالْحَرَامِ، وَمَنْ مَنَعَ مِنْ أَخْذِ الشَّيْءِ وَالْإِنْتِفَاعِ بِهِ لَا يُقَالُ: إِنَّهُ رِزْقُهُ إِيَّاهُ؛ يجاب عنه بأنّ هذه المسألة محض اللّغة، وهو أنّ الحرام هل يُسمّى رزقاً أم لا؟، وقد تقدّم أنّ الرزق شرعاً عند أهل السُنّة كالرزق لغّةً؛ يطلق على كلّ ما كان من نصيب الإنسان وحظّه، ولا يُعدل عن هذا إلا لدليل، ولا مجال للدلائل العقلية في الألفاظ^(٣).

وقد دلّت الأدلّة من الكتاب والسنة أنّ الرزق يُراد به شيئان:

الأوّل: ما ينتفع به العبد؛ وهذا النوع هو المذكور في مثل قوله تعالى: ﴿بِذَلِكَ نَبْشِطُ الْعِبَادَ لِلَّهِ فِي الْأَعْمَالِ﴾ [هود: ٦].

الثاني: ما يملكه العبد؛ وهذا النوع مذكورٌ في مثل قوله تعالى: ﴿يَتْلُو آيَاتِهِ لِيُذَكِّرَ الَّذِينَ لَمْ يَرْجُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [البقرة: ٣]، وقوله: ﴿يَتْلُو آيَاتِهِ لِيُذَكِّرَ الَّذِينَ لَمْ يَرْجُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [المنافقون: ١٠]، وهذا هو الحلال الذي ملكه الله العبد^(٤). والله تعالى أعلم.

* * *

(١) روح المعاني: (١/١٦٥).

(٢) انظر: مفاتيح الغيب: (١/١٣٥).

(٣) انظر: المرجع السابق.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى: (٨/٥٤١).

مسألة: المراد بي(النَّفَقَة) في قوله تعالى: **جِث تَتَجِد** [البقرة: ٣]:

رجَّح القرطبي أن المراد بالنفقة في هذا الموضع يعمُّ الزكاة وغيرها؛ حيث قال: « واحتلف العلماء في المراد بالنفقة ها هنا، فقيل: الزكاة المفروضة -روي عن ابن عباس^(١)- لمقارنتها الصلاة. وقيل: نفقة الرجل على أهله -روي عن ابن مسعود^(٢)- لأن ذلك أفضل النفقة...، وقيل: المراد صدقة التطوع...، وقيل: إنه الحقوق الواجبة العارضة في الأموال ما عدا الزكاة... وقيل: هو عامٌّ، وهو الصحيح؛ لأنه خرج مخرج المدح في الإنفاق مما رزقوا؛ وذلك لا يكون إلا من الحلال، أي: يؤثون ما ألزمهم الشرع من زكاةٍ وغيرها مما نصَّ في بعض الأحوال، مع ما ندبهم إليه^(٣)».

الدراسة والترجيح:

القول بحمل الآية على العموم قال به - سوى القرطبي - قومٌ منهم ابن جرير الطبري^(٤)، وابن العربي^(٥)، وابن عطية^(٦)، والفخر الرازي^(٧)، وأبو جعفر النحاس^(٨)، النحاس^(٨)، وابن كثير^(٩)، والشوكاني^(١٠)، والآلوسي^(١١)، والسعدي^(١٢).

(١) انظر: جامع البيان: (٢٤٩/١)، وتفسير ابن أبي حاتم: (٣٨/١)، وتفسير القرآن العظيم: (١٦٩/١).

(٢) انظر: جامع البيان: (٢٥٠/١)، وتفسير ابن أبي حاتم: (٣٨/١)، وتفسير القرآن العظيم: (١٦٩/١).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٢٧٣-٢٧٤).

(٤) انظر: جامع البيان: (٢٥٠/١).

(٥) انظر: أحكام القرآن، لابن العربي: (١٩/١).

(٦) انظر: المحرر الوجيز: (٨٥/١).

(٧) انظر: مفاتيح الغيب: (٣٥/٢).

(٨) انظر: معاني القرآن: (٨٤/١).

(٩) انظر: تفسير القرآن العظيم: (١٧٠/١).

(١٠) انظر: فتح القدير: (٤٦/١).

(١١) انظر: روح المعاني: (١١٨/١).

(١٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن: (٤٢/١).

والذي يترجّح في هذه المسألة: أن قوله: چث ت ثچعام في كل نفقة ، وهذا القول هو الذي رجّحه القرطبي وغيره - كما تقدّم -.

قال أبو بكر بن العربي: « إذا تأمل اللبيب المنصف هذه التوجيهات تحقّق أنّ الصحيح المراد بقوله: چث نچكل غيب أخبر به الرسول ﷺ أنّه كائن، وقوله: چذ نچعام في كلّ صلاةٍ فرضاً كانت أو نفلًا، وقوله: چث ت ثچعام في كل نفقة»^(١).

وقال ابن عطية - بعد أن حكى الأقوال في المراد بالنفقة - : « قال القاضي أبو محمد: والآية تعمّ الجميع، وهذه الأقوال تمثيلٌ لا خلافٌ»^(٢)، وبنحوه قال الآلوسي^(٣).

وقال الشوكاني: « وعدم التصريح بنوع من الأنواع التي يصدق عليها مسمّى الإنفاق يُشعر أتمّ إشعار بالتعميم»^(٤).

ومن المقرّر عند العلماء أنّه « يجب حمل نصوص الوحي على العموم، ما لم يرد نص بالتخصيص»^(٥).

* * *

(١) أحكام القرآن: (١٩/١).

(٢) المحرر الوجيز: (١٠٢/١).

(٣) انظر: روح المعاني: (١١٨/١).

(٤) فتح القدير: (٤٦/١).

(٥) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٥٢٧/٢).

مسألة: مَنْ المُراد بقوله تعالى: جَاءَ بَ بَ:

رَجَّحَ القرطبي أَنَّ هذه الآية عامَّةٌ في الكفار الذين ثبتَ في علم الله تعالى أَنَّهُم كفارٌ،
وسيموتون على كُفْرِهِمْ؛ فقال:

« واختلف العلماء في تأويل هذه الآية، فقيل: هي عامَّةٌ ومعناها الخصوص في مَنْ
حَقَّتْ عليه كلمة العذاب وسَبَقَ في عِلْمِ الله أَنَّهُ يموت على كفره؛ أراد الله تعالى أَن
يُعْلِمَ أَنَّ في الناس مَنْ هذه حالُهُ، دون أَن يُعَيَّنَ أَحَدًا.

وقال ابن عباس والكلبي: نزلت في رؤساء اليهود؛ منهم: حُبَيْبُ بن أخطب، وكعب
ابن الأشرف^(١)، ونظراؤهما.

وقال الربيع بن أنس: نزلت فيمن قُتِلَ يوم بدرٍ مِنْ قادة الأحزاب^(٢).
والأوَّلُ أصحُّ؛ فَإِنَّ مَنْ عَيَّنَ أَحَدًا فَإِنَّمَا مَثَلٌ بِمَنْ كُشِفَ الغيبُ عنه بموته على
الكُفْرِ»^(٣).

الدراسة والترجيح:

وافق القرطبي - في ترجيحه في القول بعموم هذه الآية في جميع الكفار - ما روي عن
ابن عباس^(٤) - رضي الله عنهما - واختاره البغوي^(٥)، وابن عطية^(٦)،

(١) كعب بن الأشرف الطائي، شاعر جاهلي، كانت أمُّه من بني النضير، فدان باليهودية، وكان سيِّدًا في
أحواله، يقيم في حصن له قريب من المدينة، أدرك الإسلام ولم يسلم، أذى النبي ﷺ وأصحابه، وأكثر
من هَجْوِهِمْ، وتحريض القبائل عليهم، فأمر النبي بقتله فقتل سنة: ٣هـ. انظر: تاريخ الطبري: (٤٨٧/٢)،
والكامل في التاريخ: (٣٤/٢)، والبداية والنهاية: (٣٧٩/٤).

(٢) انظر: جامع البيان: (٢٥٩/١)، والنكت والعيون: (٧٢/١)، وتفسير القرآن العظيم: (١٧٤/١)، والمراد
بقيادة الأحزاب -هنا-، أي: قادة الأحزاب المشركين في غزوة بدر، وليس المقصود غزوة الأحزاب.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٢٨١/١-٢٨٢).

(٤) انظر: جامع البيان: (٢٥٩/١)، وتفسير ابن أبي حاتم: (٤٢/١).

(٥) انظر: معالم التنزيل: (٦٤/١).

(٦) انظر: المحرر الوجيز: (٨٧/١).

من ذلك أن عدم اهتدائهم بالقرآن كان لعدم قابليتهم لا لنقص في دلالة القرآن على الخير وهدية إليه»^(١).

وذهب ابن جرير الطبري إلى أن المراد بالآية أحبار اليهود الذين قتلوا على الكفر، وماتوا عليه^(٢).

واستدلّ لقوله بما يأتي:

١- أن الله ﷻ ذكر هذه الآية عقيب خبره عن مؤمني أهل الكتاب، ووصفه وثنائه عليهم؛ فناسب أن يأتي بعد ذلك الخبر عن كفارهم.

٢- أن الله ﷻ بعد هذه الآية ذكر المنافقين ثم ذكر قصة اليهود مفصلة، وذكر بين ذلك قصة آدم وإبليس، فإذا كان الخبر أولاً عن مؤمني أهل الكتاب وآخرًا عن مشركيهم، فأولى أن يكون وسطًا عنهم.

وُنسب لأبي العالية والربيع بن أنس القول بأن المراد بالآية: قادة الأحزاب، وتقدم ذكر هذا القول في كلام القرطبي.

وُنسب لمقاتل القول بأن المراد مشركوا قريش^(٣).

وللضحّاك القول بأن المراد بالآية أبو جهل^(٤) وخمسة من أهل بيته^(٥).

وما ذهب إليه الطبري من ترجيحه القول بأن المراد بالآية أحبار اليهود الذين قُتلوا على الكفر وماتوا عليه، فقولٌ ضعيف؛ لضعف دليله؛ إذ الراجح في قوله تعالى: **جِطُّ طُّ طُّ قُجُّ** [البقرة:٤] أن الآية عامّة في جميع المؤمنين، وليست خاصّة بأهل الكتاب^(٦)، فكذلك قوله تعالى: **جِأُ بُ بُجِلسُ** خاصًّا بأهل الكتاب.

أمّا استدلاله بذكر قصة اليهود مفصلة بعد ذلك فيوردُ عليه أنه قد فصل بين الخبرين عنهم بفواصل طويلة؛ حيث جاء الحديث عن المنافقين في بضع عشرة آية، وجاءت

(١) المرجع السابق.

(٢) انظر: جامع البيان: (١/٢٦٠).

(٣) انظر: جامع البيان: (١/٢٥٩)، والنكت والعيون: (١/٧٢)، وتفسير القرآن العظيم: (١/١٧٤).

(٤) عمرو بن هشام بن المغيرة القرشي، أشدُّ الناس عداوةً لرسول الله ﷺ في صدر الإسلام، سيدٌ في الجاهلية، الجاهلية، هلك سنة: ٢هـ. انظر: عيون الأخبار: (١/٣٣٣)، وتاريخ الأمم والملوك: (٢/٤٥٤)، والبداية والنهاية: (٣/٣٠٤).

(٥) انظر: الوسيط: (١/٨٢).

(٦) انظر: تفسير القرآن العظيم: (١/١٧١)، وفتح القدير: (٦/٤٧)، وروح المعاني: (١/١٢٠).

قصة إبليس وآدم بتمامها خرجت بسياق الآيات عن الحديث عن أهل الكتاب، فلا يُسَلَّم مجرد ذكر الكفار بين خبيرين عن أهل الكتاب أن يكون مرادًا به كفَّار أهل الكتاب.

أما بقية الأقوال - ومنها قول أبي العالية، ومقاتل، والضحاك - فلا يمكن أن يقال بأنها لا تحتل معنى آخر؛ لأنَّ كلَّ واحد منهم ذكر فئة معينة فيحتمل أنَّه أراد التخصيص، أو أنَّهم أرادوا التمثيل؛ لأنَّ الفئات التي ذكروها قد أسلم بعضها أو أكثرها^(١).

فالذي يترجَّح في هذه المسألة هو ما ذهب إليه القرطبي وغيره من حمل الآية على العموم؛ لقوة أدلته؛ ولأنَّه يشمل كافة الأقوال، فكفَّار أهل الكتاب داخلون في هذا العموم، وقادة الأحزاب من مشركي العرب داخلون في هذا العموم، وهي من قبيل التفسير بالمثل، والقول الذي تُعمل معه الأقوال جميعًا أولى بتفسير الآية.

كما أنَّ هذا القول مؤيد بقاعدة: «يجب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نصُّ بالتخصيص»^(٢). والله أعلم.

* * *

(١) انظر: المحرر الوجيز: (٨٦/١).

(٢) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٥٣٧/٢).

مسألة: هل الختم المذكور في قوله تعالى: **چپ ن ن نچ** [البقرة: ٧] **ختم حقيقي**؟

رجَّح القرطبي بطلان قول مَنْ قال^(١): (إنَّ معنى الختم والطبع والغشاوة: التسمية والحُكْمُ والإخبارُ بأنهم لا يؤمنون، لا الفعل)، واختار أن هذا الختم حقيقي؛ حيث قال:

«... فإن قالوا: إنَّ معنى الختم والطبع والغشاوة التسمية والحُكْمُ والإخبارُ بأنهم لا يؤمنون، لا الفعل. قلنا: هذا فاسدٌ؛ لأنَّ حقيقة الختم والطبع إنما هو فعل ما يصير به القلب مطبوعاً محتوماً، لا يجوز أن تكون حقيقته التسمية والحُكْمُ، ألا ترى أنه إذا قيل: فلان طَبَعَ الكتاب وختَّمه، كان حقيقةً أنه فعَلَ ما صار به الكتاب مطبوعاً ومحتوماً، لا التسمية والحكم؟. هذا ما لا خلاف فيه بين أهل اللغة؛ ولأنَّ الأمة مُجمِعةٌ على أنَّ الله تعالى قد وصف نفسه بالختم والطبع على قلوب الكافرين مجازاً لكفرهم، كما قال تعالى: **چپ ن ن نچ** [النساء: ١٥٥]...»^(٢).

ثمَّ قال بعد ذلك: « وقال مجاهد: القلب كالكف يقبض منه بكل ذنبٍ إصبع، ثم يُطَبَع^(٣) ».

قلت: وفي قول مجاهد هذا، وقوله **ﷻ**: ((إنَّ في الجسد مُضغَةً إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الجسدُ كُلُّهُ، وإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الجسدُ كُلُّهُ، ألا وهي القلب))^(٤)، دليلٌ على أنَّ الختم يكون حقيقياً^(٥).

(١) هم المعتزلة، وانظر مثلاً - في تقريرهم لهذه الدعوى - تفسير الكشاف للزمخشري: (٣١/١)، عند تفسيره هذه الآية.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢٨٥-٢٨٧).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره: (٢٦٦/١).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه: (٢٨/١)، ومسلم في صحيحه، كتاب: المساقاة، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات: (٥٠/٥).

(٥) الجامع لأحكام القرآن: (٢٨٧/١).

مسألة: معنى چ و چ في قوله تعالى: چو و و يچ:

رَجَّحَ القرطبي أن چ و چ في هذا الموضع بمعنى: ذهبوا وانصرفوا، وضعَّف أن تكون
چ و چ بمعنى: (مع) أو بمعنى: الباء؛ حيث قال:

« قوله تعالى: چو و و ي ي ب ب [البقرة: ١٤] .

إن قيل: لِمَ وُصِلَتْ چ و چ ب چ و چ، وعُرِفَتْها أن تُوصَل بالباء؟، قيل له: چ و چ هنا
بمعنى: ذهبوا وانصرفوا، ومنه قول الفرزدق:

كيف تراني قالبًا مجنني قد قتل الله زيادًا عنِّي^(١)
لما أنزله منزلةً: صرَّفَ.

وقال قوم: چ و چ بمعنى (مع)، وفيه ضعف.

وقال قوم: چ و چ بمعنى الباء، وهذا يأباه الخليل وسيبويه^(٢) «^(٣)».

الدراسة والترجيح:

اختلف المفسرون في معنى چ و چ في هذه الآية:

١ - فليل: چ و چ في هذا الموضع بمعنى الباء، وقد أُورِدَ على هذا القول أنه « إذا
قيل: (خلوت به) احتمال معنيين:

أحدهما: الخلاء به في الحاجة، والآخر: في السُّخْرِيَّةِ به.

فعلى هذا القول، چو و و يچ، لا شكَّ أفصحُ منه لو قيل: (وإذا خلوا
بشياطينهم)، لما في قول القائل: (إذا خلوا بشياطينهم) من التباس المعنى على سامعيه،
الذي هو مُنتَفٍ عن قوله: چو و و يچ^(٤).

(١) البيت في ديوان الفرزدق: (٨٨١/٢).

(٢) أي: إن سيبويه والخليل لا يقولان بنبابة الحرف عن الحرف. انظر: روح المعاني: (٣٧١/١).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٣١٣/١).

(٤) جامع البيان: (٢١١/١).

٢- وقيل: إن معنى قوله: **چ و و ی چ**، (وإذا حلوا مع شياطينهم)، فإن حروف الصّفات يُعاقبُ بعضها بعضاً، كما قال الله مُخبراً عن عيسى ابن مريم **الْكَلْبَلَاءُ** أنه قال للحواريين: **چ □ □ □ چ** [الصف: ١٤]، يريد: مع الله ^(١)، وكقوله: **چ چ چ چ** [النساء: ٢] ^(٢).

وقال الآلوسي عن هذا القول: «ولا دليل عليه» ^(٣).

٣- وقيل: المعنى وإذا حلوا من المؤمنين إلى شياطينهم، ف **چ و چ** على باهما. وهذا هو الذي رجّحه القرطبي، ورجّحه - من قبل - الإمام الطبري؛ فقال: «وأما بعض نحوي أهل الكوفة، فإنه كان يتأوّل أن ذلك بمعنى: وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا: آمنا، وإذا صرّفوا خلاءهم إلى شياطينهم، فيزعم أن الجالب لـ **چ و چ**، المعنى الذي دلّ عليه الكلام: من انصرف المنافقين عن لقاء المؤمنين إلى شياطينهم خالين بهم، لا قوله: **چ و چ**، وعلى هذا التأويل لا يصلح في موضع **چ و چ** غيرها، لتغيّر الكلام بدخول غيرها من الحروف مكانها.

وهذا القول عندي أولى بالصواب؛ لأن لكلّ حرفٍ من حروف المعاني وجهًا هو به أولى من غيره، فلا يصلح تحويل ذلك عنه إلى غيره إلا بحجّةٍ يجب التسليم لها. ولـ **چ و چ** في كلّ موضع دخلت من الكلام حكم، وغير جائر سلبها معانيها في أماكنها» ^(٤).

كما وافق ابن كثير: الطبري، والقرطبي في هذا الترجيح؛ فقال: «**چ و و ی چ** يعني: وإذا انصرفوا وذهبوا وخلصوا إلى شياطينهم. فضمّن **چ و چ** معنى انصرفوا؛ لتعديته بـ **چ و چ**، ليدلّ على الفعل المضمر والفعل الملفوظ به. ومنهم من قال: **چ و چ** هنا بمعنى (مع)، والأوّل أحسن» ^(٥).

(١) انظر: جامع البيان: (٢١١/١). وزاد المسير: (٢٣٤/١)، واللباب في علوم الكتاب: (٢٤١/١)، وروح المعاني: (٣٧٢/١).

(٢) انظر: معالم التزيل: (١٦٦/١)، واللباب في علوم الكتاب: (٢٤١/١).

(٣) روح المعاني: (٣٧٢/١).

(٤) جامع البيان: (٢١٢/١).

(٥) تفسير القرآن العظيم: (٤٣٥/١).

وهذا القول - وهو مارجحه القرطبي وغيره - هو الذي يترجح؛ لأنّ في القول به يكون لـجؤد معنًى مبانًى لمعنى (مع)، ومن المقرّر في قواعد الترجيح في التفسير: أنّ حمل ألفاظ الوحي على التباين أرحح من حملها على الترادف^(١).
وقد عدّى الفعل هنا بجؤد ليشير إلى أنّ الحلوة كانت في مواضع هي مآهم ومرجعهم، وأنّ لقاءهم للمؤمنين إنّما هو صدفة ولحاح قليلة^(٢). والله أعلم.

* * *

(١) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٤٨١/١).

(٢) التحرير والتنوير: (٢٣٢/١).

مسألة: ما المراد بالشياطين في قوله تعالى - في وصف المنافقين: چو و و ی ی پ پچ [البقرة: ١٤]؟:

رجّح القرطبي أنّ لفظ چي چ عامّ، يشمل شياطين الجنّ والإنس؛ حيث قال: « واختلف المفسرون في المراد بالشياطين هنا؛ فقال ابن عباس والسدي: هم رؤساء الكفر.

وقال الكلبي: هم شياطين الجن. وقال جمع من المفسرين: هم الكهّان. ولفظ (الشَيْطَانَةُ) الذي معناه: البُعد عن الإيمان والخير، يعمُّ جميع مَنْ ذُكِرَ»^(١).

الدراسة والترجيح:

اختلف المفسرون في تحديد مَنْ هم (الشياطين) في قوله تعالى - في ذكر حال المنافقين:
چو و و ی ی پ پچ؛ على أقوال:

١- فعن ابن عباس: أنّ المراد بـ چي چ بعض اليهود الذين يأمرؤهم بالكذب وخلاف ما جاء به الرسول ﷺ^(٢).

٢- وورد عن ابن عباس -أيضاً-، ومجاهد، أنّ المراد: أصحابهم من المنافقين والمشركين^(٣).

٣- وقال ابن مسعود: رؤوسهم، وقادتهم في الشرِّ، والشرِّ، وبنحو ذلك فسّره قتادة، والحسن، وأبو العالية، والسدي، والرّبيع بن أنس^(٤).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٣١٣/١-٣١٤).

(٢) انظر: جامع البيان: (٢٣١/١)، وتفسير القرآن العظيم: (٤٤١/١).

(٣) انظر: جامع البيان: (٢٣١/١)، وزاد المسير: (١٣٨/١)، وتفسير القرآن العظيم: (٤٤١/١).

(٤) انظر: جامع البيان: (٢٣١/١)، وتفسير القرآن العظيم: (٤٤١/١).

واختار هذا القول الأخير ابن جرير الطبري؛ فذكر أن المراد بـ **چيچ**:
« **مَرَدَّتْهُمُ وَأَهْلُ الْعُتُوِّ وَالشَّرِّ وَالْحُبْثِ مِنْهُمْ، وَمِنْ سَائِرِ أَهْلِ الشَّرْكِ الَّذِينَ هُمْ عَلَى مِثْلِ
الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ بِاللَّهِ وَبِكِتَابِهِ وَرَسُولِهِ** »^(١).

وكذا اختاره الرازي؛ فقال: « **وَلَا شُبُهَةٌ فِي أَنَّ الْمُرَادَ بِشَيَاطِينِهِمْ أَكْبَارِهِمْ، وَهُمْ إِمَّا
الْكَفَّارَ، وَإِمَّا أَكْبَارَ الْمُنَافِقِينَ؛ لِأَنَّهُمْ هُمْ الَّذِينَ يَقْدِرُونَ عَلَى الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ** »^(٢).
واستبعد ابن عطية^(٣)، والآلوسي حمله على شياطين الجن؛ كما قاله الكلبي، وغيره^(٤).
قال الآلوسي: «... **وَحَمَلُهُ عَلَى شَيَاطِينِ الْجِنِّ كَمَا قَالَه الْكَلْبِيُّ؛ مِمَّا لَا يَخْتَلِجُ
بِقَلْبِي!** »^(٥).

والذي يترجح في المقصود بـ **چيچ**، هو -والله أعلم- ما رجحه القرطبي من أنه
يَعْمُ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ؛ وذلك لأنَّ الله تعالى قال في آيةٍ أُخرى: **چِطُّ فِ فِ فِ
فِ فِ فِ** [الأنعام: ١١٢]^(٦).

فصرّح في هذه الآية بأنَّ الشياطين يكونون من الجنِّ والإنس.
كما أنَّ القول بالعموم مؤيّدٌ بقاعدة: (يجب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم
يرد نصٌّ بالتخصيص)^(٧).

* * *

(١) جامع البيان: (٤٣٢/١).

(٢) مفاتيح الغيب: (٣١/٢).

(٣) انظر: المحرر الوجيز: (١٢/٢)، ونصّ عبارته في استبعاد هذا القول: (وهذا في الموضع بعيد).

(٤) انظر في نسبة هذا القول للكلبي: زاد المسير: (٣٤٣/١).

(٥) روح المعاني: (٤٣١/١).

(٦) انظر: جامع البيان: (٤٣٢/١)، تفسير القرآن العظيم: (٤٥٥/١).

(٧) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٥٣٧/٢).

مسألة: معنى الاستهزاء المذكور في قوله تعالى: ﴿ ۞ ۞ ۞ ﴾

[البقرة: ١٥]:

رجّح القرطبي أنّ معنى الاستهزاء في قوله تعالى: ﴿ ۞ ۞ ۞ ﴾ [البقرة: ١٥]، أي: الانتقام منهم ومعاقبتهم؛ حيث قال:

« قوله تعالى: ﴿ ۞ ۞ ۞ ﴾ أي يَنْتَقِمُ مِنْهُمْ ويعاقبهم، ويسخر بهم ويجازيهم على استهزائهم، فسُمِّي العقوبة باسم الذنب.

هذا قول الجمهور من العلماء، والعرب تستعمل ذلك كثيراً في كلامهم،...، وكانت العرب إذا وضعوا لفظاً بِيَزَاءٍ لَفْظٍ جواباً له وجزءاً، ذكروه بمثل لفظه وإن كان مخالفاً له في معناه، وعلى ذلك جاء القرآن والسنة...»^(١).

الدراسة والترجيح:

قول القرطبي في معنى قوله تعالى: ﴿ ۞ ۞ ۞ ﴾: « يَنْتَقِمُ مِنْهُمْ ويعاقبهم »؛ فيه تأويلٌ لمعنى استهزاء الله تعالى في مقابلة استهزاء مَنْ استهزأ به من المنافقين وغيرهم، والواجب إثبات صفة استهزاء لله جَلَّالاً. فمن يستهزئ به.

قال الشيخ ابن عثيمين^(٢) - رحمه الله - بعد تفسيره لهذه الآية:

« والاستهزاء هنا في الآية على حقيقته؛ لأنّ استهزاء الله بمؤلّاء المستهزئين دالٌّ على كماله، وقوته، وعدم عجزه عن مقابلتهم؛ فهو صفة كمال هنا في مقابل المستهزئين مثل قوله تعالى: ﴿ ۞ ۞ ۞ ﴾ كَجِ كَجِ كَجِ [الطارق: ١٥-١٦] أي أعظمَ منه كيداً؛ فالاستهزاء من الله تعالى حَقٌّ على حقيقته، ولا يجوز أن يُفسَّرَ بغير

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٣١٤/١-٣١٥).

(٢) هو محمد بن صالح بن سليمان بن عبد الرحمن الوهبي التميمي، أبو عبد الله، إمام عالم من مجتهدى المذهب الحنبلى في هذا العصر، ذو ذكاء وهمة عالية في تحصيل العلم، وكان زاهداً عابداً متواضعاً، توفي سنة ١٤٢١هـ.

انظر: الجامع لحياة العلامة محمد بن عثيمين العلمية والعملية: (٨-٢٣).

مسألة: ضابط للتفريق بين المكي والمدني:

رَجَّحَ القرطبي أنّ كُلَّ آيةٍ فيها: **چڭ** كُتِبَ فيها نزلت بالمدينة، أمّا الآية التي فيها: **چڭ** **چڭ** فلا يلزم أن تكون نزلت بمكة؛ فقال:

« قوله سبحانه وتعالى: **چڭ** **چڭ** [البقرة: ٢١] قال علقمة ومجاهد: كُلُّ آيةٍ أوَّلها **چڭ** **چڭ** فإنما نزلت بمكة، وكُلُّ آيةٍ أوَّلها **چڭ** كُتِبَ فيها نزلت بالمدينة.

قلت: وهذا يرُدُّه أنّ هذه السورة والنساء مدنيّتان، وفيهما: **چڭ** **چڭ**، وأمّا قولهما في **چڭ** كُتِبَ [النساء: ١٩]، فَصَحِيحٌ»^(١).

الدراسة والترجيح:

هذه المسألة من المسائل المشهورة في علوم القرآن، والذين قالوا إنّ كُلَّ آيةٍ أوَّلها **چڭ** **چڭ** فإنما نزلت بمكة، وكُلُّ آيةٍ أوَّلها **چڭ** كُتِبَ فيها نزلت بالمدينة، استدلُّوا بما أخرجهُ البزار^(٢) في مسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (كُلُّ شيءٍ نزل **چڭ** **چڭ** **چڭ** فهو بمكة، وكُلُّ شيءٍ نزل **چڭ** كُتِبَ فهو بالمدينة)^(٣).

وقد أخذ على هذا الأثر ما يلي:

١- أنّ هناك سُوراً مدنية ورد فيها الخطاب بصيغة **چڭ** **چڭ**؛ مثل سورة البقرة، وسورة النساء، وسورة مكية ورد فيها الخطاب بـ **چڭ** كُتِبَ؛ مثل سورة الحجّ، ففيها قول الله تعالى: **چڭ** **چڭ** **چڭ** **چڭ**... **چڭ** [الحج: ٧٧].

٢- أنّ هذا التقسيم غير جامع ولا ضابط، فإنّ في القرآن ما نزل غير مُصَدَّرٍ

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٣٣٩/١).

(٢) هو أبو بكر، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي المشهور بالبزار، وقد اشتهر مسنده بعلل الأحاديث.

توفي سنة ٢٩٢هـ. انظر: الوافي بالوفيات: (٢٦٨/٧)، شذرات الذهب: (٢٠٩/٢).

(٣) مسند البزار: (٣٣٦/٤) برقم (١٥٣١).

بجڱ ولا چڱ ڳ ڳڱ^(١).

٣- أن هناك سوراً ورد فيها الخطاب لرسول الله ﷺ وحده مثل: سورة الكوثر،

وَمِنَ الْمَسْتَبْعَدِ أَنْ يَجْعَلَ أَصْحَابَ هَذَا الْإِصْطِلَاحِ خِطَابَ الرَّسُولِ ﷺ خِطَابًا

لَأَهْلِ مَكَّةَ وَلَا لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَبَأَيِّ الْقَسْمِينَ يُمْكِنُ أَنْ يَلْحَقَ؟!^(٢).

والصحيح في هذه المسألة ما ذهب إليه القرطبي أن كل آية فيها: چڱ ڳ ڳڱ فإنما

نزلت بالمدينة، وأما الآيات التي فيها چڱ ڳڱ فلا يلزم أن تكون نزلت بمكة.

واختار أبو حيان أن يُوجَّه قولُ مَنْ قال: إِنَّ الْآيَاتِ الَّتِي فِيهَا چڱ ڳڱ نزلت بمكة،

أن يكون ذلك على سبيل الأغلبية، وليس العموم؛ فقال: « وروي عن ابن عباس،

ومجاهد، وعلقمة، أنهم قالوا: (كل شيء نزل فيه: چڱ ڳڱ فهو مكِّي، وچڱ ڳڱ

ڳڱ فهو مدني).

أما في چڱ ڳڱ ڳڱ فصحيح، وأما في: چڱ ڳڱ فيحمل على الغالب؛ لأن هذه

السورة مدنية، وقد جاء فيها چڱ ڳڱ^(٣).

* * *

(١) انظر: مناهل العرفان: (١/١٩٤)، والمدخل لأبي شهبه: ص(٢٢٢).

(٢) انظر: المكي والمدني في القرآن الكريم: (٢/٤٣).

(٣) البحر المحيط: (١/٢٣٤).

مسألة: المراد بالناس في قوله تعالى: جَدَّ ن س ن [البقرة: ٢١]:

رجَّح القرطبي أنّ المراد بـ(الناس) في هذا الموضع، عامٌّ في جميع الناس؛ حيث قال: «واختُلِفَ مَنْ المرادُ بـ(الناس) هنا على قولين: أحدهما: الكفّار الذين لم يعبدوه؛ يدلّ عليه قوله: جَوَّوِي [البقرة: ٢٣]. الثاني: أنّه عامٌّ في جميع الناس، فيكون خطابه للمؤمنين باستدامة العبادة، وللكافرين بابتدائها. وهذا حسن»^(١).

الدراسة والترجيح:

ذكر المفسرون في مَنْ عُنِيَ بهذا الخطاب أربعة أقوال^(٢):

- ١- فقال ابن عباس: إنّهُ عامٌّ في جميع الناس، وارتضى هذا القول جمهور المفسرين^(٣).
- ٢- وقال الحسن ومجاهد: إنّهُ خطابٌ لليهود دون غيرهم.
- ٣- وقال السدي: إنّهُ خطابٌ للكفار من مشركي العرب وغيرهم.
- ٤- وقال مقاتل: إنّهُ خطابٌ للمنافقين واليهود.

والذي يترجّح من هذه الأقوال هو القول الأوّل الذي ارتضاه جمهور المفسرين -ومنهم القرطبي- من أنّ الخطاب بـجَدَّ ن س ن يشمل جميع الناس؛ وذلك لأمرين:

- ١- أنّ الألف واللام للاستغراق؛ فيشمل الخطاب جميع الناس.
- قال السمرقندي: « وهذه الآية عامّة، وقد تكون كلمة جَدَّ ن س ن خاصّة لأهل مكة، وقد تكون عامّة لجميع الخلق، فها هنا جَدَّ ن س ن لجميع الخلق»^(٤).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١/٣٤٠).

(٢) انظر هذه الأقوال في: زاد المسير: (١/٢١٣).

(٣) انظر: جامع البيان: (٢/٢٣)، والكشاف: (١/٢١١)، والبحر المحييط: (١/٣٢١)، ومفاتيح

الغيب: (١/٤٤٨)، وروح المعاني: (١/٤٣١).

(٤) بحر العلوم: (١/١٨٧).

رَجَّحَ القرطبي أن معنى استحياء الله تعالى ينبغي أن يُرْوَلَ؛ لأنَّ أصل الحياء في اللغة: الانقباض عن الشيء والامتناع منه خوفاً من مواجهة القبيح؛ حيث قال: «...واختلف المتأولون في معنى: چچچ في هذه الآية، ف قيل: لا يخشى، ورجحه الطبري، وفي التتزيل: چچ چچ چچ چچ [الأحزاب: ٣٧]. بمعنى: تستحي. وقال غيره: لا يترك.

وقيل: لا يمتنع.

وأصل الاستحياء: الانقباض عن الشيء والامتناع منه خوفاً من مواجهة القبيح، وهذا مُحالٌ على الله تعالى»^(١).

الدراسة والترجيح:

اختلف المفسرون في بيان معنى استحياء الله تعالى؛ على أقوال:

١ - فقال قومٌ -منهم القرطبي-: إنَّ الحياءَ تغيُّرٌ وانكسارٌ يعتري الإنسانَ من خوف ما يُعاب به ويُذمُّ؛ وإذا ثبت هذا استحال الحياء على الله تعالى لأنه تغيُّرٌ يَلْحَقُ البَدَنَ ، ولكنّه واردٌ في الأحاديث، وإذا كان كذلك وَجَبَ تأويله. ونسب أبو حيان هذا القول لأكثر أهل العلم^(٢).

٢ - وقيل: معنى چچچ: لا يخشى، وسميت الخشية حياء لأنها من ثمراته^(٣).

٣ - وقيل: معناه: لا يمتنع ولا يترك^(٤)؛ لأنَّ التركَ من ثمرات الحياء^(٥)، ورجَّح هذا المعنى ابن عطية^(٦).

٤ - وقيل: معناه: لا يَسْتَنكِف، ورجَّح هذا المعنى ابن كثير^(١).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١/٣٦٤).

(٢) انظر: البحر المحيط: (٢/٥٤)، ومفاتيح الغيب: (٢/٣٢).

(٣) انظر: المرجع السابق: (٢/٣٣).

(٤) انظر: جامع البيان: (٢/٦٥)، وبحر العلوم: (١/١٤٤)، والكشاف: (١/٦٢)، والحرر الوجيز: (١/١٤٤)، وتفسير القرآن العظيم: (١/٣٥٣).

(٥) انظر: البحر المحيط: (٢/٢٤).

(٦) انظر: الحرر الوجيز: (١/١٤٥).

٥- وقال آخرون: إن الاستحياء في هذه الآية منفيٌّ عن أن يكون وصفاً لله تعالى، فلا يحتاج إلى تأويلٍ في صحّة إسناده إلى الله، والتعلُّل لذلك بأنّ نفي الوصف يستلزم صحة الاتصاف بتعلُّل غير مُسلّم^(٢).

٦- وقيل: يجوز أن يكون قوله تعالى: **چ چ چ** على سبيل المقابلة؛ لأنه روي أنّ الكفّار قالوا: ما يستحي ربُّ محمد أن يضرب الأمثال بالذباب والعنكبوت.

ومجيء الشيء على سبيل المقابلة وإن لم يكن من جنس ما قوبل به، شائع في لسان العرب، ومنه قوله تعالى: **چ ه ه** [الشورى: ٤٠]^(٣).

والصحيح في هذه المسألة: إثبات صفة الحياء لله تعالى، على وجه يليق بجلاله وعظمته، من غير تكيف، ولا تمثيل، ولا تعطيل، ولا تشبيه لها بصفات أحد من الخلق، وهذا هو مذهب أهل السنّة والجماعة، وقد استدلّوا لذلك بما يلي:

١- أنّ الآية تُشعرُ بصحّة نسبة الحياء إليه تعالى؛ لأنه في العرف لا يُسلب الحياء إلا عمّن هو شأنه، والنفي - في هذه الآية - داخلٌ على كلامٍ فيه قيدٌ؛ فيرجع إلى القيد فيفيد ثبوت أصل الفعل أو إمكانه لا أقل؛ لأنّ نفي الوصف يستلزم صحّة الاتصاف^(٤).

وقد اعترض ابن عاشور على هذا بقوله: «والاستحياء هنا منفيٌّ عن أن يكون وصفاً لله تعالى؛ فلا يحتاج إلى تأويلٍ في صحّة إسناده إلى الله، والتعلُّل لذلك بأنّ نفي الوصف يستلزم صحة الاتصاف بتعلُّل غير مُسلّم»^(٥).

ويردُّ على اعتراض ابن عاشور - هذا - بما ورد في السنّة من إثبات هذه الصفة لله تعالى؛ كما سيأتي.

٢- فقد صرّحت الأحاديث بنسبة هذه الصفة لله تعالى^(٦).

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٣٥٣/١).

(٢) انظر: التحرير والتنوير: (٢٤/٣).

(٣) انظر: البحر المحيط: (٢٤/٢)، ومفاتيح الغيب: (٥٤/٢).

(٤) انظر: روح المعاني: (٣١/٢).

(٥) التحرير والتنوير: (٢٤/٣).

(٦) انظر: روح المعاني: (٣١/٢).

المخلوق؛ لأنَّ حياء المخلوق انكسار لما يَدَّهْمُ الإنسان ويعجز عن مقاومته؛ فتجده
ينكسر، ولا يتكلم، أو لا يفعل الشيء الذي يُستحيا منه؛ وهو صفة ضعف ونقص إذا
حصل في غير محله»^(١).

* * *

مسألة: ما العهد المذكور في قوله تعالى: ﴿...﴾ [البقرة: ٢٧]:

رجَّح القرطبي أنَّ المراد بالعهد في هذه الآية: هو وصيَّةُ الله تعالى إلى خَلْقِهِ، وأمرُهُ إِيَّاهم بما أمرهم به مِن طاعته، ونهْيهِ إِيَّاهم عمَّا نهاهم عنه مِن معصيته في كُتُبِهِ على أَلْسِنَةِ رُسُلِهِ؛ حيث قال:

« واختلف الناس في تعيين هذا العهد:

ف قيل: هو الذي أخذهُ اللهُ على بني آدم حين استخرجهم من ظهره.

وقيل: هو وصيَّةُ الله تعالى إلى خَلْقِهِ، وأمره إِيَّاهم بما أمرهم به مِن طاعته، ونهْيهِ إِيَّاهم عمَّا نهاهم عنه مِن معصيته في كُتُبِهِ على أَلْسِنَةِ رُسُلِهِ، ونقضهم ذلك: ترك العمل به. وقيل: بل نَصَبُ الأَدَلَّةِ على وحدانيته بالسموات والأرض وسائر الصنعة هو بمترلة العهد، ونقضهم ترك النظر في ذلك.

وقيل: هو ما عَهَدَهُ إلى مَنْ أُوتِيَ الكتاب أَنْ يُبَيِّنُوا نبوَّةَ محمد ﷺ ولا يكتُموا أمره، فالآية على هذا في أهل الكتاب.

قال أبو إسحاق الزجاج: (عهده وَعَهْدُكُ مَا أَخَذَهُ عَلَى النَّبِيِّينَ وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ أَلَا يَكْفُرُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ). ودليلُ ذلك: ﴿...﴾ [آل عمران: ٨١] إلى قوله تعالى: ﴿...﴾ [آل عمران: ٨١]، أي: عهدي^(١).

قلت: وظاهرُ ما قبل وما بعد يدلُّ على أنَّها في الكفار. فهذه خمسة أقوال، والقول الثاني يجمعها^(٢).

الدراسة والترجيح:

تعيَّنُ العهد المذكور في هذه الآية تعددت أقوالُ المفسِّرين فيه، وذهبوا فيه مذاهب:

(١) معاني القرآن: (١٠٥/١)

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٣٧٠/١).

چ چ چ چ چ چ چ إلى قوله: جة ٥ هـ بچ [المائدة: ١٢-١٣] الخ، وقوله: چ
□ □ □ □ □ □ □ چ إلى قوله: چ بچ [المائدة: ٧٠-٧١]...»^(١).

٣- وقال بعض المفسرين: إنَّ العهد الذي ذكره الله تعالى في هذه الآية يُعمُّ جميع ما
أمر الله تعالى به، وجميع ما نهي عنه، ومن نقض هذا العهد من جميع المكلفين؛ فإنَّه
يتناوله هذا الذم.

وقد رجَّح هذا القول قومٌ، منهم: ابن عطية، وأبو حيان، وابن كثير، والآلوسي.

قال ابن عطية: «... وظاهر ما قبل وبعد أنه في جميع الكفار»^(٢).

وحكى أبو حيان في تعيين هذا العهد تسعة أقوال، ثم ذكر سبب اختلاف الأقوال في
تعيين هذا العهد؛ فقال: «... وهذه الأقوال التسعة منها ما يدل على العموم في كُـلِّ
ناقضٍ للعهد، ومنها ما يدلُّ على أنَّ المُخاطَبَ قومٌ مخصوصون، وهذا الاختلاف مبنيٌّ
على الاختلاف الذي وقع في سبب النزول، والعموم هو الظاهر؛ فكلُّ من نقض عهد
الله من مسلم وكافر ومنافق أو مشرك أو كتابي تناوله هذا الذم»^(٣).

وذكر الآلوسي كلامًا نحو ذلك^(٤).

وقال ابن كثير: «وقال آخرون: بل عني بهذه الآية جميع أهل الكفر والشرك والنفاق.
وعهده إلى جميعهم في توحيدهم: ما وضع لهم من الأدلة الدالة على ربوبيته، وعهده
إليهم في أمره ونهيه ما احتجَّ به لرسله من المعجزات التي لا يقدر أحدٌ من الناس
غيرهم أن يأتي بمثلها الشاهدة لهم على صدقهم... وهو حسن»^(٥).

والإمام الطبري وإن كان قد اختار القول - بأنَّ هذه الآيات نزلت في أحبار اليهود -
إلا أنه بين أنها تعمُّ كلَّ من تنطبق عليه هذه الصفات؛ حيث قال:

«غير أن هذه الآيات -عندي- وإن كانت فيهم نزلت، فإنَّه معنيٌّ بما كلَّ من كان
على مثل ما كانوا عليه من الضلال، ومعنيٌّ بما وافق منها صفة المنافقين خاصَّةً،
جميع المنافقين؛ وبما وافق منها صفة كفَّار أحبار اليهود، جميع من كان لهم نظيرًا في

(١) التحرير والتنوير: (٢٢/١).

(٢) المحرر الوجيز: (١٣٢/١).

(٣) البحر المحيط: (١٨٤/١).

(٤) انظر: روح المعاني: (١٠٥/١).

(٥) تفسير القرآن العظيم: (١٩٠/١).

□ [الزحرف: ٦٠]، وقال: چه ب ه هج [مریم: ٥٩] ^(١)،... وليس المراد هاهنا بالخليفة آدم عليه السلام فقط كما يقوله طائفة من المفسرين، وعزاه القرطبي إلى ابن عباس وابن مسعود وجميع أهل التأويل؛ بل في ذلك نظر، بل الخلاف في ذلك كثير، حكاه الرازي ^(٢) في تفسيره وغيره، والظاهر أنه لم يُرد آدم عَيْنًا؛ إذ لو كان كذلك لما حَسُنَ قول الملائكة: چپ پ ث ن ث نث، فإتهم أرادوا أن من هذا الجنس من يفعل ذلك، وكأنتهم عَلِمُوا ذلك بعلم خاص، أو بما فهموه من الطبيعة البشرية ^(٣).

وهذا القول يُجاب عنه بما قال الإمام الطبري: «وأغفل قائلوا هذه المقالة، ومتأولوا الآية هذا التأويل سبيل التأويل، وذلك أن الملائكة -إذ قال لها ربها: چپ پ پچ- لم تُضِفِ الإفساد وسفك الدماء في جوابها ربها إلى خليفته في أرضه، بل قالت: چپ پ پ ث نث نچ، وغير مُنكِر أن يكون ربها أعلمها أنه يكون لخليفته ذلك ذريةً يكون منهم الإفساد وسفك الدماء، فقالت: يا ربنا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء؛ كما قال ابن مسعود وابن عباس، ومن حكينا ذلك عنه من أهل التأويل ^(٤)».

وبهذا يترجح ما رجحه القرطبي، وغيره من أن المراد بالخليفة هو آدم عليه السلام، ويُستأنس لهذا القول -إضافةً إلى ما تقدم- بأن سياق الآيات في الحديث عن آدم عليه السلام، ولم يَجْرَ لذريته ذكر، ومن المقرر في قواعد الترجيح في التفسير: أن «القول الذي تؤيده قرائن في السياق مرجح على ما خالفه» ^(٥). والله أعلم.

* * *

(١) مفاتيح الغيب: (٢٨٢/١).

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) تفسير القرآن العظيم: (٦٩/١).

(٤) جامع البيان: (٤٨١/١). وانظر -أيضاً-: أضواء البيان: (٨٧/١).

(٥) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٢٩٩/١).

مسألة: معنى التسبيح في قوله تعالى -حكاية لقول الملائكة-: **چت** **ث** **ثج** [البقرة: ٣٠]:

رجَّح القرطبي أن معنى تسبيح الملائكة الذي ذكره تعالى في حكاية قولهم: **چت** **ث** **ثج**، هو على عُرْفِ التسبيح في اللغة، وهو التثنية بقولهم: سبحان الله؛ حيث قال: «مسألة: واختلف أهل التأويل في تسبيح الملائكة، فقال ابن مسعود وابن عباس: تسبيحهم صلاتهم^(١)، ومنه قول الله تعالى: **چت** **ث** **ثج** [الصفات: ١٤٣] أي: المُصَلِّين. وقيل: تسبيحهم رفع الصوت بالذكر...»
وقال قتادة: تسبيحهم: سبحان الله، على عُرْفِهِ في اللغة، وهو الصحيح؛ لما رواه أبو ذرٍّ أن رسول الله ﷺ سئل: أيُّ الكلام أفضل؟ قال: ((ما اصطفى الله لملائكته أو لعباده، سبحان الله وبحمده))^(٢). «^(٣).

الدراسة والترجيح:

- تعددت أقوال المفسرين في بيان معنى تسبيح الملائكة، ومن تلك الأقوال:
- ١- أن معناه: التثنية، على عُرْفِ التسبيح في اللغة، ومنه قول (سبحان الله) قاله قتادة^(٤).
 - ٢- أن معناه: الخضوع والتذلل، قاله ابن الأنباري^(٥).
 - ٣- أن معناه: الصلاة، قاله ابن مسعود، وابن عباس^(٦)، والسدي^(١).

(١) أخرجه الطبري في تفسيره: (٥٠٤/١).

(٢) تقدّم نخرجه ص (٨٣).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٤١٣/١).

(٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: (٩٤/١)، وزاد المسير: (١٣٦/١)، والجامع لأحكام القرآن: (٤١٣/١)، والبحر المحيظ: (٢٧٢/١)، وتفسير القرآن العظيم: (٧٩/٢).

(٥) انظر: زاد المسير: (١١٣/١)، والبحر المحيظ: (٢٧٢/١).

(٦) انظر نسبة هذين القولين في: جامع البيان: (٥٠٤/١)، وزاد المسير: (١١٣/١)، والبحر المحيظ: (٢٧٢/١).

٤- أن معناه: التعظيم، أي ونحن نُعظِّمُك، قاله مجاهد^(٢).

والذي يترجَّح في معنى تسبيح الملائكة هو القول الأوّل - وهو قول قتادة: أن معناه: التزيه، على عُرف التسبيح في اللغة، ومنه: قول (سبحان الله-)، وهو القول الذي رجَّحه القرطبي.

ويُرجَّحُ هذا القول مايلي:

١- أن فيه حملاً لمعنى التسبيح على أصله في اللغة؛ كما قال ابن الأثير: «قد تكرر في الحديث ذِكْرُ (التسبيح) على اختلافِ تصرُّفِ اللَّفْظَةِ، وأصلُ التَّسْبِيحِ: التَّزْيِيهُ والتَّقْدِيسُ والتَّبَرُّثُ مِنَ النَّقَائِصِ، ثم استُعْمِلَ في مواضعٍ تَقَرَّبَ مِنْهُ أَسَاعَا. يُقَالُ: سَبَّحْتَهُ أَسَبَّحْتَهُ تَسْبِيحًا وَسُبْحَانًا فَمَعْنَى سُبْحَانَ اللَّهِ: تَزْيِيهِ اللَّهِ»^(٣).

ومن المتأكَّد أن «القول الذي يؤيِّده تصريف الكلمة وأصل اشتقاقها أولى بتفسير الآية.»^(٤).

٢- أنه قد صحَّ الحديث في بيان معنى هذا التسبيح؛ كما في حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه - الذي ذكره القرطبي-، ومن القواعد المقرّرة في الترجيح: أنه «إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجَّح له على ماخالفه»^(٥).

* * *

المحيط: (٢٧٢/١)، وتفسير القرآن العظيم: (٧٩/٢).

(١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: (٩٤/١).

(٢) انظر: البحر المحيط: (٢٧٢/١)، وتفسير القرآن العظيم: (٧٩/٢).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: (٤٣٣/٢).

(٤) قواعد الترجيح عند المفسرين: (٥١٢/٢).

(٥) المرجع السابق: (٢٠٦/١).

مسألة: معنى التقديس في قوله تعالى: **چٹ ٹچ** [البقرة: ٣٠]:

رجَّح القرطبي أنّ من معاني قول الملائكة؛ كما قال الله تعالى - ذاكراً قولهم له:-

چٹ ٹچ أي: ونُصِّلِي لك؛ حيث قال في تفسير هذه الآية:

« قوله تعالى: **چٹ ٹچ** أي: نُعْظِّمُكَ وَنُحَدِّدُكَ وَنُطَهِّرُ ذِكْرَكَ عَمَّا لَا يَلِيْقُ بِكَ مِمَّا

نسبك إليه الملحدون، قاله مجاهد وأبو صالح وغيرهما.

وقال الضحاك وغيره: المعنى نطهّر أنفسنا لك ابتغاء مرضاتك.

وقال قوم منهم قتادة: **چٹ ٹچ** معناه: نصلي.

والتقديس: الصلاة. قال ابن عطية: وهذا ضعيف^(١).

قلت: بل معناه صحيح، فإن الصلاة تشتمل على التعظيم والتقديس والتسبيح، وكان

رسول الله ﷺ يقول في ركوعه وسجوده: ((سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ

وَالرُّوحِ))^(٢).... فالصلاة طهرة للعبد من الذنوب، والمصلي يدخلها على أكمل

الأحوال؛ لكونها أفضل الأعمال، والله أعلم^(٣).

الدراسة والترجيح:

اختلفت أقوال المفسرين في بيان معنى **چٹ ٹچ** فذكر بعضهم أنّ التسبيح

والتقديس متقاربان في المعنى^(٤)، وجزم بعضهم أنّ معناه واحد، وهو: تبيد الله من

السوء^(٥).

والصحيح: أنّ كلاً منهما بمعنى؛ قال الشوكاني -متعقباً القول بأنّ معناه واحد:-

«والتأسيس خيرٌ من التأكيد خصوصاً في كلام الله سبحانه»^(٦).

(١) المحرر الوجيز: (٥٢/٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود: (٣٥٣/١)، عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٤١٣/١-٤١٤).

(٤) انظر: البحر المحيط: (٣٥٣/١).

(٥) انظر: الكشاف: (١٦٤/١).

(٦) فتح القدير: (١٩٤/١).

وقال ابن عاشور: «... فلا يتوهم التكرار بين (نُسِّبِح) و (نُقَدِّس)»^(١).

أما معنى قول الملائكة: **چ ٹ ٹچ**، فقد ذُكِر فيه عدّة أقوال:

فَقِيلَ: معناه: نَطَهَّرْ لَكَ، قاله ابن عباس^(٢). أو نُطَهَّرْ أفعالنا مِنَ المعاصي؛ فلا نَفْعَلْ فِعْلَهُمْ مِنَ الإفساد والسفك، أو نُطَهَّرْ قلوبنا عن الالتفات إلى غيرك^(٣).

وقيل: معناه: نُعْظِمُكَ وَنُكَبِّرُكَ، قاله مجاهد^(٤).

وقيل: معناه: نُصَلِّيْ لَكَ، قاله قتادة^(٥).

وقيل: معناه: نَنْسِبُكَ إِلَى ما هو مِنَ صفاتك، مِنَ الطهارة مِنَ الأدناس وما أضاف إليك أهل الكفر بك، وَنُتَزَّهَكَ، ونثني عليك بالقدس والطهارة^(٦).

والذي يترجَّح في معنى التقديس -والله أعلم- أنه (التطهير).

قال ابن عطية: «التقديس: التطهير بلا خلاف»^(٧). و«هذا إجماعٌ صحيحٌ، وما ورد عن السلف من تفسير التقديس: بالصلاة والتعظيم، لا يخرج عن تفسيرها بالتطهير؛ بل هما منه»^(٨).

وهذا المعنى هو التفسير الجامع للتقديس، وإليه ترجع جميع المعاني التي فسّرها به السلف^(٩).

وقد أوضح ذلك الطبري -رحمه الله- فقال: «والتقديس: هو التطهير والتعظيم، ومنه قولهم: (سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ): يعني بقولهم: سُبُّوحٌ: تنزيه لله، وبقولهم: قدوس: طهارة

(١) التحرير والتنوير: (٥٣/٢).

(٢) انظر: زاد المسير: (٤٢٢/١).

(٣) انظر: البحر المحيط: (٣٦٣/١)، ومفاتيح الغيب: (٧١/٢)، وروح المعاني: (٢٦٢/١)، والتحرير والتنوير: (٥٣/٢).

(٤) انظر: جامع البيان: (٣٩٦/١)، وزاد المسير: (٤٢٢/١)، ومفاتيح الغيب: (٧١/٢)، وتفسير القرآن العظيم: (٨٠/٢).

(٥) انظر: جامع البيان: (٣٩٦/١)، وزاد المسير: (٤٢٢/١)، وتفسير القرآن العظيم: (٨٠/٢).

(٦) انظر: جامع البيان: (٣٩٧/١)، ومعالم التنزيل: (٢٠٣/١).

(٧) المحرر الوجيز: (٢٣١/١).

(٨) الإجماع في التفسير: (١٢٩).

(٩) انظر: جامع البيان: (٤٧٥/١)، وتفسير ابن أبي حاتم: (١١٣/١)، والنكت والعيون: (٩٧/١)، وزاد المسير: (٦٢/١).

له وتعظيم؛ ولذلك قيل للأرض: أرضٌ مُقدَّسة: يعني بذلك المطهَّرة. فمعنى قول الملائكة إذن: **چت تچت**: نُزَّهْكَ وَبُرِّتْكَ مما يضيفه إليك أهل الشرك بك، ونُصَلِّيْ لك، **چت تچت**: ننسبك إلى ما هو من صفاتك من الطهارة من الأذناس وما أضاف إليك أهل الكفر بك. وقد قيل: إنَّ تقديس الملائكة لربها: صلاحها...»^(١).

وقال ابن عثيمين: «قوله تعالى: **چ تچت** (التقديس) معناه: التطهير؛ وهو أمرٌ زائد على (التنزيه)؛ لأنَّ (التنزيه) تبرئةٌ، وتخليةٌ؛ و(التطهير) أمرٌ زائد؛ ولهذا نقول في دعاء الاستفتاح: ((اللهمَّ باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب؛ اللهم نَقِّنِي من خطاياي كما يُنَقِّي الثوبُ الأبيض من الدَّنَس؛ اللهم اغسلني من خطاياي بالماء، والتلج، والبرد))^(٢): فالأوَّل: طلبُ المباحدة؛ والثاني: طلبُ التنقية. يعني: التخلية التخلية بعد المباحدة؛ والثالث: طلبُ الغسل بعد التنقية حتى يزول الأثر بالكلية؛ فيجمع الإنسان بين تنزيه الله **عَلَيْكَ** عن كلِّ عيبٍ ونقص، وتطهيره»^(٣).
ومَّا يرجَّح هذا القول: نقلُ الإجماع عليه؛ كما ذكر ذلك ابن عطية^(٤).
أمَّا تصحيح القرطبي لقول مَنْ قال: إنَّ التقديس بمعنى الصلاة، فيقال فيه: إنَّ الصلاة تشتمل على التقديس، وليست هي التقديس.

قال الإمام الطبري: «وأما قول مَنْ قال: إنَّ التقديس: الصلاة أو التعظيم، فإنَّ معنى قوله ذلك راجعٌ إلى المعنى الذي ذكرناه من التطهير، من أجلِّ أنَّ صلاتها لربها تعظيمٌ منها له، وتطهيرٌ مما ينسبه إليه أهل الكفر به»^(٥).

* * *

(١) جامع البيان: (١/٤٧٥).

(٢) الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: صفة الصلاة، باب: ما يقول بعد التكبير: (٢/٢٥٨)،
ومسلم في صحيحه، كتاب: المساجد، باب: ما يقال بعد تكبيرة الإحرام والقراءة: (٢/٩٨).

(٣) تفسير القرآن الكريم: (٢/٩٦).

(٤) المحرر الوجيز (١/٢٣١).

(٥) جامع البيان: (١/٤٧٥).

مسألة: ما هي الأسماء التي علّمها الله آدم عليه السلام؟:

رجّح القرطبي أنّ الأسماء التي علّمها الله تعالى آدم عليه السلام هي أسماء الأشياء كلّها، جليلها وحقيرها؛ حيث قال عند تفسير قول الله عزّ وجلّ: ﴿جَعَلْنَا قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَجَعَلْنَاهُ آيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣١]: «واختلف أهل التأويل في معنى الأسماء التي علّمها لآدم عليه السلام، فقال ابن عباس وعكرمة وقتادة ومجاهد وابن جبير: علّمه أسماء جميع الأشياء كلّها، جليلها وحقيرها...»

وقال الطبري: علّمه أسماء الملائكة وذريّته، واختار هذا، ورجّحه بقوله: ﴿جَعَلْنَا قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَجَعَلْنَاهُ آيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣١].

وقال ابن زيد: علّمه أسماء ذريّته، كلّهم.
الربيع بن خثيم^(١): أسماء الملائكة خاصّة...
وقيل: أسماء الأجناس والأنواع.
قلت: القول الأوّل أصحّ؛ لما ذكرناه آنفًا، ولما ثبت أنّ شاء الله تعالى...»^(٢).

الدراسة والترجيح:

القول بأنّ الأسماء التي علّمها الله تعالى آدم عليه السلام هي أسماء الأشياء كلّها روي عن ابن عباس، وعكرمة، وابن جبير، ومجاهد، وقتادة^(٣).

ورجّح هذا القول -غير القرطبي- ابن كثير^(١).

(١) الربيع بن خثيم بن عائد الثوري، أبو يزيد، الإمام القدوة العابد، أحد الأعلام الثقات، كان يعد من عقلاء الرجال، توفي قبل سنة ٦٥هـ. انظر: طبقات ابن سعد: (١٨٢/٦)، والتاريخ الكبير: (٢٦٩/٣)، وحلية الأولياء: (١٠٥/٢)، وسير أعلام النبلاء: (٢٥٨/٤).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٤٢٠/١-٤٢١).

(٣) انظر: جامع البيان: (٤٥٦/١)، وزاد المسير: (٢٥٩/١)، والبحر المحيط: (٤٩٠/١).

□ □ [الحجر: ٢٩]، وقال تعالى: **چژ ژ ژ ک کچ** [يوسف: ١٠٠]، فلا

يستلزم تحريمه لغير الله في شريعة نبينا محمد ﷺ أن يكون كذلك في سائر الشرائع»^(١).
ورجح هذا -أيضاً- ابن عاشور؛ مُستدلاً عليه بأن لام التعليل إذا عُلِّقت بالسجود

فإنها تفيد الاختصاص؛ فيكون السجود لذات آدم تكريمًا وتعظيمًا؛ فقال:

« وَتَعْدِيَةٌ جِهْدٌ لاسم آدم باللام دالٌّ على أَنَّهُمْ كَلَّفُوا بالسجود لذاته، وهو أصلٌ دلالة لام التعليل إذا علق بمادة السجود؛ مثل قوله تعالى: **چه بهههچ** [النجم: ٦٢]، وقوله: **چژ و و وچ** [فصلت: ٣٧]، ولا يُعكَّر عليه أن السجود في الإسلام لغير الله مُحَرَّم؛ لأنَّ هذا شرعٌ جديدٌ نَسَخَ ما كان في الشرائع الأخرى»^(٢).

واستبعد الألوسي هذا المعنى فقال: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ جَوَّزَ كَوْنَ السَّجُودِ لِأَدَمَ **السَّلْبِ** حقيقةً مُدَّعِيًا أَنَّ السَّجُودَ لِلْمَخْلُوقِ إِنَّمَا مَنَعٌ فِي شَرَعِنَا، وَفِيهِ أَنَّ السَّجُودَ الشَّرْعِيَّ عِبَادَةٌ، وَعِبَادَةٌ غَيْرُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شِرْكَ مُحَرَّمٌ فِي جَمِيعِ الْأَدْيَانِ وَالْأَزْمَانِ، وَلَا أَرَاهَا حَلَّتْ فِي عَصْرِ مِنَ الْعَصُورِ»^(٣).

٢- وقال آخرون: إِنَّمَا جُعِلَ أَدَمَ **السَّلْبِ** قِبْلَةً، وَالسَّجُودَ لِلَّهِ **رَجَلًا**، وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الَّذِي رَجَّحَهُ الْقُرْطُبِيُّ؛ وَلَكِنَّ هَذَا الْمَعْنَى قَدْ اسْتَبَعَدَهُ الْعُلَمَاءُ.

قال الحافظ ابن كثير: «وقال بعضهم: بل كانت السجدة لله، وآدم قِبْلَةً فيها؛ كما قال تعالى: **چژ ق ق قچ** [الإسراء: ٧٨]، وفي هذا التنظير نَظْرٌ»^(٤).

وقال الجصاص: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ السَّجُودَ كَانَ لِلَّهِ، وَأَدَمُ كَانَ بِمِثْلَةِ الْقِبْلَةِ لَهُمْ، وَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّهُ يُوجِبُ أَنْ لَا يَكُونَ لِأَدَمَ فِي ذَلِكَ حِظٌّ مِنَ التَّفْضِيلِ وَالتَّكْرِمَةِ، وَظَاهِرٌ ذَلِكَ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ أَدَمُ مُفَضَّلًا مُكْرَمًا، فَذَلِكَ كَظَاهِرِ الْحَمْدِ إِذَا وَقَعَ لِمَنْ يَسْتَحِقُّ ذَلِكَ يُحْمَلُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَلَا يُحْمَلُ عَلَى مَا يُطْلَقُ مِنْ ذَلِكَ بِمَجَازٍ»^(٥).

(١) فتح القدير: (١/٦٦).

(٢) التحرير والتنوير: (٢/٤٢٢).

(٣) روح المعاني: (١/٢٢٨).

(٤) تفسير القرآن العظيم: (١/٨١). وانظر: فتح القدير: (١/٦٦)، فقد استهجن الشوكاني -أيضاً- القول بأنَّ آدم كان قِبْلَةً للملائكة حال سجودهم.

(٥) المجاز: هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة، وقيل غير ذلك من التعاريف، وهو يقابل الحقيقة؛ التي هي استعمال اللفظ في ما وُضِعَ له، واختلف العلماء في وقوع المجاز في القرآن الكريم. انظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم: (٤/٤٤٧)، والمستصفي: (٣/٣٢)، وكتاب الإيمان لشيخ

كما يقال: أخلاقُ فلانٍ محمودةٌ ومذمومةٌ؛ لأنَّ حُكْمَ اللفظِ أن يكونَ محمولًا على بابه وحقيقته، وبدل على أن الأمر بالسجود قد كان أراد به تَكْرِمَةَ آدمَ عليه السلام وتفضيلَه، قولُ إبليس -فيما حكى الله عنه-: **ك د ك ك د ك ك د ك ك د ك ك** [الإسراء: ٦١ - ٦٢] فأحبر إبليسُ أن امتناعه كان من السجود لأجل ما كان من تفضيل الله وتكريمته بأمره بالسجود له، ولو كان الأمر بالسجود له على أنه نُصِبَ قِبْلَةً للساجدين من غير تكرامة له ولا فضيلة؛ لما كان لآدم في ذلك حظٌ ولا فضيلةٌ تُحَسَدُ؛ كالكعبة المنصوبة للقبلة»^(١).

وقد أحاب الألوسي عن هذا الاعتراض بأن فهم إبليس التكريم لآدم عليهم بالأمر بالسجود له التَّبَاسُ من الأمر عليه، وأن جعل آدم قِبْلَةً دليلٌ على عظم شأنه؛ كما في جعل الكعبة قِبْلَةً من بين سائر الأماكن^(٢). ولا يخفى ما في قول الألوسي هذا من تكلفٍ في تعليل سبب امتناع سجود إبليس لآدم عليه السلام لادليل عليه.

٣- وقال قوم: إنَّ سجود الملائكة لآدم عليه السلام كان مُجَرَّدُ سلامٍ وَتَحِيَّةٍ. وهذا المعنى قد رجَّحه الحصص بقوله: «وقد كان السجود جائزاً في شريعة آدم للمخلوقين، ويُشبهه أن يكون قد كان باقياً إلى زمان يوسف عليه السلام، فكان فيما بينهم -لمن يستحقُّ ضرباً من التعظيم ويراد إكرامه وتبجيله- بمثلة المصافحة والمعانقة فيما بيننا...»^(٣).

والذي يترجح في هذه المسألة -والله أعلم- هو أن السجود كان لآدم على الحقيقة تكريماً وتعظيماً؛ لأنه المعنى الظاهر المتبادر من دلالة اللفظ، ورجح هذا المعنى: الرازي^(٤)، وهذا القول الراجح هو خلاف ما رجَّحه القرطبي.

كما بين ابن كثير الحق في المسألة، وذكر أقوال الناس في سبب السجود فقال:

الإسلام ابن تيمية: ص(٧٩).

(١) أحكام القرآن: (٣١/١ - ٣٢).

(٢) روح المعاني: (٢٢٨/١).

(٣) أحكام القرآن للحصص: (٣٢/١).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب: (٤٨٢/١).

«قال بعض الناس: كان هذا سجود تحية سلام وإكرام؛ كما قال تعالى: **چژ ژ ژ** **ژ ک ک کچ** [يوسف: ١٠٠]. وقد كان هذا مشروعاً في الأمم الماضية، ولكنه **نُسِخَ** في ملتنا، قال معاذ رضي الله عنه للنبي صلوات الله عليه: **قَدِمْتُ الشَّامَ فَرَأَيْتَهُمْ يَسْجُدُونَ لِأَسَاقِفَتِهِمْ وَعُلَمَائِهِمْ، فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُسْجَدَ لَكَ، فَقَالَ صلوات الله عليه: ((لا؛ لو كنت أميراً بشراً أن يسجد لبشرٍ لأمرتُ المرأةَ أن تسجدَ لزوجها؛ من عظم حقه عليها))**(١)، ورجَّحه الرازي، وقال بعضهم: بل كانت السجدة لله، وآدمُ قبلةً فيها، كما قال تعالى: **چف ق قچ** [الإسراء: ٧٨]، وفي هذا التنظير نظر. **والأظهر**: أن القولَ الأوَّلَ أولى، والسجدة لآدم إكراماً وإعظماً واحتراماً وسلاماً، وهي طاعة لله؛ لأنها امتثال لأمره، وقد قواه الرازي في تفسيره، وضعف ما عده من القولين الآخرين، وهما: كونه جعل قبلة؛ إذ لا يظهر فيه شرف، والآخر: أن المراد بالسجود الخضوع لا الانحناء ووضع الجبهة على الأرض، وهو ضعيف كما قال»(٢).

* * *

مسألة: معنى (كان) في قوله تعالى: **چئ ع** [البقرة: ٣٤]:

رجَّح القرطبي أن معنى (كان) في هذا الموضع: أي كان في علم الله تعالى أنه سيكفر؛ حيث قال: «قوله تعالى: **چئ ع** [البقرة: ٣٤]: كان هنا بمعنى صار، ومنه قوله تعالى: **چب ب چ** [هود: ٤٣]. وقال الشاعر:

بَتَيْهَاءَ قَفَرٍ وَالْمَطِيِّ كَأَنَّهَا قَطَا الْحَزْنَ قَدْ كَانَتْ فِرَاحًا يَبُوضُهَا(٣)

(١) الحديث أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين، مُسنَد: أنس بن مالك رضي الله عنه: (٢٢٧/٥)، والحاكم في المستدرک: کتاب: النکاح، باب: حدیث معاذ رضي الله عنه: (١٧٢/٤)، وقال: "صحيح على شرط الشيخين".

(٢) تفسير القرآن العظيم: (٧٨/١)، وانظر: مفاتيح الغيب: (٤٨٤/١)، والإجماع في التفسير: (١١٢).

(٣) البيت لابن أحمر، وهو في كتب الحيوان، للجاحظ: (٥٧٥/٥)، وخزانة الأدب: (٢٠١/٩)، وقبله:

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة صحيح السرى والعيس تجري عروضها

أي: صارت.

وقال ابن فورك: (كان) هنا بمعنى (صار) خطأً تُرُدُّهُ الأُصُول.

وقال جمهور المتأولين: المعنى: أي كان في علم الله تعالى أنه سيكفر؛ لأن الكافر حقيقةً والمؤمن حقيقةً هو الذي قد عَلِمَ اللهُ مِنْهُ المُوَافاة.

قلت: وهذا صحيح؛ لقوله ﷺ - في صحيح البخاري -: ((وإنما الأعمال بالخواتيم))^(١) «^(٢)».

الدراسة والترجيح:

للمفسرين - رحمهم الله - في تفسير معنى (كان) في هذا الموضع أقوال؛ منها:

١ - أنها بمعنى: صار، قاله قتادة^(٣)، ولعلَّ الطبريَّ قَصَدَ ذلك بقوله: «ومعنى قوله چئے ے لڳڇو آهه ڪان - حين أبي عن السجود - من الكافرين حينئذٍ»^(٤).

ومعنى (تَبَهَاء)، أي الأرض التي لا يُهْتَدَى فيها، و(الْحَزَن): ما غلظ من الأرض، وأضاف القطا إليه؛ لأنه يكون قليل الماء، فيكون قطاه أكثر عطشاً، فإذا أراد الماء كان سريع الطيران. وقد شبه الشاعر المطيَّ بالقطا التي فارقت فراخها لتحمل إليها الماء فتسقيها، فهو أسرع لطيرانها.

(١) قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثٍ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابُ الرَّفَاقِ، بَابُ: الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ وَمَا يَخَافُ مِنْهَا: (٣٨١/٥)، وَهُوَ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَعْظَمِ الْمُسْلِمِينَ غَنَاءً عَنِ الْمُسْلِمِينَ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا، فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، حَتَّى جُرِحَ فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَجَعَلَ ذُبَابَةٌ سَيْفِهِ بَيْنَ تَدْيِيهِ، حَتَّى خَرَجَ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مُسْرِعًا؛ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قُلْتُ لِغُلَانٍ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَيْهِ، وَكَانَ مِنْ أَعْظَمِنَا غَنَاءً عَنِ الْمُسْلِمِينَ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا جُرِحَ اسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: ((إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ)).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٤٤٢/١-٤٤٣).

(٣) انظر: زاد المسير: (٢١٢/١).

(٤) جامع البيان: (٦٣/٢).

واستدلَّ بعضُ أصحاب هذا القول بالنظائر القرآنية التي جاءت فيها (كان) بمعنى: (صار)؛ كقوله تعالى: **چې پې ځاځ [هود: ٤٣]**، وقوله: **چې يې ځاځ [البقرة: ٣٥]**^(١)، وبقول الشاعر:

بَتَيْهَاءَ قَفَرٍ وَالْمَطِيِّ كَأَنَّهَا قَطَا الْحَزْنَ قَدْ كَانَتْ فِرَاحًا بِيَوْضِهَا
أَي صَارَتْ^(٢).

٢ - أَنَّهَا بِمَعْنَى الْمَاضِي، أَي: كَانَ فِي عِلْمِ اللَّهِ كَافِرًا، قَالَهُ مِقَاتِلُ وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ^(٣)، وَنَسَبَهُ الْبَغَوِيُّ وَابْنُ عَطِيَّةٍ إِلَى أَكْثَرِ الْمَفْسِرِينَ^(٤)، وَهُوَ الَّذِي رَجَّحَهُ الْقُرْطُبِيُّ هُنَا.

وَخَالَفَهُمْ ابْنُ عَاشُورٍ، فَعَدَّ ذَلِكَ تَمَحُّلاً لَا دَاعِيَ لَهُ^(٥).

٣ - وَقَالَ بَعْضُهُمْ بِظَاهِرِ الْآيَةِ كَانَ كَافِرًا فِي الْأَصْلِ حَتَّى وَقْتُ اسْتِغَالِهِ بِالْعِبَادَةِ، وَنَقَلَ هَذَا الْقَوْلَ: الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ^(٦)، وَقَالَ السَّمْرَقَنْدِيُّ عَنْهُ: «وَهَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْجَبْرِ»^(٧).

٤ - وَجَزَمَ ابْنُ عَاشُورٍ أَنَّ مَعْنَى (كَانَ) أَي: إِنَّ إِبْلِيسَ اتَّصَفَ بِالْكَفْرِ فِي زَمَنِ مَضَى قَبْلَ زَمَنِ نَزُولِ الْآيَةِ، وَلَيْسَ الْمَعْنَى أَنَّهُ اتَّصَفَ بِهِ قَبْلَ امْتِنَاعِهِ مِنَ السَّجُودِ لِآدَمَ^(٨).

وَاسْتَنْبَطَ ابْنُ عَاشُورٍ - أَيْضًا - أَنَّ اسْتِعْمَالَ (كَانَ) فِي هَذَا الْمَوْضِعِ إِنَّمَا هُوَ لِنُكْتَةِ بِلَاغِيَّةٍ، وَهِيَ الدَّلَالَةُ عَلَى إِغْيَالِ الْكَفْرِ وَرَسُوخِهِ فِي نَفْسِ إِبْلِيسَ، كَمَا أَنَّ ذِكْرَهُ مِنْ جُمْلَةِ الْكَافِرِينَ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى شِدَّةِ تَمَسُّكِهِ بِهَذَا الْكَفْرِ؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَ يَزِيدُ تَمَسُّكًا بِفَعْلِهِ إِذَا كَانَ قَدْ شَارَكَهُ فِيهِ جَمَاعَةٌ.

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن: (٤٤٢/١)، وتفسير القرآن العظيم: (٤٧٣/١).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن: (٤٤٢/١)، وتفسير القرآن العظيم: (٤٧٣/١).

(٣) انظر: زاد المسير: (١٩٣/١).

(٤) انظر: معالم التنزيل: (١٨٣/١)، والمحرج الوجيز: (٤٦٧/١).

(٥) انظر: التحرير والتنوير: (٨٤/٢).

(٦) انظر: مفاتيح الغيب: (٤٩٢/١).

(٧) انظر: بحر العلوم: (٢٨٢/١)، وأهل الجبر يُقصد بهم (الجبرية)، وهم الذين يُنْفُونَ حَقِيقَةَ الْفِعْلِ عَنِ الْمَخْلُوقِ، وَيُضِيفُونَهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَهُمْ أَصْنَافٌ مُتَعَدِّدَةٌ. انظر: الملل والنحل، للشهرستاني: (٨٥/١).

(٨) انظر: التحرير والتنوير: (١٣٨/٢).

اتّصاف الموصوف بما دلّت عليه الجملة؛ وهذا هو الأقرب، وليس فيه تأويل؛
ويُجرى الكلام على ظاهره»^(١). والله أعلم.

كما أنّ هذا القول يتأيّد بقاعدة: «الأصل في الكلام أن يُحمل على الحقيقة، ولا
يجوز العدول به عنها وله فيها محل صحيح»^(٢).

* * *

(١) تفسير القرآن الكريم: (١/٢٥).

(٢) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٢/٣٨٧).

وقال ابن جُزَي: « اختلفوا في أكلِ آدم من الشجرة، فالأظهر أنه كان على وجه النسيان؛ لقوله تعالى: **چث فث فث فث فث**»^(١).

وقال ابن العربي: «...والصحيح هو المعنى الأول، وهو الذي نسي من تحذير الله له»^(٢).

فالذي يترجح هو القول بأن أكل آدم من الشجرة كان على وجه النسيان؛ لأنه الصريح من قوله تعالى: **چث ث ث فث فث فث فث**.

ومن المقرر أن « القول الذي تؤيده آيات قرآنية مُقدِّم على ما عدم ذلك»^(٣).

والأدلة صريحة في أن العفو عن النسيان من خصائص هذه الأمة؛ فالنسيان في الآية على حقيقته، وكان من قبلنا مؤاخذاً به، وقد تقدّم ذكر تلك الأدلة في كلام الأئمة؛ فالحمد لله.

* * *

(١) التسهيل لعلوم التنزيل: (٤٤/١).

(٢) أحكام القرآن: (٦٣/٢).

(٣) قواعد الترجيح عند المفسرين: (٣١٢/١).

مسألة: المراد بقوله تعالى: **جَكَ كَ كَجَّ** [البقرة: ٤٢]:

رَجَّحَ القرطبي أن معنى قوله تعالى: **جَكَ كَ كَجَّ** أي: لا تُبَدِّلُوا ما عندكم من الحقِّ في الكتاب وتُغَيِّرُوهُ؛ حيث قال:

« واختلف أهل التأويل في المراد بقوله: **جَكَ كَجَّ** فروي عن ابن عباس وغيره: لا تخلطوا ما عندكم من الحقِّ في الكتاب بالباطل، وهو التغيير والتبديل.

وقال أبو العالية: قالت اليهود: مُحَمَّدٌ مبعوثٌ؛ ولكن إلى غيرنا. فأقارارهم بيعته حق، وَجَحَدُهُمْ أَنَّهُ بُعِثَ إِلَيْهِمْ باطِلٌ.

وقال ابن زيد: المراد بالحقِّ: التوراة، والباطل: ما بدلوا فيها من ذكر محمد ﷺ وغيره.

وقال مجاهد: لا تخلطوا اليهودية والنصرانية بالإسلام، وقاله قتادة،...

قلت: وقول ابن عباس **أَصَوَّبُ**؛ لأنَّه عامٌّ فيدخل فيه جميع الأقوال»^(١).

الدراسة والترجيح:

للمفسِّرين في بيان معنى **لَبَسَ** الحقِّ بالباطل المنهي عنه في هذه الآية أقوالٌ:

١ - فقيل: إنَّ معناه: لا تلبسوا الصدق بالكذب. وروي هذا القول عن ابن عباس، وذكره ابن كثير^(٢)، وأبو حيان^(٣).

٢ - وروي عن قتادة، ومجاهد، وغيرهما أنَّ معناه: لا تلبسوا الإسلام باليهودية والنصرانية، وذكره ابن كثير^(٤)، وأبو حيان^(٥)، وابن الجوزي^(٦)، ونسبه البغوي للأكثرين^(٧).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢١/٢).

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٣٨/٢).

(٣) انظر: البحر المحيط: (٧٥/٢).

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٣٨/٢).

(٥) انظر: البحر المحيط: (٧٥/٢).

(٦) انظر: زاد المسير: (٢٩٣/١)، وفيه نسبة هذا القول للحسن البصري.

(٧) انظر: معالم التنزيل: (٣٨٤/١).

٣- وقيل إنَّ معناه: لا تخلطوا الحقَّ الذي أنزلتُ عليكم مِنْ صِفَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ بالباطل الذي تكتبونه بأيديكم مِنْ تَغْيِيرِ صِفَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وأثر هذا القول عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة -أيضاً-، وأبو العالية، والسدي، ومقاتل، وذكره البغوي^(١)، وابن الجوزي^(٢)، وأبو حيان^(٣).

قال الإمام الرازي -مُستدلاً لهذا القول-: « وذلك لأنَّ النصوص الواردة في التوراة والإنجيل في أمرِ مُحَمَّدٍ عَلَيْكُمْ كانت نصوصاً خَفِيَّةً يُحْتَاجُ فِي مَعْرِفَتِهَا إِلَى الاستدلال، ثمَّ إنَّهم كانوا يجادلون فيها وَيُشَوِّشُونَ وَجْهَ الدلالة على المتأملين فيها بسبب إلقاء الشبهات، فهذا هو المراد بقوله: چگ گ گ گچ، فهو المذكور في قوله: چگ گ گ گ [چ] غافر: ه»^(٤).

واختار الطبري قول أبي العالية -أنَّ اليهود قالت: مُحَمَّدٌ مَبْعُوثٌ؛ ولكن إلى غيرنا- دون نسبه إليه؛ فقال:

« إنَّه كان فيهم منافقون منهم يُظهِرون التصديق بمحمد ﷺ ويستبطنون الكفر به، وكان مُعْظَمُهُمْ يقولون: مُحَمَّدٌ نَبِيٌّ مَبْعُوثٌ؛ إلا أنه مبعوثٌ إلى غيرنا، فكان لَبْسُ المنافقِ مِنْهُمُ الحَقَّ بالباطل، إظهاره الحَقَّ بلسانه، وإقراره بمحمد ﷺ. وما جاء به جِهَاراً، وخَلَطَهُ ذَلِكَ الظاهر مِنَ الحَقِّ بما يستبطنه، وكان لَبْسُ المُقِرِّ مِنْهُمُ بأنَّه مبعوثٌ إلى غيرهم، الجاحدُ أنَّه مبعوثٌ إليهم، إقراره بأنَّه مبعوثٌ إلى غيرهم، وهو الحَقُّ، وجموده أنَّه مبعوثٌ إليهم، وهو الباطل، وقد بَعَثَهُ اللهُ إلى الخلق كافَّةً، فذلك خلطهم الحقَّ بالباطل ولَبْسَهُمْ إياه به»^(٥).

٤- وقال بعضهم بما روي عن ابن عباس وغيره، أنَّ معناه: لا تخلطوا ما عندكم مِنَ الحَقِّ في الكتاب بالباطل، وهو التغيير والتبديل. فيعمُّ هذا القول كلَّ ما بدَّله اليهود وحرَّفوا نَصَّهُ أو معناه من التوراة، أو كفروا به، وهو ما رجَّحه القرطبي، كما تقدَّم في نصِّ كلامه.

(١) انظر: المرجع السابق.

(٢) انظر: زاد المسير: (١/٢٩٣).

(٣) انظر: البحر المحيط: (٢/٧٥).

(٤) مفاتيح الغيب: (٢/٤٧).

(٥) جامع البيان: (١/٤٠٢).

ورجّح الألووسي هذا القول، وعلّل لذلك بأنّه: «...أرجح؛ لأنه أظهر»^(١).

وقال الشنقيطي: «قوله تعالى: **چگ گ گ گچ**».

الحقّ الذي لبسوه بالباطل هو إيمانهم ببعض ما في التوراة.

والباطل الذي لبسوا به الحق: هو كُفْرُهُمْ ببعض ما في التوراة و**جَحْدُهُمْ** له؛ كصفات

رسول الله ﷺ وغيرها مما كتموه و**جحدوه**، وهذا يُبيّنهُ قوله تعالى: **چ چ چ چ**

چچ [البقرة: ٨٥] الآية، والعبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب»^(٢).

وها القول الأخير - وهو ما روي عن ابن عباس، و**رجّحه القرطبي** وغيره - هو الذي

يترجّح؛ لأنّ الواجب «**حَمَلُ** نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نصٌّ

بالتخصيص»^(٣). والله أعلم.

* * *

(١) روح المعاني: (٥٢/٢).

(٢) أضواء البيان: (٣٤٥/١).

(٣) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٥٢٧/٢).

مسألة: المقصود بالأبناء في قوله تعالى: **چپ پچ** [البقرة: ٤٩]:

رجَّح القرطبي أنّ معنى الأبناء في هذه الآية: الأطفال، وليس الكبار؛ حيث قال: «... فكان فرعون يُدبِّحُ الأطفال ويُقيمي البنات، وعَبَّرَ عنهم باسم (النساء) بالمآل. وقالت طائفة: **چپ پچ** يعني: الرِّجال؛ وسُمُّوا (أبناء) لما كانوا كذلك، واستدلَّ هذا القائل بقوله: **چپچ**، والأوّل أصحّ؛ لأنه الأظهر»^(١).

الدراسة والترجيح:

القول الذي رجَّحه القرطبي بأنّ معنى (الأبناء) في هذه الآية: الأطفال، وليس الكبار هو قول عامة المفسِّرين، ورجَّحه الطبري^(٢)، والرازي^(٣)، وأبو حيان^(٤)، والشوكاني^(٥)، والآلوسي^(٦). واختار بعض المفسرين أنّ يكون المراد بـ(الأبناء): الرجال؛ إذ المظنون أنّ المحقّ والاستتصال إنما يُقصد به الكبار^(٧).

والذي يترجّح هو القول الأوّل؛ وقد استدلّ له من رجَّحه بأمور؛ منها:

- ١- أنّ فيه حملاً للفظ (الأبناء) على ظاهره^(٨).
- ٢- أنّه كان يتعدّد على فرعون قتل جميع الرِّجال لكثرتهم^(٩).
- ٣- أنّ فرعون وقومه كانوا محتاجين إلى الكبار في استعمالهم في الصنائع الشاقّة^(١٠).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٨٦/٢).

(٢) انظر: جامع البيان: (٣٤/٢).

(٣) انظر: مفاتيح الغيب: (٥٥/٢).

(٤) انظر: البحر المحيط: (٨٩/٢).

(٥) انظر: فتح القدير: (٩٢/٢).

(٦) انظر: روح المعاني: (٧٥/٢).

(٧) انظر: التحرير والتنوير: (١٨٨/٢).

(٨) انظر: مفاتيح الغيب: (٥٦/٢).

(٩) انظر: المرجع السابق.

٤- أنهم كانوا يُيقون الرجال للخدمة حتى ينقضوا على سبيل التدريج، وإبقاؤهم في مثل هذه الحالة أشد من قتلهم^(٢).

أما القول بأن المراد بـ(الأبناء): الرجال؛ ليكون في مقابلة (النساء) فأجيب عنه بما يلي:

١- أن في هذا خروجاً عن تأويل أهل التأويل من الصحابة والتابعين^(٣).

٢- أنه لو كان كذلك؛ لم يكن لإلقاء موسى عليه السلام في التابوت حال صغره معني^(٤).

٣- أنه إنما قيل: **چپ چپ**؛ إذ كان الصبايا داخلات مع أمهاتهن، وأمّهاتهن -لا شك- نساء في الاستحياء؛ لأنهم لم يكونوا يقتلون صغار النساء ولا كبارهن، فقيل:

چپ چپ، يعني بذلك الوالدات والمولودات، كما يقال: (قد أقبل الرجال)؛ وإن كان فيهم صبيان، فكذلك قوله: **چپ چپ**، وأما من الذكور، فإنه لما لم يكن يُذبح إلا المولودون، قيل: **چپ چپ**، ولم يقل: يُذبحون رجالكم^(٥)، فالأبناء لما قُتلوا حال الطفولية لم يصيروا رجالاً، فلم يجز إطلاق اسم الرجال عليهم، أما البنات لما لم يُقتلن -بل وصلن إلى حد النساء- جاز إطلاق اسم النساء عليهن^(٦).

وبهذا يتبين قوة ما رجحه القرطبي من أن معنى (الأبناء) في هذه الآية: الأطفال، وليس الكبار، والله أعلم.

* * *

(١) انظر: مفاتيح الغيب: (٥٦/٢).

(٢) انظر: التحرير والتنوير: (١٨٨/٢).

(٣) انظر: جامع البيان: (٣٤/٢).

(٤) انظر: جامع البيان: (٣٤/٢)، ومفاتيح الغيب: (٥٥/٢).

(٥) انظر: جامع البيان: (٣٥/٢).

(٦) انظر: مفاتيح الغيب: (٥٥/٢).

واستدل لهذا القول بأن الفرقان قد ذكر لموسى عليه السلام في غير هذا الموضع، كما في قوله سبحانه: **چچ ي ي ت تچ** [الأنبياء: ٤٨].

و**خالف** الفراء^(١)، وقطرب^(٢) في ذلك، فذهبا إلى أن المراد بالفرقان: (القرآن)، على معنى: واتينا **مُحَمَّدًا** صلى الله عليه وسلم الفرقان.

وهذا القول مردودٌ بأنه: «لا يصحُّ على قول أهل التأويل، ولا في الظاهر، ولا في العربية؛ لأنَّ أهل التأويل يقولون: أوتي موسى التوراة، وهي الكتاب، وهي الفرق بين الحلال والحرام، ومنهم من يقول: أوتي موسى الكتاب وانفراق البحر، والظاهر على خلاف ما قالا، قال الله **وَعَلَى**: **چچ ي ي ت تچ**.

ولا يجوز في العربية: أعطيتُ زيدا دينارا ودرهما، وأنت تريد: وأعطيتُ عمروا درهما، فإن احتجَّ محتجُّ بقول الشاعر:

يا ليتَ زوجك قد غدا مُتقلداً سيفاً ورُمحاً^(٣)

قيل له: هذا البيت لا يُشبهُ ذلك؛ لأنَّهما جميعاً لشيءٍ واحد، وأيضاً فقد عُرف أنَّ معناه: وحاملاً رُمحاً، فقد ذكر الفراء قولاً آخر؛ قال: والعرب تنسق الشيء على الشيء، إذا اختلف اللفظان وإن كان هو هو، وأنشد:

وَقَدَّمَتِ الْأَدِيمَ لِرَاهِشِيهِ وَأَلْفَى قَوْلَهَا كَذِباً وَمَيْناً^(٤)

يذهب إلى أن المين هو الكذب...

وهذا البيت لا يشبه من الآية شيئاً؛ لأنَّ المين إن كان هو الكذب بعينه فلا يفيد إلا معنى الكذب، فإنَّ الفرقان قد أفاد معنى غير معنى الكتاب^(٥).

(١) انظر: معاني القرآن: (٣٧/١).

(٢) انظر: معاني القرآن وإعرابه: (١٣٤/١)، وإعراب القرآن للنحاس: (٢٢٥/١).

(٣) البيت بلا نسبة في تأويل مشكل القرآن: ١٦٥، ومعاني القرآن للفراء: (١٢٣/٣).

(٤) البيت لعدي بن زيد العبادي كما في ذيل ديوانه: (١٨٣)، والأشباه والنظائر: (٢١٣/٣)، وجمهرة اللغة: (٩٩٣/٢). ومعنى رَاهِشِيهِ: أي الطاعنين والمقطعين له، فالارتماش ضرب من الطعن في عرض.

انظر: لسان العرب: (٣٠٧/٦).

(٥) القطع والانتفاف، للنحاس: (٦٥).

وقال العلامة الشنقيطي: «الظاهر في معناه: أن الفرقان هو الكتاب الذي أوتيه موسى، وإنَّما عطف على نفسه، تزيلاً لتغاير الصفات مَنْزِلَةً تغاير الذوات؛ لأنَّ ذلك الكتاب الذي هو التوراة موصوفٌ بأمرين:

أحدهما: أنَّه مكتوب؛ كَتَبَهُ اللهُ لِنَبِيِّهِ موسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام. والثاني: أنَّه فرقانٌ أي فارقٌ بين الحقِّ والباطل، فعطف الفرقان على الكتاب، مع أنَّه هو نفسه نظراً لتغاير الصفتين... والدليل من القرآن على أن الفرقان هو ما أوتيه موسى: قوله تعالى: **چچ ي ي ذ ذ تچ**»^(١).

وقال الشيخ ابن عثيمين: «قوله تعالى: **چ ژچ** إما صِفَةٌ مُشَبَّهَةٌ، أو مصدر. بمعنى اسم الفاعل؛ لأنَّ المراد بـ **چوچ الفارق**؛ والمراد به هنا الفارق بين الحق والباطل؛ وعَطْفُهُ هنا من باب عطف الصفة على الموصوف؛ والعطف يقتضي المغايرة؛ والمغايرة يكتفى فيها بأدن شيء؛ قد تكون المغايرة بين ذاتين؛ وقد تكون المغايرة بين صفتين؛ وقد تكون بين ذات وصفة... وقوله تعالى هنا: **چڈ ژچ**: المغايرة بين ذاتٍ وصفة؛ فـ **چڈچ** نفس التوراة؛ و **چوچ** صفته؛ فالعطف هنا من باب عطف الصفة على الموصوف»^(٢).

وبهذا يترجَّح ما رجَّحه القرطبي وغيره؛ من أن معنى **چوچ**: أي فرقا بين الحق والباطل؛ لأنَّ القول الذي تويده آيات قرآنية مُقَدَّمٌ على ما عُدِمَ ذلك^(٣)، ولأنَّ الذي يجب في تفسير كتاب الله تعالى أن لا يعدل عن ظاهره وسياق آياته إلا بدليل يوجب الرجوع إليه^(٤).

* * *

(١) أضواء البيان: (٦٦/١).

(٢) تفسير القرآن الكريم: (٨٤/٢).

(٣) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٣١٢/١).

(٤) المرجع السابق: (١٣٧/١).

مسألة: هل البعث المذكور في قوله تعالى: ﴿وَوُجِدَ﴾ [البقرة: ٥٦] بعثٌ على الحقيقة؟:

رجَّح القرطبي أنّ البعث الوارد ذِكرُهُ في قوله تعالى -مُخاطباً بني إسرائيل-: ﴿وَوُجِدَ﴾ [البقرة: ٥٦]، هو بعثٌ على الحقيقة؛ كما يُبعث الميت، وذلك بعد أن أخذتهم الصاعقة فماتوا؛ حيث قال:

« وقال بعضهم ﴿وَوُجِدَ﴾ [البقرة: ٥٦] علمناكم من بعد جهلكم.

قلت: والأوّل أصحُّ؛ لأنّ الأصل الحقيقة، وكان موت عقوبة، ومنه قوله تعالى: ﴿جَنَّكَ كَكَّرْنِ تَطْمَئِنَّمْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٤٣]»^(١).

الدراسة والترجيح:

وافق القرطبي -في القول بأنّ البعث الوارد ذِكرُهُ في قوله تعالى: ﴿وَوُجِدَ﴾ [البقرة: ٥٦]، كان بعثاً على الحقيقة؛ بمعنى الإحياء بعد الموت - جمهورَ المفسرين.

وورد عن السدي أنّ معنى: ﴿وَوُجِدَ﴾ أي: بعثناكم أنبياء^(٢).

وهذا القول من السُدِّي -رحمه الله- ردّه الإمام الطبري وجعله قولاً شاذّاً مخالفاً لأقوال أئمة التفسير قاطبة؛ فقال:

« قال أبو جعفر: وتأويل الكلام على ما تأوله السدي: فأخذتكم الصاعقة، ثم أحييناكم من بعد موتكم، وأنتم تنظرون إلى إحيائنا إياكم من بعد موتكم، ثم بعثناكم أنبياء لعلكم تشكرون.

وزعم السُدِّي أنّ ذلك من المُقدِّم الذي معناه التأخير، والمُؤخَّر الذي معناه التقديم... وهذا تأويلٌ يدلُّ ظاهر التلاوة على خلافه، مع إجماع أهل التأويل على تحطّئه. والواجب على تأويل السُدِّي الذي حكيناه عنه، أن يكون معنى قوله: ﴿وَوُجِدَ﴾ [البقرة: ٥٦]: تشكروني على تصييري إياكم أنبياء!»^(١).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١١٠/٢).

(٢) انظر: جامع البيان: (٣٦٦/١)، والبحر المحييط: (٢٦٤/١).

وقيل: معنى البعث هنا: التعليم؛ أي: ثم عَلَّمْنَاكُمْ بعد جَهَلِكُمْ، فَحُمِلَ الموتُ على الجَهْلِ مجازاً؛ كما في قوله تعالى: **چ گ گ چ گ گ** [الأنعام: ١٢٢]^(٢).

وقيل: معنى البعث: الإفافة من الغشبية، وهذا القول مبنيُّ على قول مَنْ قال: **إنهم غُشِبَ عليهم ولم يموتوا**^(٣).

والذي يترجَّح هو القول الأوَّل ، وهو الذي رجَّحه القرطبي، وهو قول عامَّة المفسِّرين.

ويؤيِّد هذا القول أنه الظاهر من لفظ الآية، والقواعد الترجيحية المعتبرة عند المفسرين ناطقة بأنه « لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلاَّ بدليل »^(٤).

قال الألوسي: « والموت هنا ظاهره مفارقة الروح الجسد، وهذا هو الحقيقة »^(٥).
كما أن « الأصل في الكلام أن يُحمل على الحقيقة، ولا يجوز العدول به عنها وله فيها مَحْمَلٌ صحيح »^(٦).

وأما بقية الأقوال فينقصها الدليل. والله أعلم.

* * *

(١) جامع البيان: (١/٣٦٧).

(٢) انظر: البحر المحيط: (١/٢٦٤)، وروح المعاني: (٢/٨٢)، والتنوير والتنوير: (٢/٤٠).

(٣) انظر: البحر المحيط: (١/٢٦٤).

(٤) قواعد الترجيح عند المفسرين (١/١٣٧).

(٥) روح المعاني: (٢/٨٢).

(٦) المرجع السابق: (٢/٣٨٧).

مسألة: هل السلوى المذكور في قوله تعالى: چې پ پ □ چ [البقرة: ٥٧] طائر؟:

رجَّح القرطبي عدم صحَّة ما ادَّعاه ابن عطية من إجماع المفسِّرين على أن السلوى طير؛ فقال:

« قوله تعالى: چ □ چ اختلف في (السلوى)، فقيل: هو السُّمَّاني^(١) بِعَيْنِهِ، قاله الضحاك. قال ابن عطية: السلوى طيرٌ بإجماع المفسرين، وقد غلط الهذلي، فقال: وقاسمها بالله عهداً لأنتم ألدُّ من السُّلوى إذا ما نشورها^(٢) ظنَّ السلوى العسل^(٣).

قلت: ما ادَّعاه من الإجماع لا يصحُّ، وقد قال المؤرِّج -أحدُ علماء اللغة والتفسير: إنَّه العسل، واستدلَّ بيت الهذلي، وذكر أنَّه كذلك بلغة كِنَانَة^(٤)؛ سُمِّيَ به لأنَّه يسلى به، به، ومنه: عين السلوان، وأنشد:

لو أَشْرَبُ السلوان ما سليتُ ما بي غِنَى عنك وإنْ غَنَيْتُ^(٥)

وقال الجوهري: والسلوى: العسل^(٦)، وذكر بيت الهذلي:

أَلَدُّ مِنَ السُّلوى إذا ما نشورها

ولم يذكر غلطاً...»^(٧).

(١) السُّمَّاني: بضم السين وفتح النون على وزن (حَبَّارِي): اسم لطائر يلبد بالأرض ولا يكاد يطير إلا أن

يطار، ويُسمَّى قتيال الرعد؛ لأنه إذا سمع الرعد مات. انظر: حياة الحيوان الكبرى: (١/٥٠٥).

(٢) البيت في شرح أشعار الهذليين: (١/٢١٥)، تهذيب اللغة للأزهري: (١٣/٦٩). ومعنى نشورها: أي نجثنيها من خليتها.

(٣) المحرر الوجيز: (١/٣٠٥).

(٤) كِنَانَة: قبيلة عظيمة، من القبائل العدنانية، وهم: بنو كِنَانَة بن خزيمَة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، وديارهم بجهات مكة. انظر: معجم ما استعجم (١/١٧٨)، معجم قبائل العرب: (٣/٩٩٦).

(٥) البيت لرؤبة. انظر: (مجموع أشعار العرب) أراجيز رؤبة: (ص٢٥)، وتهذيب اللغة: (١٣/٦٨).

(٦) الصحاح للجوهري: (٦/٢٣٨١).

(٧) الجامع لأحكام القرآن: (٢/١١٠).

الدراسة والترجيح:

القول بأنّ (السلوى) طيرٌ قال به جمعٌ من الصحابة والتابعين، وروي عن ابن عباس، والشعبي، والضحاك، والحسن، وعكرمة، ومجاهد، وقتادة، والربيع بن أنس^(١)، وغيرهم^(٢)، على اختلافٍ بينهم في بيان نوعه هذا الطير.

وهناك قولٌ ثانٍ في معنى (السلوى) وهو أنّ معناه: العسل.

فقد ذكّر أهل اللغة: أنّ السلوى تُطلق على العسل عند العرب. ومِمَّن ذكر ذلك: أبو بكر ابن الأنباري^(٣)، وأبو علي الفارسي^(٤)، والأزهري^(٥)، والجوهري^(٦)، والفيروزآبادي^(٧)، وغيرهم.

ومِمَّن ذكر القولين السابقين - دون ترجيح بينهما - من المفسرين: البغوي^(٨)، وابن الجوزي^(٩)، وأبو حيان^(١٠).

وبهذا يتبيّن خطأ الإمام ابن عطية - رحمه الله - في دعوى الإجماع على المعنى الأوّل؛ إذ إنّ القول الثاني قال به طائفةٌ من العلماء كما تقدّم.

(١) الربيع بن أنس بن زياد البكري أو الحنفي، بصري، نزيل خراسان، صدوق له أوهام، توفي سنة ١٤٠هـ، وحديثه في السنن. انظر: تهذيب الكمال: (٦٠/٩)، التقريب: (ص٢٠٥).

(٢) انظر نسبة هذا القول إلى قائله في: المحرر الوجيز: (٧٦/٢)، وتفسير القرآن العظيم: (٩٣/٢).

(٣) انظر: زاد المسير: (٨٤/١).

(٤) تاج العروس: (١٨١/١٠)، والفارسي هو الحسن بن أحمد بن عبد الغفار بن سليمان، أبو علي الفارسي، الفارسي، النحوي، إمام زمانه في النحو، صاحب التصانيف، كان فيه اعتزال، توفي سنة ٣٧٧هـ ببغداد. انظر: السير: (٣٧٩/١٦)، إنباه الرواة: (٣٠٨/١).

(٥) تهذيب اللغة: (٦٨/١٣، ٦٩) والأزهري هو أبو منصور، محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة الأزهرى الهروي، العلامة اللغوي الشافعي، صاحب (تهذيب اللغة) المشهور، توفي سنة ٣٧٠هـ. انظر: طبقات الشافعية للسبكي: (٦٣/٣)، وبغية الوعاة: (١٩/١)، والسير: (٣١٥/١٦).

(٦) الصحاح للجوهري: (٢٣٨١/٦).

(٧) ترتيب القاموس (٦٠٧/٢) والفيروزآبادي هو محمد بن يعقوب بن الفيروزآبادي الشيرازي الشافعي، مجد الدين، أبو الطاهر، لغوي، مشارك في عدة علوم، له كتاب (القاموس المحيط) و(بصائر ذوي التمييز) في التفسير، توفي سنة ٨١٧هـ. انظر: إنباء الغمر: (١٥٩/٧)، وبغية الوعاة: (٢٧٣/١).

(٨) انظر: معالم التنزيل: (٢٤٢/١).

(٩) انظر: زاد المسير: (٨٤/١).

(١٠) انظر: البحر المحيط: (٢١٤/١).

وقد أنكر المفسرون على ابن عطية دعواه الإجماع على هذا المعنى، وممن أنكر عليه ذلك - غير القرطبي - ابن عادل الحنبلي؛ الذي قال: «وادّعى [ابن عطية] الإجماع على أن السلوى: طائر، وهذا غير مُرضٍ»^(١).

وكذلك الألوسي؛ حيث قال: «وذكر السدوسي^(٢) أن السلوى: هو العسل، بلغة كنانة، ويؤيده قول الهذلي: ...، وقول ابن عطية: إنه غلطٌ، غلطٌ»^(٣).

ونقل ابن كثير والشوكاني إنكار القرطبي لقول ابن عطية^(٤)، ولم يتعقبا إقراراً منهما منهما لهذا الإنكار.

وبهذا يتبين رُجحان قول القرطبي بعدم التسليم لمن ادّعى الإجماع على أن السلوى طيرٌ، والله أعلم.

* * *

(١) اللباب: (٤٢/٢).

(٢) يعني: المؤرج السدوسي.

(٣) روح المعاني: (٢٦٤/١).

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٦١/١)، وفتح القدير: (٤٩٦/١). وانظر في هذه المسألة: الإجماع في

التفسير: (١٢٣).

وقد ردّ هذا القول جمعٌ من المفسرين المحقّقين؛ لمخالفته لظاهر القرآن الكريم،
وشذوذه عن قول عامّة المفسرين.

قال الإمام الطبري رادّاً على القول الشاذّ:

«قال أبو جعفر: وهذا القول الذي قاله مجاهد، قولٌ ظاهرٌ ما دل عليه كتابُ
اللهٍ مُخالفٌ؛ وذلك أنّ الله أخبر في كتابه أنه جعل منهم القردة والخنازير وعبد
الطاغوت، كما أخبر عنهم أنهم قالوا لنبیهم: **چ و و و و** [النساء: ۱۵۳]، وأنّ الله
-تعالى ذِکْرُهُ- أَصْعَقَهُمْ عند مسألتهم ذلك رَبَّهُمْ، وأنهم عبدوا العجل، فجعل
توبتهم قتل أنفسهم، وأنهم أمروا بدخول الأرض المقدسة فقالوا لنبیهم: **چ پ پ پ**
ن ن ن ن ن [المائدة: ۲۴] فابتلاهم بالتيه، فسواءً قائلٌ قال: هم لم يمسخهم
قردة، وقد أخبر -جَلَّ ذِکْرُهُ- أنه جعل منهم قردة وخنازير، وآخر قال: لم يكن
شيءٌ مما أخبر الله عن بني إسرائيل أنه كان منهم من الخِلاف على أنبيائهم،
والنكال والعقوبات التي أحلها الله بهم، ومن أنكر شيئاً من ذلك وأقرّ بآخر منه،
سُئِلَ البرهان على قوله، وعورض -فيما أنكر من ذلك- بما أقرّ به، ثم يسأل الفرق
من خبر مستفيض أو أثر صحيح.

هذا مع خلاف قول مجاهد قول جميع الحجّة التي لا يجوز عليها الخطأ والكذب
فيما نقلته مُجمِعَةً عليه، وكفى دليلاً على فساد قول، إجماعها على تَخْطِئَتِهِ»^(١).
وقال ابن كثير -رحمه الله-: «وهذا سندٌ جيّدٌ عن مجاهد، وقول غريب خلاف
الظاهر من السياق في هذا المقام وفي غيره، قال الله تعالى: **چ چ چ چ چ**
چ چ چ چ چ [المائدة: ۶۰]»^(٢).
وبهذا يترجّح ما رجّحه القرطبي وغيره؛ من أنّ هذا المسخّ قد وقع حقيقةً على من
ذكر الله؛ لأنّ «الأصل في الكلام أن يُحمل على الحقيقة، ولا يجوز العدول به
عنها وله فيها محمل صحيح»^(٣)، و «لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلاّ
بدليل»^(٤).

(١) جامع البيان: (۳۷۳/۱).

(٢) تفسير القرآن العظيم: (۱۰۹/۱).

(٣) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (۳۸۷/۲).

(٤) انظر: المرجع السابق: (۱۳۷/۱).

كما يتأيد هذا القول بكونه قول جمهور السلف ، وتفسير جمهور السلف مُقَدَّم
على كُلِّ تفسيرٍ شاذٍّ^(١) . والله أعلم.

* * *

(١) انظر: المرجع السابق: (١/٢٨٨).

مسألة: معنى قوله تعالى: جـ □ جـ [البقرة: ٦٩]:

رجَّح القرطبي أنَّ المراد بـ □ جـ أي: أنَّها صفراء اللون، مِنَ الصُّفْرَةِ المعروفة؛ حيث قال:

« قوله: جـ □ جـ جمهور المفسرين أنَّها صفراء اللون، مِنَ الصُّفْرَةِ المعروفة.
قال مكِّي عن بعضهم: حتى القَرْن والظُّلف.

وقال الحسن وابن جبیر: كانت صفراء القَرْن والظُّلف فقط.

وعن الحسن أيضاً: جـ □ جـ معناه: سوداء، قال الشاعر:

تِلْكَ خَيْلي مِنْهُ وتِلْكَ رِكابِي هُنَّ صُفْرٌ أوْلاؤها كالزَّيْب^(١).

قلت: والأوَّل أصحُّ؛ لأنَّه الظاهر، وهذا شاذٌّ لا يُستعمل مجازاً إلا في الإبل، قال الله

تعالى: جـ جـ جـ [المرسلات: ٣٣]؛ وذلك أنَّ السُّودَ مِنَ الإبل سوادها صُفْرَةٌ.

ولو أراد السواد لما أكَّده بالفقوع، وذلك نعتٌ مُختصٌّ بالصُّفْرَةِ، وليس يوصف السواد بذلك»^(٢).

الدراسة والترجيح:

القول بأنَّ المراد بـ □ جـ أي: أنَّها صفراء اللون، مِنَ الصُّفْرَةِ المعروفة هو قول عامَّة المفسرين^(٣).

(١) البيت للأعشى الكبير، ميمون بن قيس وهو في ديوانه: (٦٨)، وذكره النحاس في القطع والانتشاف: (٧٠).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (١٨٩/٢).

(٣) انظر: جامع البيان: (٩٤/٢)، و القطع والانتشاف: (٧٠)، وبحر العلوم: (١٢٨/١)، والنكت والعيون: (١٣٩/١)، ومعالم التنزيل: (١٠٧/١)، والمحرم الوجيز: (١٦٣/١)، وزاد المسير: (١٩٧/١)، ومفاتيح الغيب: (١٢٨/٣)، والتسهيل لعلوم التنزيل: (٧٠/١)، واللُّباب: (١٦٣/١)، والتحرير والتنوير: (٥٥٣/١).

أمَّا القول الآخر الذي حُكي عن الحسن البصري، فهو - كما قال القرطبي - قول شاذٌّ عن قول أهل العلم.

وقد رُدَّ هذا القول من ثلاثة أوجه:

أحدها: أن هذا القول خلاف الظاهر، ومن المقرر عند العلماء أنه لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا بدليل^(١).

الوجه الثاني: أن هذا القول مخالفٌ لسياق الآية؛ فقد جاء بعده قوله تعالى: ﴿ چ □ چ، والفقوع نعتٌ مختصٌّ بالصفرة^(٢)، وقد عُلم أن «القول الذي تؤيده قرائن في في السِّياق مُرَجِّحٌ على ما خالفه»^(٣).

الوجه الثالث: أن هذا القول خلاف المعروف من كلام العرب، ومعلومٌ أنه: «يجب حمل كلام الله تعالى على المعروف من كلام العرب دون الشاذ والضعيف والمنكر»^(٤). والمنكر»^(٤).

قال ابن قتيبة: «وقد ذهب قومٌ إلى أن الصفراء: السوداء، وهذا غلطٌ في نعوت البقر، إنّما يكون ذلك في نعوت الإبل يقال: بعيرٌ أصفر، أي: أسود... ومَّا يدلُّك أنه أراد الصفرة بعينها قوله تعالى: ﴿ چ □ چ، والعرب لا تقول: أسودٌ فاقع - فيما أعلم؛ إنّما تقول: أسودٌ حالك، وأحمرٌ قاني، وأصفرٌ فاقع»^(٥).

وقال ابن جرير الطبري: «وأحسبُ أن الذي في قوله: ﴿ چ □ چ: يعني به سوداء.

ذهب إلى قوله في نعت الإبل السود: هذه إبلٌ صفراء، وهذه ناقةٌ صفراء. يعني بها سوداء، وإّما قيل ذلك في الإبل؛ لأنّ سوادها يَصْرِبُ إلى الصُّفرة، ومنه قول الشاعر:

تلك خَيْلي مِنْه وتلك رِكابِي هُنَّ صُفْرٌ أولادُها كالزَّبَّيبِ^(٦)

يعني بقوله: هُنَّ صُفْرٌ: هُنَّ سَوْدٌ، وذلك إنَّ وُصِفَتِ الإبلُ به فليس ممَّا تُوصَفُ السواد - إذا وَصَفْتَهُ بالشَّدة - بالحلوكة ونحوها، فتقول: هو أسود حالك، وحانك،

(١) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (١/١٣٧).

(٢) انظر: القطع والائتناف: (٧١).

(٣) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (١/٢٩٩).

(٤) انظر: المرجع السابق: (٢/٣٦٩).

(٥) انظر: تفسير غريب القرآن: (٥٣).

(٦) تقدمت نسبة البيت، ص (٢٩٩).

وَحُلْكُوكُ، وَأَسْوَدُ غَرِيْبٌ وَدَجُوْحِيٌّ، وَلَا تَقُوْل: هُوَ أَسْوَدٌ فَاقِعٌ، وَإِنَّمَا تَقُوْل: هُوَ
أَصْفَرٌ فَاقِعٌ. فَوَصَّفَهُ إِيَاهُ بِالْفُقُوْعِ مِنَ الدَّلِيْلِ الْبَيِّنِ عَلٰى خِلَافِ التَّأْوِيْلِ الَّذِي تَأَوَّلَ
قُوْلَهُ: چ ي ي ي □ □ □ چ المتأوّل بأنّ معناه: سواد شديد السواد»^(١).
قال أبو الليث السمرقندي بعد أن حكى قول الحسن: «لكن هذا خلاف أفاويل
المفسرين، وكلّهم اتفقوا أنّ المراد به صفراء اللون؛ إلّا قولاً عن الحسن البصري»^(٢).
وبهذا يتبيّن رجحان قول القرطبي وغيره: أنّ المراد بـ چ □ چ أي: أنّها صفراء اللون،
من الصُّفْرَةِ المعروفة، وليس غيرها، والله أعلم.

* * *

(١) انظر: جامع البيان: (٢/٩٤).

(٢) بحر العلوم: (١/١٢٨).

مسألة : دخول النفي من عَدَمِهِ على جُمْلَةٍ: ڇڦ ڦڇڦ في قوله تعالى:
جَتْنَتُّنْطُطْفُفُفُڇڦ [البقرة: ٧١]:

رَجَّحَ القرطبي أَنَّ جُمْلَةَ: ڇڦ ڦڇڦ تَدْخُلُ فِي النْفِي قَبْلَهَا، أَي إِنَّ هَذِهِ الْبَقْرَةَ الْمَقْصُودَةَ: لَيْسَتْ مُذَلَّلَةً، وَلَا تُثِيرُ الْأَرْضَ بِالْحَرْثِ؛ حَيْثُ قَالَ:
« قوله تعالى: ڇڦ ڦڇڦ ڦڇڦ في موضع رفع على الصفة للبقرة، أي: هي بقرةٌ لا ذلولٌ مُثِيرَةٌ.

قال الحسن: وكانت تلك البقرة وَحْشِيَّةً؛ ولهذا وصفها الله تعالى بأنها لا تثير الأرض ولا تسقي الحرث، أي لا يُسَنَى بِهَا لِسَقْيِ الزَّرْعِ، وَلَا يُسْقَى عَلَيْهَا^(١).
والوقف هاهنا حسنٌ على هذا التأويل.

وقال قومٌ: ڇڦ ڦڇڦ فِعْلٌ مُسْتَأْنَفٌ، والمعنى: إيجاب الحرث لها، وأنها كانت تحرث ولا تُسْقَى. والوقفُ على هذا التأويل ڇڦ ڦڇڦ.
والقول الأولُ أَصَحُّ؛ لِوَجْهَيْنِ:

أحدهما: ما ذكره النحاس عن علي بن سليمان أنه قال: لا يجوز أن يكون ڇڦ ڦڇڦ مُسْتَأْنَفًا، لأنَّ بعده ڇڦ ڦڇڦ ڦڇڦ، فلو كان مُسْتَأْنَفًا لما جمع بين الواوِ وَ(لا).
الثاني: أنها لو كانت تثير الأرض لكانت الإثارة قد ذَلَّلَتْهَا، والله تعالى قد نفى عنها الذَّلَّ بقوله: ڇڦ ڦڇڦ^(٢).

الدراسة والترجيح:

ما رجَّحه القرطبي - مِنْ أَنَّ جُمْلَةَ: ڇڦ ڦڇڦ تَدْخُلُ فِي النْفِي قَبْلَهَا؛ أَي: لَيْسَتْ مُذَلَّلَةً، وَلَا تُثِيرُ الْأَرْضَ بِالْحَرْثِ- هُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الْمَفْسَرِينَ، وَرَجَّحَهُ الْفَرَاءُ^(٣)،

(١) انظر: جامع البيان: (١١٨/٢)، وتفسير ابن أبي حاتم: (١٢٣/١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (١٨٩/٢).

(٣) انظر: معاني القرآن: (١٣٦/١).

والطبري^(١)، والزمخشري^(٢)، والرازي^(٣)، وابن جزري^(٤)، وأبو حيان^(٥)، وابن كثير^(٦)،
والألوسي^(٧)، وابن عاشور^(٨)، وابن عثيمين^(٩).

وخالف ابن عادل فاستظهر أن جملة **چف** **ف** **چ** في محلّ نصبٍ على الحال من
الضمير المستكن في **چ** **ڈچ**، تقديره: لا تُذَلُّ حال إثارتها^(١٠).

والذي يترجّح هو القول الأوّل، وهو الذي رجّحه القرطبي وغيره من أن جملة: **چف**
ف **چ** تدخل في النفي قبلها؛ أي: ليست مُدَلَّلةً، ولا تثير الأرض بالحرث.

ويترجّح هذا القول بأمور^(١١):

أحدهما: أن الله تعالى قال - بعد هذه الجملة -: **چف** **ف** **چ**، فلو كان مُستأنفاً لما
صحّ دخول (لا) بينه وبين (الواو).

والثاني: أن البقرة التي تُثير الأرض لا يُعدم منها سقيُّ الحرث، وقد نصّت الآية على
أنها لا تسقي الحرث؛ فعدمُ إثارتها للأرض من باب أولى.

والثالث: أنها لو كانت تُثير الأرض لكانت الإثارة قد دللتها، والله تعالى نفى عنها
ذلك بقوله: **چڈ** **چ**، « وجملة القول أن الذلول بالعمل لأبَدٍ من أن تكون ناقصة،
فبيّن تعالى أنها لا تُثير الأرض ولا تسقي الحرث؛ لأن هذين العمَلين يظَهَرُ بهما
النقص»^(١٢).

(١) انظر: جامع البيان: (١١٨/٢).

(٢) انظر: الكشف: (١٧٤/١).

(٣) انظر: مفاتيح الغيب: (٩٣/٢).

(٤) انظر: التسهيل لعلوم التنزيل: (٢٤٣/١).

(٥) انظر: البحر المحيط: (٨٤/٢).

(٦) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٤٩/٢).

(٧) انظر: روح البيان: (٤٩٣/١).

(٨) انظر: التحرير والتنوير: (١٣٦/٢).

(٩) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٤٩/٢).

(١٠) انظر: اللباب في علوم الكتاب: (٧٨/٢).

(١١) انظر: زاد المسير: (٢٧٠/١)، والبحر المحيط: (٨٤/٢)، واللباب في علوم الكتاب: (٧٨/٢)، وروح

البيان: (٤٩٣/١).

(١٢) مفاتيح الغيب: (٩٣/٢).

فسياق الآية مُتضمَّنٌ لنفي صفات النقص عن هذه البقرة المقصودة، وإثارتها للأرض هو من تلك الصفات المنفية، ومن قواعد الترجيح في التفسير أن «القول الذي تؤيده قرائن في السياق مُرَجَّحٌ على ما خالفه»^(١)، و«إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عنهما، إلاَّ بدليل يجب التسليم له»^(٢). والله أعلم.

* * *

(١) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٢٩٩/١).

(٢) انظر: المرجع السابق: (١٢٥/١).

وفي آية سورة الأعراف بين -سُبْحَانَهُ- أَنَّهُ لَمَّا تَجَلَّى لِلجَبَلِ اندكَّ الجبل من تعظيمه
لربِّه؛ فقال تعالى: ﴿ ١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ ٣٤ ٣٥ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٣٩ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠ ﴾
﴿الأعراف: ١٤٣﴾، وقال تعالى -في بيان عظمة كتابه-: ﴿ ١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ ٣٤ ٣٥ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٣٩ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠ ﴾
﴿الحشر: ٢١﴾.
فأثبت الخشية للجبال؛ فوجب الإيمان بذلك.

فليس ذلك على الله بعزيز، فإنه القادر الذي لا يعجزه شيء، الذي إذا أراد شيئاً فإنما
يقول له كن فيكون، فإن في هذه الآيات إخبار منه ﷻ بحصول حركات هذه
الجمادات وإدراكها، وهو أصدق القائلين: ﴿ ١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ ٣٤ ٣٥ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٣٩ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠ ﴾
﴿النساء: ١٢٢﴾،
فالواجب الإيمان بذلك على حقيقته وبما يليق به ﷻ أما كيفية ذلك فعلمها عند
الله^(١). وقد تعيّن ترجيح ذلك لأنّ «القول الذي تؤيده آيات قرآنية مُقَدَّمٌ على ما عُدِمَ
ذلك»^(٢).

٢ - الأحاديث الدالة على أنّ لهذه الجمادات حسّاً؛ كالذي روي عن الجذع الذي
كان يستند إليه رسول الله ﷺ إذا خطب، فلما تحول عنه حنّ^(٣)،
وقوله ﷺ: ((إني لأعرف حجراً بمكة كان يُسَلِّمُ عليَّ قَبْلَ أنْ أُبْعَثَ؛ إني لأعرفُهُ
الآن))^(٤)، وعن أنس رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ طلع على (أحدٍ) فقال: ((هذا جَبَلٌ
يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ))^(٥).

(١) انظر: معالم التنزيل: (٢٤٧/١) وتفسير القرآن العظيم: (٨٣/٢).

(٢) قواعد الترجيح عند المفسرين: (٣١٢/١).

(٣) حديث حنين الجذع إليه ﷺ، رواه البخاري في صحيحه، كتاب: المناقب، باب: علامة النبوة في
الإسلام: (٣١٣/٤)، عن ابن عمر - رضي الله عنهما -.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الفضائل، باب: فضل نسب النبي ﷺ وتسليم الحجر عليه قبل
النبوة: (٥٧/٣)، عن جابر بن سمره رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المغازي، باب: أخذ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ: (١٩٨/٤)، ومسلم في
صحيحه، كتاب: الحج، باب: فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة: (١١٤/٤).

فدلت الأحاديث على أن هذه الجمادات تحنُّ، وتُحبُّ، وتُسَلِّمُ؛ فلا يمتنع أن تهبط من خشية الله، و« إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحدِ الأقوال فهو مرجحٌ له على ما خالفه»^(١).

٣- أن فيه حملاً للفظ على حقيقته، وهذا هو الأوّل من القول بالمجاز؛ لأنّ من المعلوم أنه «يجب حمل نصوص الوحي على الحقيقة»^(٢)، و« لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلاّ بدليل»^(٣).

٤- أن هذا القول هو قول علماء السلف رحمهم الله تعالى، وتفسير جمهور السلف مُقدّمٌ على كل تفسير شاذ^(٤).

قال الإمام الطبري - بعد أن استعرض الأقوال في معنى هبوط الحجارة من خشية الله -: «وهذه الأقوال، وإن كانت غير بعيدات المعنى مما تحتمله الآية من التأويل، فإنّ تأويل أهل التأويل من علماء سلف الأمة بخلافها؛ فلذلك لم نستجزِ صرف تأويل الآية إلى معنى منها»^(٥).

وقال الإمام البغوي: «ومذهب أهل السنّة والجماعة أن لله تعالى علماً في الجمادات وسائر الحيوانات سوى العقل، لا يقف عليه غيره، فلها صلاةٌ وتسبيح وخشية...»^(٦).

وقد ردّ ابن عطية على القائلين بالمجاز في هذا الموضوع؛ فقال: «وهذا قول ضعيف؛ لأنّ براعة معنى الآية تختلُّ به، بل القوي: أن الله تعالى يخلق للحجارة قدرًا ما من الإدراك تقع به الخشية والحركة»^(٧).

بل إنّ أبا الليث السمرقندي اعتبر القول بالمجاز في هذا الموضوع رأيًا للمعتزلة خالفوا فيه أقوال عامة المفسرين؛ حيث قال: «وقال بعضهم: هو على وجه المثال، يعني لو كان

(١) قواعد الترجيح عند المفسرين: (٢٠٦/١).

(٢) المرجع السابق: (٣٨٧/١).

(٣) المرجع السابق: (١٣٧/١).

(٤) المرجع السابق: (٢٨٨/١).

(٥) جامع البيان: (١٣٧/٢).

(٦) معالم التنزيل: (٢٤٧/١).

(٧) المحرر الوجيز: (١٤٤/٢).

له عقلٌ لَهَبَطَ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وهو قول المعتزلة وهو خلاف أقاويل أهل التفسير»^(١).

ويَتَّضِحُ مِنْ كُلِّ هَذَا تَرْجِيحُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* * *

مسألة: مَنْ المُراد بقوله تعالى: ﴿...﴾ [البقرة: ٧٥]؟:

رجَّح القرطبي ضَعْفَ قولِ مَنْ قال - في تعيين هذا الفريق المُشارِ إليه في قوله تعالى: ﴿...﴾
﴿...﴾ -: إنَّ المراد السبعون الذين اختارهم موسى عليه السلام،
فسمعوا كلام الله فلم يمتثلوا أمره؛ حيث قال:
« قوله تعالى: ﴿...﴾ ﴿...﴾ ﴿...﴾...، والمراد السبعون الذين اختارهم موسى عليه السلام،
فسمعوا كلام الله فلم يمتثلوا أمره، وحرّفوا القول في إخبارهم لقومهم. هذا قول الربيع
وابن إسحاق^(١)، وفي هذا القول ضَعْفٌ^(٢).

الدراسة والترجيح:

اختلف المفسرون في تعيين مَنْ وُصِفَ في هذه الآية بأنَّهم ﴿...﴾،
هل هُم من اليهود الأقدمين أو من الموجودين في زمن نزول الآية؛ على قولين:
القول الأول: أنَّهم من الأقدمين. وتعدّدت مذاهب أصحاب هذا القول:
- فقال بعضهم: إنَّهم الذين سألوا موسى رُؤْيَةَ رَبِّهِمْ فأخذتهم الصاعقة، قاله ابن
إسحاق^(٣).
- وقيل: هم السبعون الذين اختارهم موسى وسمِعُوا كلامَ الله، قاله مقاتل^(٤)، والربيع
وابن إسحاق - كما ذكر القرطبي -.
- ورجَّح الطبري أنَّ المقصودين هم مَنْ سمع كلامه من بني إسرائيل، سماعَ موسى إِيَّاه
منه، ثمَّ حرّف ذلك وبدّل، من بعد سماعه وعِلْمِهِ به وفَهْمِهِ إِيَّاه؛ فقال:

(١) انظر: النكت والعيون: (١/٤٧)، وأخرجه بنحوه الطبري: (٢/٤١)، وابن أبي حاتم: (١/٢٣٥).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢/٢١٢).

(٣) انظر: جامع البيان: (٢/٣٦).

(٤) انظر: زاد المسير: (١/٦٣).

«...وأولى التأويلين اللذين ذكرتُ بالآية، وأشبههُمَا بما دلَّ عليه ظاهر التلاوة، ما قاله الربيع بن أنس، والذي حكاه ابن إسحاق عن بعض أهل العلم: من أن الله تعالى ذكره إنما عنى بذلك مَنْ سمع كلامه من بني إسرائيل، سماع موسى إياه منه، ثم حَرَف ذلك وبدل من بعد سماعه وعلمه به وفهمه إياه؛ وذلك أن الله -جل ثناؤه- إنما أخبر أن التحريف كان من فريقٍ منهم كانوا يسمعون كلام الله **وَعَلَيْكُمْ**؛ استعظاماً من الله لما كانوا يأتون من البهتان، بعد تأكيد الحجة عليهم والبرهان، وإيداناً منه -تعالى ذكره- عباده المؤمنين، قَطَعَ أطماعهم من إيمان بقايا نسلهم بما أتاهم به محمد من الحق والنور والهدى، فقال لهم: كيف تطمعون في تصديق هؤلاء اليهود إياكم وإتما تخبروهمم -بالذي تخبروهمم من الأنباء عن الله **وَعَلَيْكُمْ**- عن غيبٍ لم يشاهدوه ولم يعاينوه، وقد كان بعضهم يسمع من الله كلامه وأمره ونهيته، ثم يُبدلُه ويُحرِّفه ويحده، فهؤلاء الذين بين أظهركم من بقايا نسلهم أخرى أن يححدوا ما أتيتموهم به من الحق، وهم لا يسمعون من الله، وإنما يسمعون منكم»^(١).

- وقال بعضهم: هم الذين يسمعون التوراة من اليهود، ثم يحرفونها، فيكون سماعهم لكلام الله بتبليغ نبيهم، وتحريفهم: تغيير ما فيها. ورجح هذا ابن الجوزي^(٢). وهذا القول ردّه الطبري بقوله: «ولو كان تأويل الآية على ما قاله الذين زعموا أنه عنى بقوله: **چ □ □ □ چ**، يسمعون التوراة، لم يكن لذكر قوله: **چ □ □ □ چ** معنى مفهوم؛ لأن ذلك قد سمعه المحرّف منهم وغير المحرّف، فخصوص المحرّف منهم بآته كان يسمع كلام الله -إن كان التأويل على ما قاله الذين ذكرنا قولهم- دون غيرهم ممن كان يسمع ذلك سماعهم لا معنى له.

فإن ظنّ ظان أنه إنما صلح أن يقال ذلك لقوله: **چ □ □ □ چ**، فقد أغفل وجّه الصواب في ذلك؛ وذلك أن ذلك لو كان كذلك لقال: (أفتطمعون أن يؤمنوا لكم وقد كان فريقٌ منهم يُحرِّفون كلام الله من بعد ما عقلوه وهم يعلمون)، ولكنه -جل ثناؤه- أخبر عن خاص من اليهود، كانوا أعطوا -من مباشرتهم سماع كلام الله- ما لم يُعطه أحدٌ غير الأنبياء والرسل، ثم بدلوا وحرفوا ما سمعوا من ذلك، فلذلك وصفهم بما وصفهم

(١) جامع البيان: (٣٦/٢).

(٢) انظر: زاد المسير: (١٦٣/١).

به؛ للخصوص الذي كان خَصَّ به هؤلاء الفريق الذي ذكرهم في كتابه تعالى ذكره»^(١).

القول الثاني: أنه بعض الأخبار والعلماء من اليهود الذين كانوا في زمن محمد ﷺ، قاله مجاهد، والسدي^(٢)، ورجحه الرازي^(٣)، وابن عادل الحنبلي^(٤)، والآلوسي^(٥). قال الرازي -مُرجِّحاً هذا القول-: «... وهذا أقرب؛ لأنَّ الضمير في قوله تعالى: ﴿چ چ چ راجعٌ إلى ما تقدّم، وهم الذين عناهم الله تعالى بقوله: ﴿چ چ چ [البقرة: ٧٥]، وقد بيّنا أنّ الذين تعلّق الطمّع بإيمانهم هم الذين كانوا في زمن محمد عليه الصلاة والسلام»^(٦).

وفي ترجيح هذا القول إشكالٌ أورده ابن عادل ونقل الإجابة عليه، فحسُن إيراده؛ قال -رحمه الله-:

« فإن قيل: كيف يلزم من إقدام البعض على التّحريف حصول اليأس من إيمان الباقين، فإنّ عناد البعض لا ينافي إقرار الباقين؟ أحاب القفال؛ فقال: يُحتمل أن يكون المعنى: يؤمن هؤلاء، وهم إنّما يأخذون دينهم ويتعلّمونه من علمائهم وهم قوم يتعمّدون التحريف عناداً، فأولئك إنّما يُعلّمونهم ما حرّفوه وعرفوه»^(٧).

أمّا الذين قالوا: إنّهم السبعون الذين اختارهم موسى ﷺ وسمعوا كلام الله؛ فقد ردّ قولهم هذا، وأنكره بعض أهل العلم إنكاراً شديداً، وقالوا: إنّما خُصّ بالكلام موسى وحده، وإلا فأَيُّ مِيزَةٍ واختصاصٍ بقيت له؟!^(٨).

(١) جامع البيان: (٣٨/٢).

(٢) انظر: جامع البيان: (٣٨/٢)، وزاد المسير: (١٦٤/١)، والبحر المحيط: (٦٣/٢).

(٣) انظر: مفاتيح الغيب: (٧٧/٢).

(٤) انظر: اللباب في علوم الكتاب: (١٠/٢).

(٥) انظر: روح المعاني: (٨٥/٢).

(٦) مفاتيح الغيب: (٧٧/٢). وانظر: اللباب في علوم الكتاب: (١١/٢).

(٧) اللباب في علوم الكتاب: (١٢/٢).

(٨) انظر: زاد المسير: (١٦٤/١)، والمحرر الوجيز: (١٦٨/١)، والجامع لأحكام القرآن: (٢١٢/٢).

قال الرازي: «فإن قيل: الذين سمعوا كلام الله هم الذين حضروا الميقات، قلنا: لا نُسلّم؛ بل قد يجوز فيمن سمع التوراة أن يقال: إنه سمع كلام الله؛ كما يقال لأحدنا سمع كلام الله إذا قرئ عليه القرآن»^(١).

وقال القرطبي: «ومن قال: إن السبعين سمعوا ما سمع موسى فقد أخطأ وأذهب بفضيلة موسى واختصاصه بالتكليم»^(٢).

فالذي يترجّح -والله تعالى أعلم- هو القول الثاني، وهو أن الفريق الذين كانوا يسمعون كلام الله ثم يحرفونه هم بعض الأحرار والعلماء من اليهود الذين كانوا في زمن محمد ﷺ؛ وذلك لأنّ الضمير في قوله تعالى: **چ □ □ □ چ** يعود إلى أقرب مذكور، وهم الذين عنّاهم الله تعالى بقوله: **چو ي ي چ**، ومن المتأكّد أنّ المقصود هنا اليهود الذين كانوا في زمن النبي ﷺ، ويترجّح هذا القول بقاعدة «إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عن ذلك»^(٣). والله أعلم.

* * *

(١) مفاتيح الغيب: (٧٧/٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢١٢/٢).

(٣) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (١٢٥/١).

الطبري^(١)، والبغوي^(٢)، وأبو حيان^(٣)، وابن الجوزي^(٤)، وابن عطية^(٥)، والرازي^(٦)، والشوكاني^(٧)، والآلوسي^(٨).

وهذا القول هو الذي يترجّح، وقد استُدلّ له بأدلة؛ منها:

١- ظاهر الآية؛ إذ إنّ ظاهرها في الحديث عن طوائف من اليهود.

قال الإمام الرازي: «اعلم أنّ المراد بقوله: **چپ یچ** اليهود؛ لأنّه تعالى لما وصفهم بالعناد وأزال الطمع عن إيمانهم بين فرقتهم، فالفرقة الأولى هي الفرقة الضالّة المضلّة، وهم الذين يُحرّفون الكَلِمَ عن مواضعه. والفرقة الثانية: المنافقون، والفرقة الثالثة: الذين يجادلون المنافقين، والفرقة الرابعة: هم المذكورون في هذه الآية وهم العامّة الأُمِّيُّون الذين لا معرفة عندهم بقراءة ولا كتابة، وطريقتهم التقليد وقبول ما يقال لهم، فبيّن الله تعالى أنّ الذين يمتنعون عن قبول الإيمان ليس سبب ذلك الامتناع واحداً؛ بل لكلّ قِسْمٌ منهم سببٌ آخر»^(٩).

٢- أنّ سياق الآيات في الحديث عن اليهود، و«القول الذي تُؤيِّدُهُ قرائن في السِّياق مُرَجَّحٌ على ما خالفه»^(١٠)، ومن المعلوم أنّ إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أوّلَى من الخروج به عنهما^(١١). قال أبو حيان -مُرَجِّحاً هذا القول-: «هو الأظهر؛ لأنّ سياق الكلام إنّما هو مع اليهود، فالضمير لهم»^(١٢). والله أعلم.

* * *

(١) انظر: جامع البيان: (٤٢/٢).

(٢) انظر: معالم التنزيل: (٢٥٥/١).

(٣) انظر: البحر المحيط: (٥٦/٢).

(٤) انظر: زاد المسير: (٢٦٨/١).

(٥) انظر: المحرر الوجيز: (٩٢/٢).

(٦) انظر: مفاتيح الغيب: (١٣٨/٢).

(٧) انظر: فتح القدير: (٤٨٠/١).

(٨) انظر: روح المعاني: (٧٨/٢).

(٩) مفاتيح الغيب: (١٣٨/٢)، وانظر: اللباب في علوم الكتاب: (١٠٢/٢)، وروح المعاني: (٧٨/٢).

(١٠) قواعد الترجيح عند المفسرين: (٢٩٩/١).

(١١) المرجع السابق: (١٢٥/١).

(١٢) البحر المحيط: (٥٦/٢).

مسألة: معنى قوله تعالى: **بِ بِيْ بِيْ** [البقرة: ٨٤]:

رجَّح القرطبي أن معنى قوله سبحانه: **بِ بِيْ بِيْ**: لا يقتل بعضكم بعضاً، وليس المراد به القصاص؛ حيث قال:

«...فإن قيل: وهل سيفك أحد دمه ويُخرج نفسه من داره؟»

قيل له: لما كانت ملتهم واحدة وأمرهم واحد، وكانوا في الأمم كالشخص الواحد، جعل قتل بعضهم بعضاً وإخراج بعضهم بعضاً قتلاً لأنفسهم ونفياً لها. وقيل: المراد القصاص، أي لا يقتل أحد؛ فيقتل قصاصاً، فكأنه سفك دمه. وكذلك لا يزني ولا يرتد، فإن ذلك يُبيح الدم.

ولا يُفسد فينفي، فيكون قد أخرج نفسه من دياره. وهذا تأويل فيه بُعد، وإن كان صحيح المعنى. وإنما كان الأمر أن الله تعالى قد أخذ على بني إسرائيل في التوراة ميثاقاً ألا يقتل بعضهم بعضاً، ولا ينفيه ولا يسترقه، ولا يدعه يُسترق، إلى غير ذلك من الطاعات»^(١).

الدراسة والترجيح:

ما رجَّحه القرطبي - من أن معنى قوله سبحانه: **بِ بِيْ بِيْ**: لا يقتل بعضكم بعضاً - قد روي عن أبي العالبة، وقيادة^(٢)، وذكره الطبري^(٣)، والبعوي^(٤)، والزخشري^(٥)، وابن عطية^(٦)، وابن جزري^(٧)، وابن كثير^(٨)، ورجَّحه الآلوسي^(٩).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢/٢٣٦).

(٢) انظر: جامع البيان: (٢/٧٦)، والبحر المحيط: (٢/٩٣).

(٣) انظر: جامع البيان: (٢/٧٦).

(٤) انظر: معالم التنزيل: (١/٧٥).

(٥) انظر: الكشف: (١/٣٩٩).

(٦) انظر: المحرر الوجيز: (٢/٨٧).

(٧) انظر: التسهيل لعلوم التنزيل: (١/٢٣٠).

(٨) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٢/١٣٨).

(٩) انظر: روح المعاني: (٢/٧٥).

ورجَّح أبو حيان أن يكون مقصود الآية النهي عن يقتل الإنسان نفسه هو؛ حيث قال: « وظاهر قوله: چ د ب پ چ، أي لا تفعلون ذلك بأنفسكم لِشِدَّةِ تصيبيكم وحنقٍ يلحقكم...، وقال تعالى: چ چ چ [النساء: ٢٩]»^(١).

وسياق الآية، واستعراض أقوال المفسرين فيها ينفي صحَّةَ مارجَّحه أبو حيان. قال الطاهر ابن عاشور: « وليس المراد النهي عن أن يسفك الإنسان دمَّ نفسه، أو يُخرِجَ نَفْسَهُ مِن دارِهِ؛ لأنَّ مثل هذا ممَّا يَزَعُ المرءُ عنه وازِعُهُ الطبيعيُّ، فليس مِن شأن الشريعة الاهتمام بالنهي عنه، وإنَّما المراد أن لا يسفك أحدٌ دم غيره، ولا يخرج غيره من داره، على حدِّ قوله تعالى: چؤؤؤؤؤ و و و [النور: ٦١] أي: فليسلِّم بعضكم على بعض... ومثله قوله تعالى: چگگگ س س [البقرة: ١٨٨]»^(٢).

* * *

(١) البحر المحيط: (٩٣/٢).

(٢) التحرير والتنوير: (١٤٩/٢).

وقيل: هو الرُّوح الذي أيد الله به عيسى، وهو الإنجيل. وروي هذا عن ابن زيد^(١).
 وقيل: هو اسم الله الأعظم الذي كان عيسى يحيي به الموتى. رواه الضحاك عن ابن عباس^(٢). وقيل غير ذلك^(٣).

والذي يترجَّح هو القول الأول، -وهو أن معنى چڭ أي: بجبريل عليه السلام؛
 ورجَّحه -سوى القرطبي- الطبري^(٤)، وابن عطية^(٥)، والرازي^(٦)، وابن كثير^(٧)، وابن
 كثير^(٧)، وابن عاشور^(٨)، والشنقيطي^(٩).

وقد استُبدل لهذا القول بما يلي:

١ - النظائر القرآنية التي أريد فيها بـ(روح القدس) جبريل عليه السلام؛ كقوله تعالى:
 چڭ چڭ چڭ چڭ [النحل: ١٠٢]، وقوله سبحانه: چڭ بڭ گ گڭ [الشعراء:

١٩٣] الآية، وقوله عَجَلْ: چڭ يڭ تڭ [مريم: ١٧]^(١٠).

٢ - ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن عمر رضي الله عنه مرَّ بحَسَّان، وهو يُنشِدُ الشَّعر في
 المسجد فَلَحَظَ إليه، فقال: «قد كنتُ أنشدُ فيه، وفيه من هو خيرٌ منك»، ثم التفت
 إلى أبي هريرة، فقال: أنشدك الله أسَمِعْتَ رسولَ الله صلَّى الله عليه وآله يقول: ((أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ
 أَيْدُهُ بروح القدس))؟. فقال: «اللَّهُمَّ نعم»^(١١).

(١) انظر: جامع البيان: (٦٩/٢)، والبحر المحيط: (٨١/٢).

(٢) انظر: جامع البيان: (٦٩/٢)، والبحر المحيط: (٨٢/٢).

(٣) انظر بقية الأقوال في: المحرر الوجيز: (٥٧/٢)، وتفسير القرآن العظيم: (١٤٥/٢).

(٤) انظر: جامع البيان: (٦٩/٢).

(٥) انظر: المحرر الوجيز: (٥٧/٢).

(٦) انظر: مفاتيح الغيب: (٦٣/٢).

(٧) انظر: تفسير القرآن العظيم: (١٤٥/٢).

(٨) انظر: التحرير والتنوير: (٢١١/٢).

(٩) انظر: أضواء البيان: (٢٦٦/١).

(١٠) انظر: تفسير القرآن العظيم: (١٤٥/٢)، وأضواء البيان: (٢٦٦/١).

(١١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة: (١١٧/٣)، ومسلم في صحيحه،

صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل حسن بن ثابت: (١٦٢/٥).

وفي بعض الروايات: أن رسول الله ﷺ قال لحسان: ((اهجهم - أو: هاجهم - وجبريل معك))^(١).

٣ - قول حسان رضي الله عنه:

وجبريلُ رسولُ الله فينا وروح القدس ليس به خفاء^(٢)

قال الطبري - بعد استعراضه الأقوال في تعيين المراد بـ (روح القدس) -: « وأولى التأويلات في ذلك بالصواب قول من قال: (الروح) في هذا الموضع جبريل؛ لأن الله جل ثناؤه أخبر أنه أيد عيسى به، كما أخبر في قوله: **چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ** [المائدة: ١١٠]...، وإنما سُمي الله تعالى جبريل (روحًا) وأضافه إلى (القدس)؛ لأنه كان بتكوين الله له روحًا من عنده، من غير ولادة والدٍ ولده، فسماه بذلك (روحًا)، وأضافه إلى (القدس) - (القدس)، هو الطهر -؛ كما سُمي عيسى ابن مريم (روحًا) لله؛ من أجل تكوينه له روحًا من عنده من غير ولادة والدٍ ولده»^(٣).

أما القول بأن المراد بـ (روح القدس): الإنجيل الذي أنزل على عيسى عليه السلام، فقد فند الإمام الطبري هذا القول وبيّن فساده؛ فقال:

«...فلو كان الروح الذي أيده الله به هو الإنجيل، لكان قوله: **چ ق ق ق چ**، و **چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ**، تكرير قول لا معنى له؛ وذلك أنه على تأويل قول من قال: معنى **چ ق ق ق چ**، إنما هو: إذ أيّدك بالإنجيل - وإذ علمتكم الإنجيل، وهو لا يكون به مؤيدًا إلا وهـ

معلمه، فذلك تكرير كلام واحد من غير زيادة معنى في أحدهما على الآخر، وذلك خلف من الكلام، والله - تعالى ذكره - يتعالى عن أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم به

(١) أخرج الحديث - بروايتيه -: البخاري في صحيحه، كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة: (١١٨/٣)، الملائكة: (١١٨/٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل حسان بن ثابت: (١٦٣/٥). ومعنى (اهجهم): أمر من هجا يهجو هجؤًا، وهو نقيض المدح. و(هاجهم): من المهاجرة أي جازهم بهجؤهم. انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: (٣١٦/٥).

(٢) تقدّم عزؤه ص (٣٢٠).

(٣) جامع البيان: (٦٩/٢).

فائدة، وإذ كان ذلك كذلك؛ فبيّن فساد قول من زعم أنّ (الرُّوح) في هذا الموضع،
الإنجيل، وإن كان جميع كُتُبِ الله التي أوحاها إلى رسله رُوحًا مِنْهُ؛ لأنّها تحيا بها
القلوب الميِّتة، وتنتعش بها النفوس المولية، وتهتدي بها الأحلام الضالة»^(١).

* * *

(١) جامع البيان: (٧٠/٢).

إسرافيل: عبدالرحمن، وكل معبّد (إيل) فهو: عبدالله»^(٢).
وروي عن ابن عباس أنه قال: «جبريل وميكائيل؛ كقولك: عبدالله وعبدالرحمن»^(٣).
وعن عكرمة قال: «(جبر): عبد، و(إيل): الله، و(ميك): عبد، و(إيل): الله،
و(إسراف): عبد، و(إيل): الله»^(٤).
وفي رواية، قال عكرمة: «جَبْرٌ، وميك، وسَرافٍ: عبد، (إيل): الله»^(٥).
ورَوَوْا عن أبي أمامة^(٦) قال: قال رسول الله ﷺ: ((اسم جبريل): عبدالله، واسم
(إسرافيل): عبدالرحمن))^(٧).
وقيل: «اسم (جبرائيل) من الملائكة: خادم الله»^(٨).
وذكر ابن كثير رأياً يخالف هذا كله، فقال: «ومن الناس من يقول: (إيل) عبارة عن
عبد، والكلمة الأخرى هي: اسم الله؛ لأن كلمة (إيل) لا تتغير في الجميع، فَوَزَأْنُهُ:
عبدالله، عبدالرحمن، عبدالملك، عبدالقدوس، عبدالسلام، عبدالكافي، عبدالجليل،
فـ(عبد) موجودة في هذا كله، واختلفت الأسماء المضاف إليها، وكذلك جبرائيل،
وميكائيل، وعزرائيل، وإسرافيل، ونحو ذلك، وفي كلام غير العرب يقدمون المضاف
إليه على المضاف، والله أعلم»^(٩).
وذهب بعضهم إلى أنها مشتقة من (جبروت الله)، و(ملكوت الله)^(١٠).

(١) هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ، الملقب بزين العابدين، من سادات التابعين، قال الزهري:
"ما رأيت قرشياً أفضل من علي بن حسين"، وكان علي بن حسين مع أبيه يوم قتل، وهو ابن ثلاثين
وعشرين سنة وهو مريض، روى له الجماعة، توفي سنة ٩٢هـ، وقيل: سنة ٩٤هـ، وهي سنة الفقهاء لكثرة
من مات بها منهم.

(٢) انظر في هذه الروايات: جامع البيان: (٣٩٠/٢)، الدر المنثور: (٢٢٥/١).

(٣) انظر: زاد المسير: (١١٩/١).

(٤) نسبه في الدر المنثور: (٢٢٦/١) إلى وكيع.

(٥) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿جِبْرُؤِيلُ﴾: (١٦٥/٨).

(٦) صُدِّي بن عجلان، أبو أمامة الباهلي، صحابي مشهور، سكن الشام، ومات بها سنة ٨٦هـ. انظر: السير
(٣٥٩/٣)، الإصابة (١٣٣/٥).

(٧) نسبه في الدر المنثور: (٢٢٥/١) إلى الديلمي.

(٨) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره، ونسبه إلى عبدالعزيز بن عمير: (٢٩٣/١).

(٩) تفسير القرآن العظيم: (١٣٠/١)، وذكره في فتح الباري: (١٦٥/٨).

(١٠) البحر المحيط: (٤٨٥/١)، (٤٨٦).

وقد اعترض بعض المفسرين على هذا المسلك في تفسير هذه الأسماء^(١).

فقال النحاس: « ومن تأول الحديث (جبر): عبد، و(أل): الله، وجب عليه أن يقول: هذا جَبْرُئِل، ورأيت جَبْرُئِل، ومررت بجبرئيل، وهذا لا يقال، فوجب أن يكون معنى الحديث أنه مسمى بهذا»^(٢).

وقال أبو حيان: « وَأَبْعَدَ من ذهب إلى أنه مشتق من جبروت الله، ومن ذهب إلى أنه مركب تركيب الإضافة، ومعنى: (جبر): عبد، و(إيل): اسم من أسماء الله؛ لأن الأعجمي لا يدخله الاشتقاق العربي، ولأنه لو كان مركباً تركيب الإضافة لكان معروفاً. وقال المهدوي: ومن قال: (جبر) مثل عبد، و(إيل): اسم من أسماء الله جعله بمنزلة حضرموت. انتهى كلامه، يعني أنه يجعله مركباً تركيب المزج، فيمنعه الصرف للعلمية والتركيب، وليس ما ذكر بصحيح؛ لأنه إما أن يلحظ فيه معنى الإضافة، فيلزم الصرف في الثاني، وإجراء الأول بوجوه الإعراب، أو لا يلحظ فيركبه تركيب المزج، فما يركب تركيب المزج يجوز فيه البناء والإضافة ومنع الصرف، فكونه لم يسمع فيه الإضافة ولا البناء دليل على أنه ليس من تركيب المزج»^(٣).

والذي يترجح -والعلم عند الله تعالى-: هو ما ارتضاه القرطبي من أن ما ذكره الماوردي من عدم وجود مخالف لقول ابن عباس -رضي الله عنهما- في معنى (جبريل) ونحوها، لا يُسَلَّم له، لوجود الخلاف في ذلك كما تقدّم، فلا يُجزم بصحة أحدها دون الآخر. والله أعلم.

* * *

(١) انظر في ذكر هذه الاعتراضات: مفاتيح الغيب: (٢١٢/٣)، الجامع لأحكام القرآن: (٢٦٦/٢)، البحر

المحيط (٤٨٥/١)، روح المعاني (٣٣٢/١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢٦٦/٢).

(٣) البحر المحيط: (٤٨٥/١)، وانظر: روح المعاني: (٣٣٢/١).

مسألة: نوع (ما) في قوله تعالى: چت ت ت ت...چ [البقرة: ١٠٢]؟:

رجح القرطبي أنّ (ما) في قوله تعالى: چت ت ت ت...چ نافية وليست موصولة؛ حيث قال:

« قوله تعالى: چت ت ت ت...چ [البقرة: ١٠٢]، (ما): نفي، و(الواو) للعطف على قوله: چ پ پ پ، وذلك أنّ اليهود قالوا: إنّ الله أنزل جبريل وميكائيل بالسحر؛ فنفى الله ذلك.

وفي الكلام تقديم وتأخير. التقدير: وما كفر سليمان، وما أنزل على الملكين، ولكن الشياطين كفروا يُعلمون الناس السحر بابل هاروت وماروت؛ فـ(هاروت وماروت) بدل من الشياطين في قوله: چ پ پ نچ.

هذا أولى ما حملت عليه الآية من التأويل، وأصح ما قيل فيها، ولا يلتفت إلى سواه»^(١).

الدراسة والترجيح:

للمفسرين في بيان نوع (ما) في قوله تعالى: چت ت ت ت...چ قولان:
القول الأول: أنّها موصولة. وأصحاب هذا القول اختلفوا في معناها تبعاً لما عطف على عليه؛ على ثلاثة أقوال:

١ - أنّها معطوفة على قوله سبحانه: چنچ^(٢). أي: الشياطين كفروا يُعلمون الناس السحر، ويُعلمونهم الذي أنزل على الملكين.

قال أبو حيان: « چت ت چ: ظاهره أنّ (ما) موصول اسمي منصوب، وأنه معطوف على قوله: چنچ، وظاهر العطف التغاير؛ فلا يكون ما أنزل على الملكين سحرًا»^(١).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢/٢٨٢).

(٢) انظر: البيان في غريب القرآن: (١/١١٤)، والبحر المحيط: (١/٣٢٨).

فيه أنفسهم من الشرّ الذي يُحَقِّقُونَ به مراغبتهم، ويصلون بسوئهم وخبثهم إلى أن يُفرِّقوا به بين المرءِ وزوجه...»^(١).

وبهذا يترجّح القول الثاني - وهو ما رجّحه القرطبي وغيره - بأنّ (ما) في قوله تعالى: **جِئْتُمْ بِثَمَرٍ نَّافِيَةٍ**؛ لِمَا يَتَّضَمُّهُ هذا القول من تزيه الملائكة الكرام من أن يكونوا قد أنزل عليهم السّحر وصاروا يُعلِّمونه الناس، بخلاف القول الأوّل الذي يرتضي تعليم الملائكة السّحر للناس، وهذا يبطله أنّ «كُلُّ قَوْلٍ طَعَنَ فِي عِصْمَةِ النُّبُوَّةِ وَمَقَامِ الرِّسَالَةِ فَهُوَ مُرَدُّودٌ»^(٢). والله أعلم.

* * *

(١) داود وسليمان - عليهما السلام - في القرآن والسنة: (ص ٩٣-٩٥).

(٢) قواعد الترجيح عند المفسّرين: (١/٣٢٨).

مسألة: مدى صحّة القصة التي وردت عن الملكين عند تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَدْتُّن...﴾ [البقرة: ١٠٢]؟

رجّح القرطبي عدم صحّة القصة التي رُوِيَتْ عن بعض الصحابة وتناقلها المفسرون وغيرهم عند تفسير هذه الآية؛ حيث قال:

«... وقد رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ، وابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وكعب الأحمري، والسدي، والكلبي، ما معناه: أنّه لما كَثُرَ الفساد من أولادِ آدم عليه السلام، -وذلك في زمنِ إدريس عليه السلام - عَيَّرَهم الملائكة، فقال الله تعالى: أَمَا إِنَّكُمْ لَو كُنْتُمْ مَكَانَهُمْ، وَرَكِبْتُمْ فِيكُمْ مَا رَكِبْتُمْ فِيهِمْ لَعَمِلْتُمْ مِثْلَ أَعْمَالِهِمْ، فَقَالُوا: سُبْحَانَكَ! مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا ذَلِكَ، قَالَ: فَاخْتَارُوا مَلَكَيْنِ مِنْ خِيَارِكُمْ، فَاخْتَارُوا هَارُوتَ وَمَارُوتَ، فَأَنْزَلَهُمَا إِلَى الْأَرْضِ فَرَكَّبَ فِيهِمَا الشَّهْوَةَ، فَمَا مَرَّ بِهِمَا شَهْرٌ حَتَّى فُتِنَا بِامْرَأَةٍ... اخْتَصِمَتْ إِلَيْهِمَا، وَرَاوَدَاهَا عَنْ نَفْسِهَا، فَأَبَتْ إِلَّا أَنْ يَدْخُلَا فِي دِينِهَا وَيَشْرِبَا الْخَمْرَ وَيَقْتُلَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، فَأَجَابَاهَا وَشَرِبَا الْخَمْرَ وَأَلَمَّا بَهَا، فَرَأَاهَا رَجُلٌ فَقَتَلَاهَا، وَسَأَلْتَهُمَا عَنِ الْأَسْمِ الَّذِي يَصْعَدَانِ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ فَعَلَّمَاهَا فَتَكَلَّمَتْ بِهِ فَعَرَجَتْ فَمُسِخَتْ كَوَكْبًا...»

وفي غير هذا الحديث: فخيّرنا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، فاختارا عذاب الدنيا، فهما يُعذبان بـ (بابل) في سرب من الأرض... (١)

قلنا: هذا كُلهُ ضعيفٌ وبعيدٌ عن ابن عمر وغيره، لا يصحُّ منه شيء، فإنّه قولٌ تدفعه الأصول في الملائكة الذين هم أمناء الله على وجهه، وسفراًؤُهُ إلى رُسُلِهِ

(١) الأثر أخرجه الطبري في التفسير: (٤٥٨/١)، وابن الجوزي في الموضوعات: (٢٣٢/٢)، كلاهما من طريق سنيد بن داود، حدثنا الفرّج بن فضالة عن معاوية بن صالح عن نافع قال: سافرت مع ابن عمر فذكره، ثم قال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصحّ، والفرّج بن فضالة قد ضعّفه يحيى، وقال ابن حبان: يقلب الأسانيد، ويلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة، لا يجلّ الاحتجاج به، وأما سنيد فقد ضعّفه أبو داود، وقال النسائي: ليس بثقة».

وأخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٣٤/٢)، من طريق يحيى بن أبي كثير، حدثنا زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر فذكره، وللخير طرق أخرى عن ابن عباس، وابن مسعود كلها لا تخلو من مجهول أو ضعيف، كما له طرق مرسلّة ترجع إلى خبر كعب. انظر: أحكام القرآن، لابن العربي - بتحقيق عبدالرزاق المهدي - (١/٥٣-٥٤).

□ □ □ □ □ □ [التحریم: ٦]، چڈ ڈ ٹف ف ف ف ف ف ف [الأنبياء: ٢٦] -
 [٢٧]، چئے ئے لث لث كج [الأنبياء: ٢٠]...، ومما يدلُّ على عَدَمِ صِحَّتِهِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ
 النجومَ وهذه الكواكب حينَ خَلَقَ السَّمَاءَ... وهذا معنى قول الله تعالى: □ □
 □ □ [يس: ٤٠]، فثبت بهذا أَنَّ الزُّهْرَةَ وَسُهَيْلاً قَدْ كَانَا قَبْلَ خَلْقِ آدَمَ...
 وهذا كُفْرٌ نعوذُ باللهِ مِنْهُ وَمِنْ نِسْبَتِهِ إِلَى الملائكةِ الكرامِ صلواتِ اللهِ عليهم أجمعين،
 وقد نَزَّهناهم، وَهُمْ المُنزَّهُونَ عن كُلِّ ما ذَكَرَهُ ونقله المُفسِّرون، □ □ □ □ □ □
 يچ [الصفات: ١٨٠]»^(١).

الدراسة والترجيح:

وافق القُرطبي في ترجيحه هذا جمعًا من أهل العلم الذين ردُّوا هذه الرواية وكشفوا
 زيفها، كالقاضي عياض^(٢)، وابن العربي^(٣)، وابن كثير^(٤)، وأبي حيان^(٥)، والرازي^(٦)،
 والآلوسي^(٧)، وغيرهم.

قال القاضي عياض: « وما ذَكَرَ فِيهَا [أي: في قصة الملكين] أَهْلُ الأَخْبَارِ وَنَقَلَتُهُ
 المفسرين، وما روي عن علي وابن عباس في خبرهما وابتلائهما، فاعلم -أكرمك الله-
 أَنَّ هذه الأَخْبَارَ لم يُروَ مِنْهَا شَيْءٌ لا سَقِيمٌ ولا صَحيحٌ عن رسولِ اللهِ ﷺ، وليس هو
 شيئًا يؤخذ بقياس، والذي مِنْهُ في القرآنِ اختلف المفسرون في معناه، وأنكر ما قال
 بعضهم فيه كثيرٌ من السلف كما سنذكره، وهذه الأَخْبَارُ مِنْ كُتُبِ اليهودِ وافتراءهم؛
 كما نصَّه اللهُ أوَّلَ الآياتِ مِنْ افتراءهم بذلك على سليمان وتكفيرهم إيَّاه، وقد
 انطَوَتْ القِصَّةُ على شِنَعِ عَظِيمَةٍ...»^(٨).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢/٢٨٤-٢٨٦).

(٢) انظر: الشُّفا: (١٥٥/٢).

(٣) انظر: أحكام القرآن: (١/١٢٣).

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٢/١٩٢).

(٥) انظر: البحر المحيط: (٢/١٠٦).

(٦) انظر: مفاتيح الغيب: (٢/١٣٣).

(٧) انظر: روح المعاني: (١/٤٩٨).

(٨) الشُّفا، للقاضي عياض: (٢/١٥٥).

وقال ابن العربي - بعد ذكره خبر هذه القصة -: «وإنما سُنِّنا هذا الخبر؛ لأنَّ العلماء رَوَوْهُ ودَوَّنُوهُ فحشينا أن يقع لمن يضلُّ به، وتحقيق القول فيه أنه لم يصحَّ سنده»^(١). وتتبَّعَ الحافظ ابن كثير روايات هذه القصة ورجَّح أن تكون من الإسرائيليات^(٢)، وليست من كلام النبي ﷺ؛ فقال: «وأقرب ما في هذا أنه من رواية عبد الله بن عمر، عن كعب الأحبار، لا عن النبي ﷺ...»^(٣).

ثم ذَكَرَ الحديث وطُرُقَهُ وأن مداره على كعب الأحبار، ثم قال بعد ذلك: «فهذا أصحُّ وأثبت إلى عبد الله بن عمر من الإسنادين المُتَقَدِّمين، وسالِمٌ أثبت في أبيه من مولاه نافع. فدار الحديث ورجع إلى نقل كعب الأحبار، عن كتب بني إسرائيل»^(٤). وقال - أيضاً -: «وقد روي في قصة هاروت وماروت، عن جماعة من التابعين، كمجاهد والسدي،... وغيرهم، وقصَّها خلُقٌ من المُفسِّرين من المُتَقَدِّمين والمتأخِّرين، وحاصلها راجعٌ في تفصيلها إلى أخبار بني إسرائيل؛ إذ ليس فيها حديثٌ مرفوعٌ صحيحٌ مُتَّصِلٌ الإسناد إلى الصادق المصدوق المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى»^(٥).

وردَّ أبو حيان هذه الرواية فقال: «وقد ذكر المفسرون، في قراءة مَنْ قرأ: (المَلَكِين) بفتح اللام، قصصاً كثيراً، تتضمن أنَّ الملائكة تعجبت من بني آدم في مخالفتهم ما أمر الله به، وأنَّ الله تعالى بكَتَّهم، بأنَّ قال لهم: اختاروا مَلَكِينَ للهبوط إلى الأرض، فاختاروا هاروت وماروت، وركب فيهما الشهوة، فحكما بين الناس...». فَذَكَرَ القصة، ثمَّ قال: «وهذا كُلُّهُ لا يصحُّ منه شيء، والملائكة معصومون چ □ □ □ □

(١) أحكام القرآن: (١٢٣/١).

(٢) الإسرائيليات: تشمل ما تأثر به تفسير القرآن من الثقافتين اليهودية والنصرانية، وكل دخيل على التفسير التفسيري مما فيه مبالغة، ودسٌّ وكذبٌ وتحريفٌ، وإنما سُمِّيت هذه الأخبار على اختلاف مصادرها بالإسرائيليات تغليباً للجانب اليهودي الذي اشتهر أمره فكثرت النقل عنه؛ لكثرة أهله وظهورهم، وشدة اختلاطهم بالمسلمين من مبدأ ظهور الإسلام إلى أن بسط رواقه على كثير من بلاد العالم، ودخل الناس في دين الله أفواجا. انظر: التفسير والمفسرون: (١٦٥/١)، والإسرائيليات وأثرها في كتب التفسير: (٧١).

(٣) تفسير القرآن العظيم (١٩٢/١).

(٤) المرجع السابق.

(٥) المرجع السابق.

□ □ □ □ [التحریم: ٦] چ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ [الأنبياء: ١٩]، چئے ئے ئے ئے

كچ [الأنبياء: ٢٠]، ولا يصحُّ أن رسول الله ﷺ كان يلعن الزُّهْرَةَ ولا ابن عمر...»^(١).
وقد أبطل الرازي هذه الرواية من وجوه؛ فقال: «واعلم أن هذه الرواية فاسدة
مردودة غير مقبولة؛ لأنه ليس في كتاب الله ما يدلُّ على ذلك، بل فيه ما يبطلها من
وجوه:

الأوّل: ما تقدّم من الدلائل الدالة على عصمة الملائكة عن كلِّ المعاصي.
وثانيها: أن قولهم: إنهما خيرا بين عذاب الدنيا وبين عذاب الآخرة فاسد؛ بل كان
الأولى أن يُخيّر بين التوبة والعذاب؛ لأن الله تعالى خير بينهما من أشرك به طول
عمره، فكيف ينحل عليهما بذلك؟

وثالثها: أن من أعجب الأمور قولهم: إنهما يُعلّمان السحر في حال كونهما مُعذّبين
ويدعوان إليه وهما معاقبان على المعصية!!

ورابعها: أن المرأة الفاجرة كيف يُعقل أنها لما فحرت، صعدت إلى السماء وجعلها
الله تعالى كوكبا مضيئا، وعظم قدره بحيث أقسم به حيث قال: چژ ژ ژژ ک
ككچ [التكوير: ١٥-١٦] فهذه القصة قصة ركيكة يشهد كل عقل سليم بنهاية
ركاكتها»^(٢).

وبهذا يتبين صحّة ما رجّحه القرطبي وغيره من القول بطلان هذه القصة، ويُرجح
هذا أن «القول الذي يُعظّم مقام النبوة، ولا ينسب إليها ما لا يليق بها أولى بتفسير
الآية»^(٣).

* * *

مسألة: هل يُمكن أن تكون بعض آيات القرآن الكريم قد نُسخت بالسنة
المتواترة؟

(١) البحر المحيط: (١٠٦/٢).

(٢) مفاتيح الغيب: (١٣٣/٢).

(٣) قواعد الترجيح عند المفسرين: (٣٢٨/١).

مَا نُنَسِّخُ مِنْ تِلَاوَةِ آيَةٍ أَوْ نُنَسِّهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا لَكُمْ مِنْ مُحْكَمٍ مِنْ طَرِيقِ
السُّنَّةِ أَوْ غَيْرِهَا»^(١).

قال الشيخ الشنقيطي -مُرَجِّحاً القول بجواز نسخ القرآن بالسنة المتواترة-:
« الذي يظهر لي - والله تعالى أعلم - هو أن الكتاب والسنة كلاهما يُنسخ
بالآخر؛ لأن الجميع وحيٌ من الله تعالى »^(٢).

* * *

(١) أضواء البيان: (٤/٨٧).

(٢) أحكام القرآن: (١/٤٥٢).

قال ابن حجر: « وهذا سندٌ صحيح^(١)، وعلى هذا فالجمع في قوله: **چ گچ لکب و من** تابعه، ويستقيم الكلام^(٢) ».

ومِمَّا يُسْتَأْنَسُ به في أن الآية مدنيّة: ما رواه البخاري ومسلم، عن أسامة بن زيد -رضي الله عنهما-: «أن رسول الله ﷺ ركب على حمار، على قَطِيفَةٍ فَذَكِيَّة^(٣)، -وأسامة وراءه- يعود سعد بن عبادَةَ في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر، فسارا حتى مرّا بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول -وذلك قبل أن يُسَلِّمَ عبد الله بن أبي^(٤)- فإذا في المجلس أخلاطٌ من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود، وفي المسلمين عبد الله بن رواحة، فلما غشيت المجلس عَجَاجَةٌ الدَابَّة^(٥)، خَمَرَ ابن أبي أَنْفَسُهُ بِرِدَائِهِ، ثم قال: لا تُعْبَرُوا علينا، فسَلَّمَ رسول الله ﷺ، ثم وقف فترل، فدعاهم إلى الله تعالى، وقرأ عليهم القرآن، فقال عبد الله بن أبي بن سلول: أيها المرء، لا أحسن ممّا تقول إن كان حَقًّا! فلا تُؤذِنَا به في مجالسنا، ارجع إلى رَحْلِكَ فَمَنْ جَاءَكَ فاقصص عليه. فقال عبد الله بن رواحة: بلى يا رسول الله فَاغْشِينَا به في مجالسنا فإِنَّا نحب ذلك. فاستبَّ المسلمون والمشركون واليهود، حتى كادوا يتشاورون، فلم يزل النبي ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حتى سكنوا، ثم ركب النبي ﷺ دابته، فسار حتى دخل على سعد بن عبادَةَ فقال له النبي ﷺ: ((يا سَعْدُ: ألم تسمع ما قال أبو حَبَاب - يريد عبد الله بن أبي -، قال كذا وكذا))، قال سعد بن عبادَةَ: يا رسول الله -بأبي أنت وأمي- اغفُ عنه واصفحْ، فوالذي أنزل عليك الكتاب بالحق، لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك ولقد اصطَلح أهل هذه البَحْرَةَ^(٦) على أن يُتَوَجَّوه وَيُعَصِّبُوهُ بالعصا، فلما ردَّ الله

(١) وكذلك صححه ابن كثير عند إيراده في تفسير هذه الآية، انظر: تفسير القرآن العظيم: (١٤٦/٢).

(٢) العجاب في بيان الأسباب: (١٥٤/١).

(٣) قَطِيفَةٌ فَذَكِيَّةٌ -بفتح الفاء والذال وكسر الكاف-: أي كِسَاءٌ غليظ، منسوب إلى (فَذَك) وهي بلدٌ مشهور على مرحلتين من المدينة. انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري: (٢٣٤/٧).

(٤) أي: قبل أن يُظْهَرَ الإسلام. انظر: فتح الباري: (٢٣٤/٧).

(٥) عَجَاجَةٌ؛ بفتح المهملة وجيمين خفيفتين؛ أي: الغبار الذي أثارته الدَابَّةُ حين سيرها. انظر: فتح الباري: (٢٣٤/٧).

(٦) البَحْرَةَ -بفتح الباء الموحدة وسكون الحاء المهملة-: البلدة، يقال: هذه بَحْرُتْنَا، أي بلدتنا. انظر: عمدة

القاري شرح صحيح البخاري: (٢٤/٨).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: « و صارت تلك الآيات في حقِّ كلِّ مُؤْمِنٍ مُسْتَضَعَفٍ لا يُمَكِّنُهُ نَصْرُ اللَّهِ ورسوله بيده و لا بلسانه، فينتصر بما يقدر عليه من القلب ونحوه، وصارت آية الصَّعَارِ على المعاهدِين في حقِّ كلِّ مُؤْمِنٍ قَوِيٍّ على نصرِ اللَّهِ ورسوله بيده أو لسانه، وبهذه الآية و نحوها كان المسلمون يعملون في آخر عُمرِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، وعلى عهد خلفائه الراشدين، وكذلك هو إلى قيام الساعة، لا تزال طائفةٌ من هذه الأُمَّة قائمين على الحقِّ ينصرون الله و رسوله النصر التام، مَنْ كان من المؤمنين بأرضٍ هو فيها مُسْتَضَعَفٌ أو في وقتٍ هو فيه مُسْتَضَعَفٌ؛ فليعملْ بآية الصبر والصفح والعفو عن مَنْ يؤذي الله ورسوله من الذين أوتوا الكتاب والمشركون، وأما أهل القوَّة، فإنما يعملون بآية قِتالِ أُمَّةِ الكُفْرِ الذين يطعنون في الدِّينِ، وبآية قتال الذين أوتوا الكتاب حتى يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون»^(١).

وقال الزركشي: « وليس حُكْمُ المُسايِفة ناسِخًا لحُكْمِ المُسالمَةِ؛ بل كلُّ منهما يجب امتثالُهُ في وقته»^(٢).

وبهذا يظهر صحة ما رجَّحه القرطبي من أن هذه الآية ونظائرها -مما ورد فيه الأمر بالعفو والصفح عن المشركين وأهل الكتاب- ليست بمنسوخة على التحقيق^(٣). والله أعلم.

* * *

(١) الصارم السلول: (٢٢٨-٢٢٩).

(٢) البرهان: (٤٥/٣).

(٣) انظر: أضواء البيان: (٩٥/٢).

مسألة: مَنْ المراد بقوله تعالى: ﴿جِجْ جِجْ جِجْ جِجْ جِجْ جِجْ﴾؟ جِجْ جِجْ [البقرة: ١١٤]؟

رَجَّحَ القرطبي أن المراد: (مِمَّنْ منعٍ مِنْ كُلِّ مَسْجِدٍ)، فاللفظ يُعْمُّ جميعَ المانعِينَ وجميعَ المساجد؛ حيث قال:

« وقيل: المراد مَنْ مَنَعَ مِنْ كُلِّ مَسْجِدٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ اللَّفْظَ عَامٌّ وَرَدَّ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ، فَتَخْصِيصُهَا بِبَعْضِ الْمَسَاجِدِ وَبَعْضِ الْأَشْخَاصِ، ضَعِيفٌ»^(١).

الدراسة والترجيح:

اختلف المفسرون فيمن نزلت هذه الآية على أربعة أقوال:
الأول: أنها نزلت في بختنصر^(٢)؛ لأنه أخرب بيت المقدس.
الثاني: أنها نزلت في مانعي بيت المقدس من النصارى^(٣).
الثالث: أنها نزلت في المشركين الذين مَنَعُوا المسلمين دُخُولَ المسجد الحرام عام الحديبية^(٤).

الرابع: أن اللفظ عامٌ يشمل كلَّ مانعٍ مِنْ أَيِّ مَسْجِدٍ^(٥).
وهذا الأخير هو الذي رجَّحه القرطبي، ورجَّحه -مِنْ قَبْلِ- ابن العربي؛ فقال: «... وهو الصحيح؛ لأنَّ اللفظَ عامًّا ورد بصيغة الجمع، فتخصيصه ببعض المساجد أو بعض الأزمنة مُحال»^(١).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٣٢١/٢-٣٢٢).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في التفسير: (٧٥/١)، عن قتادة، وأخرجه الطبري في جامع البيان: (٤٩٨/١) عن قتادة والسدي.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: (٤٩٨/١) عن ابن عباس وبجاهد.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: (٤٩٩/١) عن ابن زيد، وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير: (٢١٠/١) عن ابن عباس.

(٥) انظر: النكت والعيون: (١٧٤/١).

والمتمل للقول الأول والثاني يراهما مُتقارِبين؛ فقول مَنْ قال: إنَّهم النصارى، إنَّما وَجَّهَهُ بِإِعانتهم بِجُنتصر على قتال اليهود وتخریب بیت المقدس؛ كما قال قتادة في معنى الآية: «أولئك أعداء الله النصارى، حَمَلَهُمْ بَعْضُ اليهود على أن أعانوا بِجُنتصر البابلي المحوسي على تخریب بیت المقدس»^(٢).

وقال السدِّي: «الرُّوم كانوا ظاهروا بِجُنتصر على خراب بیت المقدس حتى خرَّبه وأمرَ به أن تُطرح فيه الجيف؛ وإنَّما أعانه الروم على خرابه من أجل أن بني إسرائيل قَتَلُوا يحيى بن زكريا»^(٣).

والقول بتزول الآية في بِجُنتصر وأعوانه من النصارى عليه اعتراضاتٌ؛ منها:
أولاً: أنَّ غَزَوْ بِجُنتصر لبیت المقدس كان قبلَ مولد المسيح الذي ينتمي النصارى إلى دينه. قال أبو بكر الجصاص: «ما رُوِيَ من خَبَرِ قتادة يُشَبِّهُ أن يكون غَلَطًا من راويه؛ لأنَّه لاخلاف بين أهل العلم بأخبارِ الأولين أنَّ عَهْدَ بِجُنتصر كان قبل مولد المسيح ﷺ بدهرٍ طويلٍ، والنصارى إنَّما كانوا بعد المسيح وإليه ينتمون، فكيف يكونون مع بِجُنتصر في تخریب بیت المقدس، والنصارى إنَّما استفاض دينهم في الشام والروم في أيام قسطنطين الملك، وكان قبلَ الإسلام بمائتي سَنَةٍ وكسور، وإنَّما كانوا قبلَ ذلك صابئين عبدة أوثان، وكان من ينتحل النصرانية منهم مغمورين مُستخفين بأديانهم فيما بينهم، ومع ذلك فإنَّ النصارى تعتقد من تعظيم بیت المقدس مثلَ اعتقاد اليهود؛ فكيف أعانوا على تخریبه؟!»^(٤).

ثانياً: أنَّ هذا القول محكيٌّ على أنَّه سبب لتزول الآية^(٥)، وإنَّما سبب التزول هو: ما نزلت الآية أو الآيات فيه أيام حدوثه سواءً كان إجابةً لسؤال أو تعقيباً على حادثة، ولا شك أنَّ قِصَّةَ تخریب بِجُنتصر لبیت المقدس كانت قبل مولد محمد ﷺ بقرون فلا

(١) أحكام القرآن، لابن العربي: (٥٠/١).

(٢) جامع البيان: (٤٩٨/١).

(٣) المصدر السابق: (٤٩٩/١).

(٤) أحكام القرآن للجصاص: (٦١/١).

(٥) انظر: أسباب التزول للواحدي: (ص٣٩)، والعجاب في بيان معرفة الأسباب: (٣٥٩/١).

يُسَمَّى ما نزل في قِصَّتِهِ سَبَبًا لِتَزُولِ الآيَاتِ، وإِثْمًا هُوَ حِكَايَةُ لِحَالٍ مَاضِيَةٍ، أَوْ مَعْنَى مَا تَضَمَّنَتْهُ الآيَةُ^(١).

يقول الإمام السيوطي: «والذي يتحرَّرُ في سبب التزول أنه ما نزلت الآيَةُ أَيَّامَ وقوعه. ليخرج ما ذكره الواحد في تفسيره في سورة الفيل من أن سببها قصة قدوم الحبشة؛ فإن ذلك ليس من أسباب التزول في شيء؛ بل هو من باب الإخبار عن الوقائع الماضية كذا كَرِ قِصَّةُ قوم نوح وعاد وثمود وبناء البيت ونحو ذلك»^(٢).

فالذي يترجَّح هو ما رجَّحه القرطبي وغيره من القول بالعموم، وأن الوعيد الوارد في هذه الآيَةُ يشمل كلَّ مانعٍ لإقامة ذكر الله وساعٍ في خراب أيِّ مسجدٍ من مساجد الله تعالى؛ وذلك لأنَّه ولو عُرف سبب التزول؛ فإنَّ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب^(٣).

قال ابن كثير -مُرجِّحًا هذا القول-:

«...وهذا لا ينفي أن يكون داخلًا في معنى عموم الآيَةُ، فإنَّ النصارى لما ظلموا بيت المقدس بامتهان الصخرة التي كانت تُصلِّي إليها، عوقبوا شرعًا وقَدَرًا بالدَّلَّةِ فيه؛ إلَّا في أحيان من الدهر أشحن بهم بيت المقدس، وكذلك اليهود لما عصوا الله فيه أيضًا أعظم من عصيان النصارى كانت عقوبتهم أعظم»^(٤).

وقال ابن عطية -بعد أن سرد الأقوال في سبب نزول الآيَةُ-: «وهذه الآيَةُ تتناول كلَّ مَنْ مَنَعَ مِنْ مَسْجِدٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَوْ خَرَّبَ مَدِينَةَ إِسْلَامٍ؛ لِأَنَّهَا مَسْجِدٌ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مَوْقُوفَةً؛ إِذِ الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ...»^(٥).

(١) يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «قولهم نزلت الآيَةُ في كذا يراد به تارة أنه سبب لتزول، ويراد به تارة أن هذا داخلٌ في الآيَةُ وإن لم يكن السبب؛ كما تقول عني بهذه الآيَةُ كذا». انظر مقدمة التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية بشرح الشيخ محمد بن صالح العثيمين: ص(٤٧-٤٩).

وقال الزركشي -في البرهان في علوم القرآن-: (٣١/١): «وقد عُرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال: نزلت هذه الآيَةُ في كذا، فإنَّه يُريد بذلك أن هذه الآيَةُ تتضمَّن هذا الحكم، لا أن هذا كان السبب في نزولها...فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآيَةُ لا من جنس النقل لما وقع».

(٢) انظر: لباب النقل في أسباب التزول: (ص ١٤)، والإتقان في علوم القرآن: (٣١/١).

(٣) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٥٤٥/٢).

(٤) تفسير القرآن العظيم: (٦٢/٢).

(٥) المحرر الوجيز: (٣٣٣/١).

وعلى التسليم بأن الآية فيها إشارة إلى ما وقع من تخريب مسجد واحد هو المسجد الحرام أو بيت المقدس؛ فإن ذلك لا يمنع أن يشمل وصف الظلم لكل من سعى في خراب أي مسجد.

قال الزمخشري -مُقرراً هذا القول-:

« فإن قلت: كيف قيل مساجد الله، وإنما وقع المنع والتخريب على مسجد واحد هو بيت المقدس أو المسجد الحرام؟! »

قلت: لا بأس أن يجيء الحكم عاماً وإن كان السبب خاصاً؛ كما تقول لمن آذى صالحاً واحداً: (ومن أظلم ممن آذى الصالحين؟!)(^١). والله أعلم.

* * *

مسألة: معنى قراءة النهي في قوله تعالى: ﴿ تَسْأَلُ ﴾ □ □ □ ﴿ البقرة:

١١٩]؟:

رجَّح القرطبي أنّ قراءة النهي في قوله تعالى: ﴿ تَسْأَلُ ﴾ □ □ □ ﴿، المراد بها

النهي عن السؤال عن مَنْ مات على كفره ومعصيته؛ حيث قال:

« وقال ابن عباس ومحمد بن كعب: إنّ رسول الله ﷺ قال ذات يوم: (ليت شعري

ما فعل أبواي)^(١). فتزلت هذه الآية، وهذا على قراءة من قرأ (ولا تسأل) جزماً على

النهي، وهي قراءة نافع وحده^(٢)، وفيه وجهان:

أحدهما: أنه نُهي عن السؤال عمّن عصي وكفر من الأحياء؛ لأنه قد يتغير حاله فينتقل

عن الكفر إلى الإيمان، وعن المعصية إلى الطاعة.

والثاني - وهو الأظهر، أنه نُهي عن السؤال عمّن مات على كفره ومعصيته، تعظيماً

لحالته وتغليظاً لشأنه، وهذا كما يقال: لا تسأل عن فلان! أي قد بلغ فوق ما

تَحْسَبُ»^(٣).

الدراسة والترجيح:

(١) الحديث نقله ابن كثير في تفسيره: (٤٥٢/١) عن عبد الرزاق بسنده عن محمد بن كعب القرظي، وقال:

رواه ابن جرير عن أبي كريب عن وكيع عن موسى بن عبيدة، وقد تكلموا فيه.

قال ابن حجر في (التقريب: ١٣٠/٢): "موسى بن عبيدة بن نشيط الربذي ضعيف". وقال الشيخ أحمد

شاکر تعقيبا على روايتي الطبري: "هما حديثان مرسلان، فإن محمد بن كعب بن سليم القرظي: تابعي،

والمرسل لا تقوم به حجة، ثم هما إسنادان ضعيفان أيضا لضعف روايتهما: موسى بن عبيدة بن نشيط

الربذي: ضعيف جدا، مترجم في التهذيب: (٢٩١/٤)، وقال البخاري: "منكر الحديث، قاله أحمد بن

حنبل، وقال علي بن المديني عن القطان: كنا نتقيه تلك الأيام". انظر تفسير الطبري: ٢ / ٥٥٨-٥٥٩

بتعليق الشيخ شاکر. وقد ضعّف إسناده -أيضاً- ابن كثير؛ كما سيأتي في نصّ كلامه.

(٢) القراءة لنافع ويعقوب، وليست لنافع وحده كما ذكر القرطبي، انظر: السبعة، لابن مجاهد (ص١٦٩)،

والتيسير، للداني: (ص٧٦).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٣٤٤-٣٤٥).

وافق القرطبي في ترجيحه هذا - وهو أن النهي على قراءة من قرأ (ولا تَسأل) لتعظيم وتهويل ما فيه أهل النار من العذاب - الإمام الرازي^(١)، ووافقهم الشوكاني^(٢)، والألوسي^(٣)، وابن عاشور^(٤).

وخالف الطبري في بيان معنى هذه القراءة، ورجح أن (لا) هنا نافية، واختار قراءة النهي؛ فقال:

«وقرأ ذلك بعض أهل المدينة: (ولا تَسأل) جزماً. بمعنى النهي، مفتوح "التاء" من "تَسأل"، وحزم "اللام" منها. ومعنى ذلك على قراءة هؤلاء: إنا أرسلناك بالحق بشيراً ونذيراً لتبلغ ما أرسلت به، لا لتسأل عن أصحاب الجحيم، فلا تسأل عن حالهم.

... ولا خير تقوم به الحجة على أن النبي ﷺ نُهي عن أن يسأل - في هذه الآية - عن أصحاب الجحيم، ولا دلالة تدلّ على أن ذلك كذلك في ظاهر الترتيل. والواجب أن يكون تأويل ذلك الخبر على ما مضى ذكره قبل هذه الآية، وعمن ذكر بعدها من اليهود والنصارى وغيرهم من أهل الكفر، دون النهي عن المسألة عنهم.

فإن ظنّ ظانُّ أن الخبر الذي روي عن محمد بن كعب صحيح، فإنّ في استحالة الشكّ من الرسول ﷺ في أن أهل الشرك من أهل الجحيم، وأنّ أبويه كانا منهم، ما يدفع صحة ما قاله محمد بن كعب، إن كان الخبر عنه صحيحاً...»^(٥).

وقد تعقبه ابن كثير؛ فقال:

«وقد رد ابن جرير هذا القول المروي عن محمد بن كعب، وغيره في ذلك، لاستحالة الشك من الرسول ﷺ في أمر أبويه. واختار القراءة الأولى. وهذا الذي

(١) انظر: مفاتيح الغيب: (٨٦/٢).

(٢) انظر: فتح القدير: (٣٦٣/١).

(٣) انظر: روح البيان: (٥٠٢/١).

(٤) انظر: التحرير والتنوير: (١٩٢/٤).

(٥) جامع البيان: (٥٣٢/١).

سلكه هاهنا فيه نظر، لاحتمال أن هذا كان في حال استغفاره لأبويه قبل أن يعلم أمرهما، فلما علم ذلك تبرأ منهما، وأخبر عنهما أنهما من أهل النار كما ثبت ذلك في الصحيح، ولهذا أشباه كثيرة ونظائر، ولا يلزم ما ذكر ابن جرير. والله أعلم»^(١) أما الحديث الوارد عن ابن عباس ومحمد بن كعب: أن رسول الله ﷺ قال ذات يوم: (ليت شعري ما فعل أبواي)؛ فقد ضعفه ابن كثير بقوله: «(قلت): والحديث المروي في حياة أبويه ﷺ ليس في شيء من الكتب الستة ولا غيرها، وإسناده ضعيف»^(٢).

وأما نقل القرطبي لقول بعضهم في توجيه قراءة النهي: «أنه نُهي عن السؤال عمّن عصى وكفر من الأحياء؛ لأنه قد يتغير حاله فينتقل عن الكفر إلى الإيمان، وعن المعصية إلى الطاعة»، فلم أجد - فيما اطلعت عليه من مراجع - من قال به من المفسرين.

والذي يترجح هو القول الأول الذي رجّحه القرطبي وغيره: أن النهي على قراءة من قرأ (ولا تسأل) لتعظيم وتهويل ما فيه أهل النار من العذاب؛ وذلك لما يلي: ١- أن النهي عن السؤال قد يرد لمعنى تعظيم أمر المسؤول عنه نحو قول عائشة رضي الله عنها - واصفة قيام رسول الله ﷺ في صلاة الليل -: ((مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ...))^(٣).

قال الشيخ ابن عثيمين -مُرجحاً هذا القول-: «والمعنى: لا تسأل عن أصحاب الجحيم بما هم عليه من العذاب؛ فإنهم في حال لا يتصورها الإنسان؛ وهذا غاية ما يكون من الإنذار لهؤلاء المكذبين المخالفين الذين هم أصحاب الجحيم؛ فالنهي هنا للتهويل»^(٤).

(١) تفسير القرآن العظيم: (٤٥٢/١).

(٢) المرجع السابق.

(٣) الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الجمعة، باب قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره: (٨٦/٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين، باب: باب صلاة الليل وعدد ركعات

النبي ﷺ في الليل: (١٨٢/٢). وانظر: التحرير والتنوير: (١٩٢/٤).

(٤) تفسير القرآن الكريم: (٢٨/٢).

٢- وقد ذكر ابن عاشور لطيفةً بلاغيةً في الآية تنفي صحة تعليل النهي عن سؤال النبي ﷺ عن أصحاب الجحيم أن ذلك في حق أبويه؛ فقال عن هذه الرواية: «وما قيل إن الآية نزلت في نهي ﷺ عن السؤال عن حال أبويه في الآخرة فهو استناد لرواية واهية ولو صحت لكان حمل الآية على ذلك مُجَافِيًا لِلْبَلَاغَةِ؛ إذ قد عَلِمْتَ أَنَّ قَوْلَهُ: **چِدِ □ چِ تَأْنِيسٌ وَتَسْكِينٌ؛** فالإتيان معه بما يذكر المكدّرات خروجٌ عن الغرض، وهو مما يُعَبَّرُ عَنْهُ بِفَسَادِ الْوَضْعِ»^(١).
فيترجح هذا القول بقاعدة: أن «حمل معاني كلام الله على الغالب من أسلوب القرآن ومعهود استعماله أولى»^(٢). والله أعلم.

* * *

(١) التحرير والتنوير: (٢٥/٤).

(٢) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (١٧٢/١).

مسألة: مَنْ هم المقصودون بقوله تعالى: **ج ج ج ج ج ج** [البقرة: ١٢١]؟:

رجَّح القرطبي أنَّ قوله تعالى: **ج ج ج ج ج ج**، يُعْمُ كُلُّ مَنْ آمَنَ بالرسول ﷺ وبالقرآن، سواءً من أهل الكتاب أو من غيرهم؛ حيث قال: «قوله تعالى: **ج ج ج ج ج ج** قال قتادة: هُم أصحاب النبي ﷺ، والكتاب على هذا التأويل القرآن.

وقال ابن زيد: هُم مَنْ أسلم من بني إسرائيل. والكتاب على هذا التأويل: التوراة، والآية تُعْمُ»^(١).

الدراسة والترجيح:

تعددت أقوال المفسرين في تحديد المقصودين بقوله تعالى: **ج ج ج ج ج ج**. فقيل: إنَّها نزلت في أهل السفينة الذين قدَّموا مع جعفر بن أبي طالب، وكانوا اثنين وثلاثين من أهل الحبشة، وثمانية من رهبان الشام^(٢). وقال آخرون: بل عَنَى اللهُ بذلك علماء بني إسرائيل، الذين آمنوا بالله وصدَّقوا رسله، فأقرُّوا بحكم التوراة، فعملوا بما أمرَ اللهُ فيها من أتباع محمد ﷺ، والإيمان به، والتصديق بما جاء به من عند الله^(٣). وقيل: إنَّ ذلك بيانٌ لحالِ مُؤمِنِي أَهْلِ الْكِتَابِ بعد ذِكْرِ أَحْوَالِ كَفَرَتِهِمْ، والآية نازلةٌ فيهم وهم المقصودون منها^(٤).

ورجَّح هذا القول الطبري؛ فقال -بعد أن نقل قول ابن زيد، السابق-: «وهذا القول أولى بالصواب من القول الذي قاله قتادة؛ لأنَّ الآيات قَبْلَهَا مَضَّتْ بأخبار أهل

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٣٤٧/٢).

(٢) انظر: معالم التنزيل: (١٦٧/١)، والمحزر الوجيز: (٢٣٤/١)، والبحر المحيط: (٢٤٢/٢).

(٣) انظر: جامع البيان: (٢٤٥/١).

(٤) انظر: المحزر الوجيز: (٢٣٤/١)، والكشاف: (١٣٤/١)، وروح المعاني: (٦٤/٢).

والقول بالعموم تجتمع به جميع الأقوال في تأويل الآية، ومن القواعد التي قررها كثيرٌ من العلماء: أنه إذا احتمل اللفظ عدّة معانٍ ولم يمتنع إرادة الجميع؛ حُمِلَ عليها^(١). كما أنّ هذا القول مُؤيّدٌ بقاعدة: (يَجِبُ حَمْلُ نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نصٌّ بالتخصيص)^(٢)، ولم يرد -هنا- نصٌّ يُخَصِّصُ أَحَدًا دُونَ غَيْرِهِ. والله أعلم.

* * *

(١) انظر: مجموع الفتاوى: (١١/١٥)، والتحرير والتنوير: (٩٣/١).

(٢) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٥٣٧/٢).

مسألة: معنى قوله تعالى: **ج ج ج** [البقرة: ١٢١]:

استبعد القرطبي أن يكون المراد بالتلاوة هنا مُجَرَّدَ القراءة الخالية من فهم المعاني؛ حيث قال:

« واختُلف في معنى: **ج ج ج** فقيل: يتبعونه حقَّ أتباعه بائع الأمر والنهي فيحللون حلاله ويحرّمون حرامه ويعملون بما تضمنته...»

وقال الحسن: هم الذين يعملون بمُحكّمه، ويؤمنون بمتشابهه، ويكفون ما أشكل عليهم إلى عالمه.

وقيل: يقرؤونه حقَّ قراءته.

قلت: وهذا فيه بُعد؛ إلا أن يكون المعنى يُرْتَلون ألفاظه، ويفهمون معانيه، فإنّ بفهم المعاني يكون الاتباع لمن وفق^(١).

الدراسة والترجيح:

للمفسرين في بيان معنى قوله سبحانه: **ج ج ج** أقوال:

فقيل: إنّ التلاوة هنا بمعنى القراءة؛ فمعنى **ج ج ج**: يقرأونه حقَّ قراءته.

وقيل: معنى **ج ج ج**: أي يُحلون حلاله ويحرّمون حرامه ويقرؤونه كما أنزله الله، ولا يُحرّفون الكلم عن مواضعه، ولا يتأولون منه شيئاً على غير تأويله. وروي هذا عن ابن عباس وابن مسعود^(٢).

وقيل: معناه: أنّهم عملوا بمُحكّمه وأمنوا بمتشابهه، وتوقفوا فيما أشكل عليهم منه، وفوضوه إلى الله سبحانه.

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٣٤٧/٢-٣٤٨).

(٢) انظر: جامع البيان (٢٥٦/١)، وتفسير ابن أبي حاتم: (٢٣٢/١)، والكشاف (١٢٣/١) وفيه زيادة: (ولا

يغيرون ما فيه من نعت رسول الله ﷺ)، وانظر أيضاً: تفسير القرآن العظيم: (٣٤٥/١).

وروي هذا القول عن ابن مسعود والحسن البصري^(١).
وقيل: معناه: أنهم إذا مروا بذكر الجنة سألوا الله الجنة، وإذا مروا بذكر النار تعوذوا
بالله من النار. وروي هذا القول عن عمر بن الخطاب^(٢).
وقيل: إن التلاوة -هنا- بمعنى الاتباع؛ لأن من أتبع غيره يقال: تلاه، قال الله تعالى:
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا حَقَّ تِلْكَ الْوَعْدِ الَّذِي لَكُمْ مِنَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الشمس: ٢]، فيكون معنى **ج ج ج** أي: يتبعونه حق اتباعه، وروي
هذا القول عن ابن عباس، وابن مسعود، وعطاء، ومجاهد، وإبراهيم النخعي،
وغيرهم^(٣).

ورجح هذا القول الأخير الإمام الطبري؛ بل ونقل الإجماع عليه؛ فقال:
«قال أبو جعفر: والصواب من القول في تأويل ذلك أنه بمعنى: يتبعونه حق اتباعه،
من قول القائل: ما زلت أتلو أثره، إذا أتبع أثره؛ لإجماع الحجة من أهل التأويل على
أن ذلك تأويله.

وإذ كان ذلك تأويله، فمعنى الكلام: الذين آتيناهم الكتاب، يا مُحَمَّدٍ مِنْ أَهْلِ
التوراة الذين آمنوا بك وبما جئتكم به من الحق من عندي، يتبعون كتابي الذي أنزلته
على رسولي موسى -صلوات الله عليه-، فيؤمنون به ويُقرُّون بما فيه من نعتك
وصفتك، وأنت رسولي، فرض عليهم طاعتي في الإيمان بك والتصديق بما جئتكم به
من عندي، ويعملون بما أحللت لهم، ويجتنبون ما حرمت عليهم فيه، ولا يحرفونه عن
مواضعه ولا يبدلونه ولا يغيرونه - كما أنزلته عليهم - بتأويل ولا غيره.

أما قوله: **ج ج ج**، فمبالغة في صفة اتباعهم الكتاب ولزومهم العمل به، كما
يقال: (إن فلاناً لعالم حق عالم)، وكما يقال: (إن فلاناً لفاضل كل فاضل)^(٤).
أما ما استبعده القرطبي - من أن معنى **ج ج ج**: يقرأونه حق قراءته - فغير
مستبعد على الحقيقة؛ لأن قولنا: يقرأونه حق قراءته، يتضمن الاتباع والامتثال^(١)،
والعلم بالملئ وتدبره.

(١) انظر: جامع البيان: (٢٥٦/١)، وتفسير ابن أبي حاتم: (٢٣٣/١)، ومعالم التنزيل: (٣٤٣/١)، والبحر
المحيط: (٣٤٢/٢).

(٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: (٢٣٣/١).

(٣) انظر: جامع البيان: (٢٥٦/١)، وتفسير ابن أبي حاتم: (٢٣٤/١)، ومعالم التنزيل: (٣٤٣/١).

(٤) جامع البيان: (٢٥٧/١).

ويدلُّ لذلك قوله **عَلَى**: **ج ج جج**، فإنَّ «(الحقَّ) هنا ضدُّ الباطل؛ أي تلاوةٌ مستوفيةٌ قِوامَ نوعها، لا يَنْقُصُها شيءٌ مما يُعتبر في التلاوة، وتلك هي التلاوة بِفَهْمِ مَقاصِدِ الكلامِ المتلَّو، فإنَّ الكلامَ يُراد منه إفهامُ السامع، فإذا تلاه القارئ ولم يُفهم جميعَ ما أَرادَه قائلُه كانت تلاوته غامضةً، فَحَقُّ التلاوة هو العِلْم بما في المتلو»^(٢).

قال الرازي - بعد ذكره تفسير (التلاوة) بالقراءة وبالاتباع -:

«... فالظاهر أنه يقع عليهما جميعاً، ويصحَّ فيهما جميعاً المبالغة؛ لأنَّ التابع لغيره قد يستوفي حقَّ الاتباع فلا يُخِلُّ بشيءٍ منه، وكذلك التالي يستوفي حقَّ قراءته فلا يُخِلُّ بما يلزم فيه»^(٣).

فالذي يترجَّح أنَّ كُلَّ ما ذُكِرَ مِنَ الأقوالِ داخلٌ في تفسير الآية، وهذه الأقوالِ بمجموعها تُظهِرُ المراد مِنْ قوله **عَلَى**: **ج ج جج**، فالأوَّلَى «أنَّ تُحْمَلَ الآيةُ على كُلِّ هذه الوجوه؛ لأنها مُشترِكةٌ في مفهومٍ واحد، وهو تعظيمها، والانتقياد لها لفظاً ومعنى، فوجب حملُ اللفظِ على هذا القدر المشترك تكثيراً لفوائد كلام الله تعالى»^(٤).

قال الشيخ ابن عثيمين - مُرجِّحاً القولَ هذا -:

«قوله تعالى: **ج ج جج**؛ (التلاوة) تُطلق على (تلاوة اللفظ)، وهي القراءة؛ وعلى (تلاوة المعنى)، وهي التفسير؛ وعلى (تلاوة الحُكم)، وهي الاتباع؛ هذه المعاني الثلاثة للتلاوة داخله في قوله تعالى: **ج ج جج**؛ فـ(التلاوة اللفظية) قراءة القرآن باللفظ الذي يَجِبُ أَنْ يكون عليه مُعرباً كما جاء لا يُعَبَّرُ؛ و(التلاوة المعنوية) أَنْ يُفسَّرَه على ما أَراد الله، ونحن نعلم مراد الله بهذا القرآن؛ لأنَّه جاء باللغة العربية، كما قال الله تعالى: **ج ج جج** [الشعراء: ١٩٥]؛ وهذا المعنى في اللغة العربية هو ما يقتضيه هذا اللفظ؛ فنكون بذلك قد عَلِمْنَا معنى كلام الله **عَلَى**؛ و(تلاوة الحُكم) امتثال الأوامر، واجتناب النواهي، وتصديق الأخبار»^(٥).

(١) انظر المحرر الوجيز: (١/٢٢٣).

(٢) التحرير والتنوير: (٣/٩٩).

(٣) مفاتيح الغيب: (٢/٣٤).

(٤) المرجع السابق: (٢/٣٤).

(٥) تفسير القرآن الكريم: (١/١٧٨).

ويتأيد هذا القول المترجح بأنه أعملت معه كُـلُّ الأقوال؛ والقول الذي تُعمل معه الأقوال جميعاً أولى بتفسير الآية.
كما أن هذا القول مُؤيّد بقاعدة: (يجب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نصٌ بالتخصيص)^(١). والله أعلم.

* * *

(١) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٥٣٧/٢).

الثاني: أنها الفِطْرَة التي أوعز الله تعالى بها إليه^(٢)، وروت عائشة -رضي الله عنها- في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: ((عشرٌ من الفِطْرَة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار،...)) الحديث.^(٣)

القول الثالث: أنها الإمامة في مناسك الحج^(٤).

القول الرابع: أنها المذكورة بعد هذه الآية، من جعله للناس إمامًا، وجعل البيت مثابة للناس وأمنًا، واتخاذ مقامه مُصَلًّى، وتطهيره للبيت، ورفعِهِ لقواعد البيت^(٥).

وقد بين الرازي معنى الابتلاء في هذه المذكورات؛ فقال:

«...فقال بعضهم: اللفظ يدلُّ عليها وهي التي ذكرها الله تعالى من الإمامة، وتطهير البيت ورفع قواعده والدعاء بإبعاث محمد ﷺ، فإن هذه الأشياء أمورٌ شاقّة؛ أمّا الإمامة؛ فلأنّ المراد منها ههنا النبوة، وهذا التكليف يتضمّن مشاقّ عظيمة؛ لأنّ النبيّ يُلزمه أن يتحمّل جميع المشاقّ والمتاعب في تبليغ الرسالة... ولو لزمه القتل بسبب ذلك، ولا شكّ أنّ ذلك من أعظم المشاقّ، وأمّا بناء البيت وتطهيره ورفع قواعده فمن وقف على ما روي في كيفية بنائه؛ عرف شدّة البلوى فيه، ثم إنّه يتضمّن إقامة المناسك وقد امتحن الله الخليل عليه الصلاة والسلام بالشیطان في الموقف لرمي الجمار وغيره، وأمّا اشتغاله بالدعاء في أن يبعث الله تعالى محمداً ﷺ في آخر الزمان؛ فهذا مما يحتاج إلى إخلاص العمل لله تعالى، وإزالة الحسد عن القلب بالكليّة فثبت أنّ الأمور المذكورة عقب هذه الآية تكاليف شاقّة شديدة؛ فأمكن أن يكون المراد من ابتلاء الله تعالى إياه بالكلمات هو ذلك»^(٦).

وقد رجّح الطبري القول بالعموم في معنى الكلمات التي ابتلي بها إبراهيم عليه السلام فقال: «والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إنّ الله ﷻ أخبر عباده أنّه اختبر إبراهيم خليله بكلماتٍ أو حاهنّ إليه، وأمره أن يعمل بهنّ وأتمهنّ؛ كما أخبر الله -جلّ

(١) أخرجه الطبري في تفسيره: (٥٢٤/١) عن ابن عباس بنحوه، وانظر: النكت والعيون: (١٨٢/١-١٨٣).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في التفسير: (٧٦/١) عن ابن عباس.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه: كتاب: الطهارة، باب: حصال الفطرة: (١٥٣/١).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: (٥٢٥/١) عن ابن عباس وأبي صالح.

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان: (٥٢٦/١) - عن ابن عباس، ومجاهد والربيع بن أنس، وغيرهم.

(٦) مفاتيح الغيب: (٣٧/٤).

مسألة: ما هو مقام إبراهيم عليه السلام المذكور في قوله تعالى: **جؤي ي ب**
ب ب [البقرة: ١٢٥]؟:

رجّح القرطبي أنّ المراد من مقام إبراهيم عليه السلام هو المكان الذي تعرّفه الناس اليوم،
الذي يصلّون عنده ركعتي الطواف؛ حيث قال:

« واحتلّف في تعيين المقام على أقوال:

أصحّها: أنّه الحجر الذي تعرّفه الناس اليوم، الذي يصلّون عنده ركعتي طواف
القدم.

وهذا قول جابر بن عبد الله وابن عباس وقتادة وغيرهم.

وفي صحيح مسلم من حديث جابر -الطويل-: (أنّ النبي صلى الله عليه وآله لما رأى البيت، استلم
الركن فرمل ثلاثاً، ومشى أربعاً، ثم تقدم إلى مقام إبراهيم فقرأ: **جؤي ي ب ب**
فصلّى ركعتين قرأ فيهما **ب ب ب ب** و **ب ب ب ب**)^(١).

ثم قال -القرطبي- بعد أن ذكر مجموعة من الأقوال في تعيين المقام:

«... قلت: **والصحيح في المقام: القول الأوّل**، حسب ما ثبت في الصحيح»^(٢).

الدراسة والترجيح:

ما رجّحه القرطبي -من أنّ المراد من مقام إبراهيم عليه السلام هو المكان الذي تعرفه الناس
اليوم الذي يصلون عنده ركعتي الطواف- هو قول الطبري^(٣)،
وابن أبي زمنين^(٤)، وأبي جعفر النحاس^(١)، والبغوي^(٢)، وابن الجوزي^(٣)،
والرازي^(٤)، وأبي حيان الأندلسي^(٥)، وابن كثير^(٦)، والشوكاني^(٧)، وغيرهم.

(١) تقدّم تخرجه ص (٨٣).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٣٧٥/٢).

(٣) انظر: جامع البيان: (٥٢٨/٢).

(٤) انظر: تفسير القرآن العزيز: (١٧٦/١).

وقد استدلّ لهذا القول بأدلة؛ منها:

١ - أن المعروف بـ **بِجِي** عند الناس هو المصلّي الذي قال الله تعالى عنه: **جُوِي** **بِجِي**.

٢ - حديث عمر رضي الله عنه قال: « وافقني ربّي في ثلاث، أو وافقتُ ربّي **وَعَلَى** في ثلاث: قلتُ: يا رسول الله، لو اتّخذتَ مقامَ إبراهيم مصلّي، وقلتُ: يا رسول الله، يدخل عليك البرُّ والفاجر، فلو أمرتُ أمّهات المؤمنين بالحجاب...»^(٨) الحديث.

٣ - حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -: « أن رسول الله صلّى الله عليه وآله لما ذهب بعد طوافه لِحَجَّتِهِ إلى المقام، وقرأ: **جُوِي** **بِجِي**، فجعل المقام بينه وبين البيت»^(٩).

وخالف هذا القول جماعة من المفسّرين، فروي عن ابن عباس، وعطاء، ومجاهد، والشعبي أن المراد بـ **بِجِي** عرفة والمزدلفة، والجَمَار^(١٠).
وروي عن مجاهد القول بأن المراد بـ **بِجِي** الحَرَم.
ونُقِلَ عن الراغب الأصفهاني قوله: « والأولى أنه الحرم كُله، فما من موضعٍ ذكره إلاّ وهو مصلّي، أو مُدّعي، أو موضع صلاة»^(١١). واختار هذا القول الطاهر ابن عاشور^(١).

(١) انظر: إعراب القرآن: (٢٥٩/١).

(٢) انظر: معالم التنزيل: (١٤٦/١).

(٣) انظر: زاد المسير: (١٤١/١).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب: (٥٣/٣).

(٥) انظر: البحر المحيط: (٥٥٣/١).

(٦) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٤٢١/١).

(٧) انظر: فتح القدير: (١٧٧/١).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: التفسير، باب: قوله: **جُوِي** **بِجِي**: (٧٤/٣).

(٩) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب حجة النبي صلّى الله عليه وآله: (٢٣٦/٤).

(١٠) انظر: جامع البيان: (٥٢٨/٢)، وتفسير ابن أبي حاتم: (٢٢٦/١)، والدر المنثور: (٦٢٠/١).

(١١) انظر: جامع البيان: (٥٢٧/٢)، وتفسير عبد الرزاق: (٨٦/١)، وتفسير ابن أبي حاتم: (٢٢٦/١).

وهذه الأقوال لا دليل على شيءٍ منها؛ بل الأدلّة تعضد القول الأوّل، وهو الذي يترجّح؛ كما رجّحه القرطبي وغيره من المفسّرين.

قال أبو حيان الأندلسي: «واتفق المحققون على القول الأوّل، ورُجِحَ بحديث عمر: (أفلا تتخذه مُصلّي؟)، وبقراءة رسول الله ﷺ لما فرغ من الطواف وأتى المقام جؤي ي ب بچ، فدلّ على أن المراد منه ذلك الموضع، ولأنّ هذا الاسم في العُرفِ مُختصٌّ بذلك الموضع...»^(٢).

ومن القواعد الترجيحية المعتمدة عند العلماء التي تؤيد هذا القول وترجّحه قاعدة: «إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجّحٌ له على ما خالفه»^(٣).

وقاعدة: «إذا اختلفت الحقيقة العُرفيّة والحقيقة اللغويّة في تفسير كلام الله -تعالى- قُدِّمَت العُرفيّة»^(٤). وقد عُرف (مقام إبراهيم) بأنّه المقام الذي يُصلّي الناس عنده ركعتي الطواف. والله أعلم.



(١) انظر: التحرير والتنوير: (١/٧١٠).

(٢) البحر المحيط: (١/٥٥٣).

(٣) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (١/٢٠٦).

(٤) انظر: المرجع السابق: (٢/٤١٢).

وروي هذا القول أيضاً عن الكلبي، ومقاتل^(١)، والضحاك^(٢)، واختاره السمرقندي^(٣).
السمرقندي^(٣).

والذي يترجح هو القول الأول: أن المقصود بـ(الطائفين): الذين يطوفون بالبيت
الحرام؛ وذلك لأمرين:

١ - أنه قد جاء الطواف في آيةٍ أُخرى بمعناه المعروف، وهي قوله تعالى: **جئْ كَثْرًا**
لِتُحْجَّ [الحج: ٢٩].

٢ - أن هذا القول هو الظاهر من معنى الطواف، و« لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن
إلاً بدليل»^(٤).

ورجح بعض المفسرين أن القول الثاني يرجع إلى الأول؛ لأن من يقصد البيت من غربة
فإنه سيطوف به.

قال أبو بكر الجصاص: «قول الضحاك: **مَنْ جَاءَ مِنَ الْحُجَّاجِ فَهُوَ مِنَ (الطَّائِفِينَ)**،
راجعٌ أيضاً إلى معنى الطَّوَّافِ بِالْبَيْتِ؛ لِأَنَّ مَنْ يَقْصِدُ الْبَيْتَ فَإِنَّمَا يَقْصِدُهُ لِلطَّوَّافِ بِهِ،
إِلَّا أَنَّهُ قَدْ خَصَّ بِهِ الْعُرَبَاءَ، وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ دَلَالَةٌ التَّخْصِيسِ؛ لِأَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ وَالْعُرَبَاءَ فِي
فِعْلِ الطَّوَّافِ سَوَاءٌ. فَإِن قِيلَ: فَإِنَّمَا تَأْوَلُّهُ الضَّحَّاكُ عَلَى الطَّائِفِ الَّذِي هُوَ طَائِرٌ؛
كقوله تعالى: **جِئْتُمْ تَحْتِ الْقَلَمِ: [١٩]**، وقوله: **جِئْتُمْ كِجْرًا [الأعراف: ٢٠١]**،
قيل له: إِنَّهُ وَإِنْ أَرَادَ ذَلِكَ فَالطَّوَّافُ مُرَادٌ لَا مُحَالَةٌ؛ لِأَنَّ الطَّائِرَ إِنَّمَا يَقْصِدُهُ لِلطَّوَّافِ،
فَجَعَلَهُ هُوَ خَاصًّا فِي بَعْضِهِمْ دُونَ بَعْضٍ، وَهَذَا لَا دَلَالَةَ لَهُ فِيهِ، فَالْوَاجِبُ إِذَا حَمَلَهُ
عَلَى فِعْلِ الطَّوَّافِ»^(٥).

* * *

(١) انظر: معالم التنزيل: (٢/٢٤٥).

(٢) انظر: أحكام القرآن، لابن العربي: (١/١٩٤).

(٣) كما في: بحر العلوم: (١/٢٧٤)، وانظر: البحر المحيط: (٢/٨٦)، وتفسير القرآن العظيم: (١/٣٤٢).

(٤) قواعد الترجيح عند المفسرين: (١/١٣٧).

(٥) أحكام القرآن، للجصاص: (١/١٤٨).

مسألة: لِمَ خصَّ الكعبة في الأمر بالتطهير في قوله تعالى: ﴿ ۝ ۝ ۝ ﴾
﴿البقرة: ١٢٥﴾؟: ﴿ ۝ ۝ ۝ ۝ ۝ ۝ ﴾

رجَّح القرطبي أن تخصيص الكعبة بالأمر بالتطهير إنما كان لأنه لم يوجد غيرها من المساجد يومئذ؛ حيث قال:
« لَمَّا قال الله تعالى: ﴿ ۝ ۝ ۝ ﴾ دخل فيه بالمعنى جميع بيوته تعالى، فيكون حُكْمُهَا حُكْمُهُ في التطهير والنظافة.
وإنما خص الكعبة بالذكر لأنه لم يكن هناك غيرها، أو لكونها أعظم حرمة، والأوّل أظهر»^(١).

الدراسة والترجيح:

تعرّض القرطبي في كلامه هذا إلى مسألتين:
الأولى: أن الأمر بتطهير البيت الحرام يدخل فيه الأمر بتطهير كلّ مسجد؛ ولم أرَ مَنْ قال بذلك من المفسرين استنباطاً من هذه الآية؛ ولكن يؤخذ ذلك من أدلّة أخرى كقوله تعالى: ﴿ ۝ ۝ ۝ ۝ ۝ ۝ ﴾ ﴿النور: ٣٦﴾، وغيرها من الأدلّة من السنّة الصحيحة.

الثانية: رجَّح القرطبي أن تخصيص الكعبة بالذكر في قول الله تعالى: ﴿ ۝ ۝ ﴾
﴿ ۝ ۝ ۝ ۝ ۝ ۝ ﴾ إنما هو لكونها أعظم حرمة؛ لا لأنه لم يكن هناك غيرها.
والذي يترجّح - والعلم عند الله تعالى - هو خلاف ذلك؛ فإن البيت الحرام له خصائص وأحوال لا توجد في غيره من المساجد، ومن ذلك ما هو مذكور في نفس الآية التي نحن بصدد الكلام عنها، وهي قول الله ﷻ: ﴿ ۝ ۝ ۝ ۝ ﴾
﴿البقرة: ١٢٥﴾، فالطواف - مثلاً - لا يمكن أن يكون في

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢/٣٧٨-٣٧٩).

واستبعد هذا القول أبو حيان^(١)، والألوسي^(٢)، وهو كما قالوا؛ إذ لا يُعقل أن يُؤمَرَ بأن لا يَدْخُلَ البيتَ الحرامَ غيرُ مَنْ ذكرَ اللهُ في هذه الآية من الطائفين والعاكفين والمصلّين؛ بل قد يدخلُه غيرهم من العبّادِ وذوي الحاجات وسَدَنَةِ البيتِ وحَرَسيه، ونحو هؤلاء. والله أعلم.

* * *

(١) انظر: البحر المحيط: (٢/٤٨٠).

(٢) انظر: روح المعاني: (٢/٣٧٨).

مسألة: سبب قوله تعالى - حِكَايَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ -: چِقْدُ [البقرة:

: [١٢٨

رَجَّحَ الْقُرْطُبِيُّ أَنَّ سَبَبَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ -عَلَيْهِمَا السَّلَامُ-: چِقْدُ چِقْدٍ، هُوَ تَعْلِيمُ النَّاسِ الدُّعَاءَ بِمَغْفَرَةِ الذُّنُوبِ، وَطَلَبَ التَّوْبَةَ؛ حَيْثُ قَالَ:

« قَوْلُهُ تَعَالَى: چِقْدُ چِقْدٍ اِخْتِلَافٌ فِي مَعْنَى قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ -عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: چِقْدُ چِقْدٍ ، وَهُمْ أَنْبِيَاءُ مَعْصُومُونَ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: طَلَبًا التَّشْبِيهِ وَالِدَوَامِ، لَا أَنَّهُمَا كَانَا لَهْمَا ذَنْبٌ.

قلت: وهذا حسنٌ، وأحسنٌ منه: أَنَّهُمَا لَمَّا عَرَفَا الْمُنَاسِكَ وَبَنَى الْبَيْتَ، أَرَادَا أَنْ يُسَنَّا لِلنَّاسِ وَيُعَرِّفَاهُمْ أَنَّ ذَلِكَ الْمَوْقِفَ وَتِلْكَ الْمَوَاضِعَ مَكَانَ التَّنَصُّلِ مِنَ الذُّنُوبِ وَطَلَبِ التَّوْبَةِ. وَقِيلَ: الْمَعْنَى وَتُبَّ عَلَى الظَّلْمَةِ مِنَّا^(١)»^(٢).

الدراسة والترجيح:

ما رجَّحه القرطبي هنا هو ترجيح ابن عطية، بنصه^(٣).

واستبعد هذا القول أبو حيان؛ حيث قال: «وَفِيهِ خُرُوجُ قَوْلِهِ: چِقْدُ چِقْدٍ عَنْ ظَاهِرِهِ إِلَى تَأْوِيلٍ بَعِيدٍ، أَيْ إِنَّ الدُّعَاءَ بِقَوْلِهِ: چِقْدُ چِقْدٍ، لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُمَا طَلَبَا التَّوْبَةَ، بَلْ نَبَّهَا بِذَلِكَ الطَّلَبِ عَلَى أَنَّ غَيْرَهُمَا يَطْلُبُ فِي تِلْكَ الْمَوَاضِعِ التَّوْبَةَ، فَيَكُونَانِ لَمْ يَقْصِدَا الطَّلَبَ حَقِيقَةً؛ إِنَّمَا ذَكَرَا ذَلِكَ لِلتَّشْرِيحِ لَغَيْرِهِمَا لَطَلَبِ ذَلِكَ، وَهَذَا بَعِيدٌ جِدًّا»^(٤).

(١) انظر: جامع البيان: (٤٦٧/١)، وفيه زيادة: «كما يقال: (أكرمني فلانٌ في ولدي وأهلي، وبرني فلانٌ)، إذا برَّ وكدَّ».

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٤٠٢/٢).

(٣) انظر: المحرر الوجيز: (١١٠/٢).

(٤) البحر المحيط: (١١٩/٢).

كما استبعده الألوسي؛ فقال: «والقول بأنَّهُما لم يَقْصُداً الطَّلبَ حَقِيقَةً، وإِثْمًا ذَكَرَا ذلكَ لِلتَّشْرِيعِ وتعليمِ الناسِ أَنَّ تلكَ المَواضعَ مَواضعُ التَّنَصُّلِ، وطَلَبِ التَّوْبَةِ مِنَ الذَّنُوبِ، بَعِيدٌ جَدًّا»^(١).

أَمَّا مَنْ قال: إِنَّ مَعنى قولهما: **چِفْ چِفْ**: أَنهما طلبا التَّشْيِيتَ والدوامَ، فقد قال عنه الألوسي: «وَجَعَلَ الطَّلَبُ لِلتَّشْيِيتِ لا أراه -هنا- يُجَدِّي نفعًا؛ كما لا يَخْفَى»^(٢). والخلاف في بيان معنى هذا الدُّعاء مبنيٌّ على الخلاف في مسألة وقوع الذنوب الصغائر من الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام-، وهي مسألةٌ خِلَافِيَّةٌ مشهورةٌ، تكلَّم فيها العلماء، بعد اتِّفاقِهِم على عِصْمَةِ الأنبياء في معنى التبليغ، وعِصْمَتِهِم مِنَ الكِبايِر. قال الإمام الطبري: «فإن قال لنا قائل: وهل كان لهما ذنوب فاحتاجا إلى مسألة ربِّهما التوبة؟

قيل: إِنَّه ليس أَحَدٌ مِنَ خَلْقِ الله، إِلا وله مِنَ العَمَلِ -فيما بينه وبين ربه- ما يجب عليه الإِنابة مِنْه والتوبة؛ فجائزٌ أَنْ يَكُونَ ما كان مِنَ قِبَلِهِما ما قالَا مِنَ ذلك...»^(٣). وقد نَقَلَ بعضُ المُفسِّرينَ أَحْوَبَةً في بيان معنى قولهما: **چِفْ چِفْ** تصلحُ لِمَنْ جَوَّزَ الصَّغِيرَةَ على الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام-، وَلِمَنْ لم يُجَوِّزْها^(٤)، وَمِنْ تلكِ الأَجوبة: أوَّلًا: يجوزُ أَنْ يَأْتِيَ بصورة التوبة تشدُّدًا في الانصراف عن المعصية؛ لأنَّ مَنْ تصوَّرَ نَفْسَهُ بصورة النَّادمِ العازمِ على التَّحرُّزِ الشَّدِيدِ، كان أَقربَ إلى تركِ المعاصي. ثانيًا: أَنَّ العبدَ وَإِنْ اجتهدَ في طاعةِ رَبِّه، فَإِنَّه لا يَنفَكُ عَنِ التَّقْصِيرِ مِنَ بعضِ الوجوه: إمَّا على سبيلِ السَّهْوِ أو على سبيلِ تركِ الأوَّلِي؛ فكانَ هذا الدُّعاء لأَجْلِ ذلك. ثالثًا: أَنه تعالى لما أَعْلَمَ إبراهيمَ عليه السلام أَنَّ فِي ذُرِّيَّتِهِ مَنْ يَكُونُ ظالِمًا عاصيًا، سألَ رَبَّه هاهنا أَنْ يجعلَ ذُرِّيَّتَهُ أُمَّةً مُسَلِّمَةً، ثم طلبَ مِنْه أَنْ يُوفِّقَ أولئِكَ العُصاةَ للتَّوْبَةِ فقال: **چِفْ چِفْ** أي على المذنبين مِنَ ذُرِّيَّتِنَا، والأبِ المُشْفِقِ على وَكَلِدِهِ إِذا أذنبَ وَكَلِدُهُ، فاعتذرَ الوالدُ عنه، فقد يقول: أجمرتُ وعصيتُ فاقبلْ عُذْرِي، ويكونُ مراده: أَنَّ ولدي أذنبَ فاقبلْ عُذْرَه؛ لأنَّ وَكَلِدَ الإنسانِ يجري مجرى نفسه.

(١) روح المعاني: (٢/٨٨).

(٢) المرجع السابق: (٢/٧٨).

(٣) جامع البيان: (١/٤٦٨).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب: (٢/٥٥)، والبحر المحيظ: (٢/١١٩)، واللباب في علوم الكتاب: (٢/٩٠).

مسألة: ما معنى الحكمة في قوله تعالى: ﴿چ چ چ چ﴾ [البقرة: ١٢٩] ؟:

رجَّح القرطبي تقارب المعاني التي ذكرها السلف لكلمة (الحكمة)؛ حيث قال: «قوله تعالى: ﴿چ چ چ چ﴾، وچچچ: القرآن، وچچچ: المعرفة بالدين، والفقہ في التأويل، والفهم الذي هو سحِيَّةٌ ونورٌ من الله تعالى، قاله مالك، ورواه عنه ابن وهب، وقاله ابن زيد^(١).

وقال قتادة: (الحِكْمَة): السنَّة وبيان الشرائع^(٢).

وقيل: الحُكْم والقضاء خاصة، والمعنى متقارب^(٣).

الدراسة والترجيح:

تعددت أقوال المفسرين في بيان معنى (الحكمة)، وهي متقاربة؛ إلا أن الذي يترجَّح في معنى (الحكمة): أنها سنَّة الرسول ﷺ والعلم بأحكام الله التي لا يدرك علمها إلا ببيان الرسول ﷺ.

قال الإمام الطبري - مُرَجِّحاً هذا القول -:

« قال أبو جعفر: والصواب من القول عندنا في (الحكمة)، أنها العلم بأحكام الله التي لا يدرك علمها إلا ببيان الرسول ﷺ، والمعرفة بها، وما دلَّ عليه ذلك من نظائره، وهو عندي مأخوذ من (الحُكْم) الذي بمعنى الفصل بين الحق والباطل... يقال منه: "إن فلانا لحكيم بين الحكمة"، يعني به: إنه ليين الإصابة في القول والفعل.

(١) انظر: جامع البيان: (٣٤٠/٢)، والمحزر الوجيز: (١٣٣/٢)، والبحر المحيط: (١٣٢/٢)، ومفاتيح الغيب: (١٧٨/٢).

(٢) انظر: جامع البيان: (٣٤٠/٢)، والمحزر الوجيز: (١٣٣/٢)، والبحر المحيط: (١٣٢/٢)، وتفسير القرآن العظيم: (٣١١/٢)، ونسبه ابن الجوزي لابن عباس -رضي الله عنهما-، كما في زاد المسير: (٣٢٩/١)، وذكر الرازي نسبه للشافعي، كما في مفاتيح الغيب: (١٧٨/٢).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٤٠٣/٢).

وإذا كان ذلك كذلك، فتأويل الآية: ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلوا عليهم آياتك، ويعلمهم كتابك الذي تنزله عليهم، وفصل قضايتك وأحكامك التي تعلمها إياها»^(١).

قال أبو حيان في معنى (الحكمة) أنها: «السنة؛ لأنها الميمنة لما أنبهم من الكتاب، والمظهرة لوجوه الأحكام ... وفي قوله: **چچچ**، أي السنة تبين ما في الكتاب من **المحمل**، وتوضح ما أنبهم من **المشكل**، وتفصح عن مقادير، وعن أعداد مما لم يتعرض الكتاب إليه، ويثبت أحكاماً لم يتضمنها الكتاب»^(٢).

ونقل الرازي وجهاً في ترجيح أن المراد بـ(الحكمة): السنة؛ فقال: «... قال أصحاب الشافعي رضي الله عنه: والدليل عليه أنه تعالى ذكر تلاوة الكتاب أولاً وتعليمه ثانياً، ثم عطف عليه الحكمة، فوجب أن يكون المراد من الحكمة شيئاً خارجاً عن الكتاب، وليس ذلك إلا سنة الرسول ﷺ»^(٣).

وهذا القول هو أولى الأقوال بالصواب، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) جامع البيان: (٣٤٠/٢).

(٢) البحر المحيط: (١٣٢/٢).

(٣) مفاتيح الغيب: (١٧٨/٢).

القويمة والشرع المستقيم نَسْلاً بعد نَسْلِ، وَذَكَرَ يَعْقُوبُ الدِّينَ فِي تَوْصِيَّتِهِ لِبَنِيهِ وَهُوَ
وَالْمِلَّةُ أَخَوَانٌ، وَلَوْ كَانَ الضَّمِيرُ لِلثَّانِي لَكَانَ الْإِسْلَامُ بَدَلَهُ^(١).

قال الرازي عن هذا القول الثاني: « وهذا القول أولى من الأول من وجهين:
الأول: أن ذلك^(٢) غير مُصَرَّحٍ به، وَرَدُّ الإِضْمَارِ إِلَى الْمُصَرَّحِ بِذِكْرِهِ - إِذَا أَمَكُنْ -
أولى من رده إلى المدلول والمفهوم.

الثاني: أن المِلَّةَ أَجْمَعُ مِنْ تِلْكَ الْكَلِمَةِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ مَا وَصَّى وَكَدَّهُ إِلَّا بِمَا يَجْمَعُ فِيهِمْ
الفلاح والفوز بالآخرة، والشهادة وحدها لا تقتضي ذلك»^(٣).

ورجح الشوكاني هذا القول معللاً ذلك بقوله: «... لأنَّ المطلوب مِمَّنْ بعده هو:
اتِّبَاعُ مِلَّتِهِ لَا مُجَرَّدُ التَّكَلُّمِ بِكَلِمَةِ الْإِسْلَامِ، فَالتَّوْصِيَةُ بِذَلِكَ أَلْيَقُ بِإِبْرَاهِيمَ، وَأَوْلَى
بِهِمْ»^(٤).

وذكر أبو حيان^(٥) وابن عادل^(٦) ستة أقوال في عود هذا الضمير.

والذي يترجح - والله أعلم - هو ما اختاره ابن جرير الطبري من أن الكلمة الموصى
بها ليست مجرد قول؛ وإنما هي الإسلام الذي أمر به نبيه ﷺ، وهو إخلاص العبادة
والتوحيد لله، وخضوع القلب والجوارح له؛ فمفاد القولين على هذا الاختيار واحد،
وأحدهما يرجع إلى الآخر؛ حيث قال:

(١) روح المعاني: (١٩/٢).

(٢) أي القول الأول؛ وهو أنه يعود على الكلمة أو الجملة وهي قوله: جِئْتُكَ مُجْرَبًا.

(٣) مفاتيح الغيب: (٧٦/٢). وانظر: البحر المحيط: (٩٥/٢).

(٤) فتح القدير: (٤٦/٢).

(٥) انظر: البحر المحيط: (٩٥/٢).

(٦) انظر: اللباب في علوم الكتاب: (١٢١/٢).

« قال أبو جعفر: يعني -تعالى ذِكْرُهُ- بقوله: چه چه، ووصى بهذه الكلمة، عنى بـ(الكلمة) قوله: چڈ ڈ ڈ فچ، وهي (الإسلام) الذي أمر به نبيه ﷺ، وهو إخلاص العبادة والتوحيد لله، وخضوع القلب والجوارح له»^(١).

وهذا القول هو أولى ما حُمل عليه معنى هذه الوصية فتكون (الكلمة) هي (الملة)، فيصير فيه جمعاً بين القولين، ومن المعلوم أن القول الذي تُعمل معه الأقوال جميعاً أولى بتفسير الآية^(٢).

قال الشيخ ابن عثيمين -مُقرراً هذا القول-: «الضمير (ها) يعود على هذه الكلمة العظيمة؛ وهي چڈ ڈ ڈ فچ [البقرة: ١٣١]؛ ويجوز أن يكون الضمير يعود على الملة. أي: وصى بهذه الملة؛ والمعنى واحد؛ لأنّ چپ پچھی چگ گگ ن ن ٹ ٹ ڈ ڈ ڈ فچ [البقرة: ١٣١]»^(٣).

* * *

(١) جامع البيان: (١٢٧/٢).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى: (١١/١٥)، والتحرير والتنوير: (٩٣/١).

(٣) تفسير القرآن الكريم: (١٨٨/١).

مسألة: ما هي الشهادة المذكورة في قوله تعالى: ﴿...﴾
﴿...﴾ [البقرة: ١٤٠]؟

رجَّح القرطبي أنّ الشهادة المرادة في هذه الآية هي العِلْمُ بأنّ الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام- كانوا على الإسلام؛ حيث قال:
« ﴿...﴾ يريد عِلْمَهُمْ بأنّ الأنبياء كانوا على الإسلام.
وقيل: ما كتموه من صِفَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، قاله قتادة، والأوّل أشبه بسياق الآية»^(١).

الدراسة والترجيح:

للمفسّرين في تحديد الشهادة التي ذُكرت في هذه الآية، قولان:
الأوّل: أنّها الشهادة بأنّ إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط كانوا مُسْلِمِينَ، ومعنى: ﴿...﴾ أي: وهم يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عندهم في التوراة والإنجيل: أنّهم لم يكونوا يهودَ ولا نصارى، وكانت اليهودية والنصرانية بعد هؤلاء بزمانٍ.

وهذا القول قال به مجاهد، والحسن، والربيع، وزيد بن أسلم^(٢).
الثاني: أنّهم كتموا الإسلام وأمرَ مُحَمَّدٍ ﷺ ونبوّته، وهم يعلمون ذلك ويَجِدُونَهُ فِي كُتُبِهِمْ.

وهذا القول قال به أبو العالية، وقاتدة^(٣).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢/٤٢٤-٤٢٥).

(٢) انظر: جامع البيان: (٢/١١٣)، والمحرر الوجيز: (٢/١٠٢)، وزاد المسير: (١/٤٨٣)، والبحر المحيط: (٢/١٩٨).

(٣) انظر: جامع البيان: (٢/١١٤)، والمحرر الوجيز: (٢/١٠٢)، وزاد المسير: (١/٤٨٣)، والبحر المحيط: (٢/١٩٨).

مسألة: معنى چچ في قوله تعالى: چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ [البقرة: ١٤٣]:

رجَّح القرطبي أن معنى چچ في هذه الآية، أي: عِلْمُ المعاينة الذي يُوجِبُ الجزاء؛ حيث قال:

« قوله تعالى: چ چ چ چ چ چ قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: معنى چچ
لِنَرَى^(١). والعربُ تَضَعُ العِلْمَ مكانَ الرؤية، والرؤية مكانَ العِلْمِ، كقوله تعالى: چ چ
ك ك ك [الفيل: ١]. بمعنى: ألم تعلم.

وقيل: المعنى إلا لتعلموا أننا نعلم، فإنَّ المنافقين كانوا في شكٍّ مِنْ عِلْمِ الله تعالى
بالأشياء قَبْلَ كونها.

وقيل: المعنى لتمييز أهل اليقين مِنْ أهلِ الشكِّ، حكاه ابن فورك، وذكره الطبري عن
ابن عباس^(٢).

وقيل: المعنى إلا لِيَعْلَمَ النبيُّ وأتباعه، وأخبر تعالى بذلك عن نفسه، كما يقال: فعل
الأمير كذا، وإنما فعله أتباعه... والأوّل أظهر، وأنَّ معناه عِلْمُ المعاينة الذي يوجِبُ
الجزاء، وهو سبحانه عالم الغيب والشهادة، عِلْمَ ما يكون قَبْلَ أن يكون...»^(٣).

الدراسة والترجيح:

ذكر المفسرون في معنى قوله تعالى: چ چ چ چ چ چ عدة أقوال:

١ - فقيل: إنَّ معناه: إلا لِيَعْلَمَ رَسُولِي وحزبي وأوليائي مَنْ يَتَّبِعُ الرسولَ مِمَّنْ ينقلب
على عقبيه^(٤).

٢ - وقال قومٌ: إنَّ معنى قوله: چ چ چ چ چ چ، بمعنى: إلا لِنَرَى مَنْ يَتَّبِعُ الرسولَ صلَّى الله عليه وآله.

(١) انظر: جامع البيان: (١٢٨/٢).

(٢) جامع البيان: (١٢٨/٢)، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: (٢٧٩/١).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٤٣٧/٢-٤٣٨).

(٤) انظر: جامع البيان: (١٢٨/٢)، والكشاف: (٤٣٢/١)، والمحزر الوجيز: (١٦٥/٢)، ومفاتيح

الغيب: (٩٦/٢)، والبحر المحيط: (٥٤/٢)، وروح المعاني: (٧٤/٢).

وَزَعَمُوا أَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ: (رَأَيْتُ، وَعَلِمْتُ، وَشَهِدْتُ)، حُرُوفٌ تَتَعَاقَبُ، فَيُوضَعُ
بَعْضُهَا مَوْضِعَ بَعْضٍ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَضَعُ (الْعِلْمَ) مَكَانَ (الرُّؤْيَا)، وَ(الرُّؤْيَا) مَكَانَ
(الْعِلْمِ)، كَمَا قَالَ -جَلَّ ذِكْرُهُ-: چڑ ک ک ک کچ [الفيل: ١] ^(١).

وَقَدْ اسْتَبْعَدَ الطَّبْرِي هَذَا التَّأْوِيلَ بِقَوْلِهِ: « وَهَذَا تَأْوِيلٌ بَعِيدٌ...؛ لِأَنَّ الْمَرْءَ قَدْ يَعْلَمُ أَشْيَاءَ
كَثِيرَةً لَمْ يَرَهَا وَلَا يَرَاهَا، وَيَسْتَحِيلُ أَنْ يَرَى شَيْئًا إِلَّا عَلِمَهُ» ^(٢).

وَجَزَمَ الطَّبْرِي « أَنَّهُ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي شَيْءٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ يُقَالَ: (عَلِمْتُ كَذَا)،
بِمَعْنَى رَأَيْتَهُ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ تَوْجِيهِهِ مَعَانِي مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ
الْكَلَامِ، إِلَى مَا كَانَ مَوْجُودًا مِثْلَهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، دُونَ مَا لَمْ يَكُنْ مَوْجُودًا فِي
كَلَامِهَا.

فَمَوْجُودٌ فِي كَلَامِهَا (رَأَيْتُ) بِمَعْنَى: عَلِمْتُ، وَغَيْرُ مَوْجُودٍ فِي كَلَامِهَا (عَلِمْتُ) بِمَعْنَى:
رَأَيْتُ» ^(٣).

٣- وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا قِيلَ: چ چ چچ، مِنْ أَجْلِ أَنْ الْمُنَافِقِينَ وَالْيَهُودَ وَأَهْلَ الْكُفْرِ
بِاللَّهِ، أَنْكَرُوا أَنَّ يَكُونَ اللَّهُ -تَعَالَى ذِكْرُهُ- يَعْلَمُ الشَّيْءَ قَبْلَ كَوْنِهِ، فَقَالَ اللَّهُ -جَلَّ
ثَنَاؤُهُ-: مَا فَعَلْتُ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَا عَلِمَهُ غَيْرُكُمْ -أَيُّهَا الْمَشْرُكُونَ الْمُنْكَرُونَ عِلْمِي بِمَا هُوَ
كَائِنٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ قَبْلَ كَوْنِهِ-: أَنِّي عَالِمٌ بِمَا هُوَ كَائِنٌ مِمَّا لَمْ يَكُنْ بَعْدَ، فَكَأَنَّ مَعْنَى
قَائِلِي هَذَا الْقَوْلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: چ چ چچ: إِلَّا لِنَبِّئَنَّ لَكُمْ أَنَّا نَعْلَمُ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ
مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ» ^(٤).

وَقَدْ اسْتَبْعَدَ الطَّبْرِي هَذَا الْقَوْلَ -أَيْضًا-؛ فَقَالَ: « وَهَذَا وَإِنْ كَانَ وَجْهًا لَهُ مَخْرَجٌ،
فَبَعِيدٌ مِنَ الْمَفْهُومِ» ^(٥).

٤- وَقَالَ غَيْرُهُمْ: إِنَّمَا قِيلَ: چ چ چچ، وَهُوَ بِذَلِكَ عَالِمٌ قَبْلَ كَوْنِهِ وَفِي كُلِّ حَالٍ،
عَلَى وَجْهِ التَّرَفُّقِ بِعِبَادِهِ، وَاسْتِمَالَتِهِمْ إِلَى طَاعَتِهِ؛ كَمَا قَالَ -جَلَّ ثَنَاؤُهُ-:
چچچچچچچچچچچچچچچچ [سبأ: ٢٤]، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ عَلَى هُدًى، وَأَنَّهُمْ عَلَى

(١) انظر: جامع البيان: (٢/١٢٩)، ومعالم التنزيل: (١/٢٧٨).

(٢) جامع البيان: (٢/١٢٩).

(٣) المرجع السابق: (٢/١٣٠).

(٤) المرجع السابق: (٢/١٣٠).

(٥) المرجع السابق: (٢/١٣٠).

ضلالٍ مُبِينٍ، وَلَكِنَّهُ رَفَقَ بِهِمْ فِي الْخُطَابِ، فَلَمْ يَقُلْ: أَنَا عَلَى هُدًى، وَأَنْتُمْ عَلَى ضَلَالٍ، فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: چ چ چ، معناه عندهم: إِلَّا لِتَعْلَمُوا أَنْتُمْ، إِذْ كُنْتُمْ جُهَالًا بِهِ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ، فَأَضَافَ الْعِلْمَ إِلَى نَفْسِهِ، رَفَقًا بِخَطَابِهِمْ^(١).

٥ - وقيل: معناه: لِيُظْهِرَ وَيَتَمَيَّزَ حَالُ مَنْ يَتَّبِعُكَ وَيُطِيعُكَ وَيَسْتَقْبِلُ مَعَكَ حَيْثَمَا تَوَجَّهْتَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبِيهِ، أَي: مُرْتَدًّا عَنْ دِينِهِ^(٢).

٦ - وقيل: إِنَّهُ أَرَادَ بِهِ الْعِلْمَ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِهِ الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ، فَإِنَّهُ لَا يَتَعَلَّقُ بِمَا هُوَ عَالِمٌ بِهِ فِي الْغَيْبِ، إِنَّمَا يَتَعَلَّقُ بِمَا يُوجَدُ مَعْنَاهُ؛ لِيَعْلَمَ الْعِلْمَ الَّذِي يَسْتَحِقُّ الْعَامِلُ عَلَيْهِ الثَّوَابَ وَالْعِقَابَ^(٣)، وَاخْتَارَ هَذَا الْقَوْلَ الشَّيْخُ الشَّنْقِيطِيُّ^(٤)، وَهُوَ الَّذِي رَجَّحَهُ الْقُرْطُبِيُّ - كَمَا تَقَدَّمَ فِي كَلَامِهِ -.

وهناك أقوال أخرى في معنى چ چ چ^(٥).

وهذان القولان الأخيران أرجح مما سبقهما؛ لِخُلُوهِمَا مِنَ الْإِعْتِرَاضِ عَلَيْهِمَا، وَلِمُنَاسَبَتِهِمَا لِمَا تَقَرَّرَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ جَمَلًا بِالْأَشْيَاءِ مِنْ قَبْلِ وَقُوعِهَا.

قال ابن عطية - بَعْدَ أَنْ سَاقَ مَجْمُوعَةً مِنَ الْأَقْوَالِ فِي مَعْنَى چ چ چ -: « وَهَذَا كُلُّهُ مُتْقَارِبٌ، وَالْقَاعِدَةُ نَفْيُ اسْتِقْبَالِ الْعِلْمِ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ »^(٦). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* * *

(١) انظر: جامع البيان: (١٣١/٢).

(٢) انظر: البحر المحيط: (٥٤/٢)، ومفاتيح الغيب: (٧٥/٢)، وتفسير القرآن العظيم: (١٣٩/٢).

(٣) انظر: معالم التنزيل: (٤٢٥/١)، والكشاف: (٥٥١/١)، والمحزر الوجيز: (٣١١/٢)، والبحر المحيط: (٥٤/٢).

(٤) انظر: دفع إيهام الاضطراب عن أي الكتاب: (٥٧).

(٥) انظر بقية الأقوال والتوجيهات في: مفاتيح الغيب: (٥٧/٢)، وروح المعاني: (٧٤/٢).

(٦) المحزر الوجيز: (٣١١/٢).

مسألة: معنى قوله تعالى: ﴿ ۞ ۞ ۞ ۞ ۞ ﴾ [البقرة: ١٤٥]:

رجَّح القرطبي أنَّ قوله تعالى: ﴿ ۞ ۞ ۞ ۞ ۞ ﴾ فيه إعلَامٌ باختلاف أهلِ الكتاب وضلالهم؛ حيث قال:

« ... فهذا إعلَامٌ باختلافهم وتدابُرهم وضلالهم.

وقال قومٌ: المعنى وما من أتبعك -ممن أسلم منهم- بمُتَّبِعِ قِبَلَةٍ مَنْ لم يُسَلِّم، ولا مَنْ لم يُسَلِّمِ قِبَلَةَ مَنْ أسَلَّمَ، والأوَّلُ أَظْهَرُ»^(١).

الدراسة والترجيح:

ما رجَّحه القرطبي هو قولُ عامة المفسرين؛ فقد اختاره الطبري^(٢)، والبغوي^(٣)، والزمخشري^(٤)، وابن عطية^(٥)، وأبو حيان^(٦)، والآلوسي^(٧)، وابن عاشور^(٨)، وغيرهم.

وعلَّلوا ذلك بأنَّ اليهود تستقبلُ بيتَ المقدسِ وهو المَعْرَبُ، والنصارى تستقبلُ المَشْرِقَ^(٩).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٤٤٦/٢).

(٢) انظر: جامع البيان: (١٣٨/٢).

(٣) انظر: معالم التنزيل: (٤٥٦/١).

(٤) انظر: الكشاف: (٣٤٦/١).

(٥) انظر: المحرر الوجيز: (١٣٣/٢).

(٦) انظر: البحر المحيط: (١٤٣/٢).

(٧) انظر: روح المعاني: (١٢٤/٢).

(٨) انظر: التحرير والتنوير: (٥٦/٣).

(٩) انظر: معالم التنزيل: (٤٥٦/١)، والكشاف: (٣٤٦/١).

٢ - وقيل: إنَّ التأكيد، ليحسم طمع أهل الكتاب في رجوع المسلمين أبداً إلى قبلتهم^(١).

٣ - وقيل: بل التكرار مُنَزَّلٌ على أحوال، فالأمر الأوَّل لِمَنْ هو مُشَاهِدُ الكعبة، والثاني لِمَنْ هو في مَكَّةَ غَائِبٌ عن الكعبة، والثالث لِمَنْ هو في بَقِيَّةِ البلدان^(٢).

٤ - وقيل: فائدة هذا التكرار: الاعتناء بشأن هذا الحُكْم؛ لآتِه مِنْ مَظَانِّ الطعن وكثرة المخالفين فيه لعدم الفَرْقِ بين النسخ والبداء^(٣).

٥ - وقيل: إنَّ فيه دَفْعاً لتوهم مخالفةِ حالِ السفر لحال الحضر؛ بأن يكون حال السفر باقياً على ما كان كما في الصلاة، حيثُ زِيدَ في الحضر ركعتان، أو يكون مُخَيَّرًا بين التوجُّهين كما في الصوم^(٤).

٦ - وقيل: إنَّ الأمر الأوَّل: محمولٌ على كونه في المسجد، والثاني: على كونه خارج المسجد، والثالث: على كونه خارج البلد.

وقد استبعد الألويسي هذا الرأي؛ فقال: «ولا يخفى أنَّه مُجَرَّدٌ تَشْبُهٌ لا يقوم عليه دليل»^(٥).

٧ - وقيل: إته - سُبْحانه - إتما أعاد ذلك ثلاث مرّات؛ لآتِه علقَ بها كلِّ مرّة فائدة زائدة.

أمّا في المرة الأولى فبيّن أنّ أهل الكتاب يعلمون أنّ أمرَ نبوةِ محمدٍ ﷺ وأمرَ هذه القِبْلَةِ حَقٌّ؛ لأنّهم شاهَدُوا ذلك في التوراة والإنجيل، وأمّا في المرة الثانية فبيّن أنّه تعالى يشهد أنّ ذلك حَقٌّ، وشهادةُ الله بِكونِه حَقًّا مُغَايِرَةٌ لِعِلْمِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِكونِه حَقًّا، وأمّا في المرة الثالثة فبيّن أنّه إتما فعل ذلك لثلاثا يكون للناس على المسلمين حُجَّةٌ؛ فلمّا اختلفت هذه الفوائد حَسُنَتْ إِعادَتُها لِأَجْلِ أَنْ يترتّب في كُلِّ واحِدَةٍ مِنَ المرّات واحِدَةٌ مِنَ هذه الفوائد^(٦).

(١) انظر: زاد المسير: (١/٥٧٣).

(٢) انظر: مفاتيح الغيب: (٢/٣٣٢)، وتفسير القرآن العظيم: (٢/٢٣٨)، والبحر المحيط: (٢/٢٥٦).

(٣) انظر: روح المعاني: (٢/٣٥٠)، وفتح القدير: (١/٤٧٦).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب: (٢/٣٣٣)، وروح المعاني: (٢/٣٥١).

(٥) انظر: روح المعاني: (٢/٣٥١).

(٦) انظر: مفاتيح الغيب: (٢/٣٣٣).

وقيل غير ذلك من الأقوال^(١).

ولكلّ هذه التوجيهات حظٌّ من النظر، وإن كان الذي يظهر من السياق أنّ هذا التكرار إنّما هو لتأكيد الأمر بالتوجّه نحو الكعبة، والتنويه بشأن هذا الأمر؛ لأنّ السياق يدلّ لذلك؛ فإنّ فيه تكراراً لأكثر من جملة -غير هذه الجملة-، و«القول الذي تُؤيِّده قرائن في السياق مُرَجَّحٌ على ما خالفه»^(٢).

قال ابن عاشور -مرجّحاً هذا القول-: «وقد تكرر الأمر باستقبال النبيّ الكعبة ثلاث مرات، وتكرر الأمر باستقبال المسلمين الكعبة مرتين، وتكرر أنّه الحقُّ ثلاث مرات، وتكرر تعميم الجهات ثلاث مرات، والقصد من ذلك كله التنويه بشأن استقبال الكعبة والتحذير من تطرُقِ التساهلِ في ذلك تقريراً للحقِّ في نفوس المسلمين، وزيادة في الردِّ على المنكرين التأكيد، من زيادة چچ د يچ، ومن جُمَلِ مُعْتَرِضَةٍ؛ لزيادة التنويه بحكم الاستقبال: وهي جُمَلَةٌ چچ ك و و وچ الآيات...، وجُمَلَةٌ: چژ ژ ژ وچ وجُمَلَةٌ: چه ه ه بچ الآيات، وفيه إظهارُ أَحَقِّيَةِ الكعبة بذلك؛ لأنّ الذي يكون على الحقِّ لا يزيده إنكار المنكرين إلّا تصميماً، والتصميم يستدعي إعادة الكلام الدالّ على ما صمّم عليه؛ لأنّ الإعادة تُدلُّ على التحقُّقِ في معنى الكلام»^(٣).

* * *

(١) انظر بقية الأقوال في: مفاتيح الغيب: (٣٣٣/٢)، والبحر المحيط: (٢٥٦/٢)، وفتح القدير: (٤٧٦/١).

(٢) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٢٩٩/١).

(٣) التحرير والتنوير: (٧١/٣).

كما أنّ هذا القول يتأيد - أيضاً - بقاعدة: «الأصل في الكلام أن يُحمل على الحقيقة، ولا يجوز العدول به عنها وله فيها محمل صحيح»^(١).
وبما أنه ثبتت الأحاديث في حياة الشهداء، فهذا ممّا يقوى به هذا القول؛ لأنّه «إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجّح له على ما خالفه»^(٢).

* * *

(١) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٣٨٧/٢).

(٢) المصدر السابق: (٢٠٦/١).

الذين أخطر الله أن لعنتهم حالةً بالذين كفروا وماتوا وهم كفار، وهم ((اللاعنون))
لأنَّ الفريقين جميعًا أهل كفر^(١).

وهذا القول هو الذي يترجَّح؛ لأنَّ « القول الذي تؤيِّده آياتُ قرآنيةٍ مُقدِّمَةٌ على ما
عدم ذلك »^(٢). والله أعلم.



(١) انظر: جامع البيان: (٢٣٦/٢)، والمحزر الوجيز: (٢٣١/١)، ومفاتيح الغيب: (١٨٢/٤)، والبحر
المحيط: (٦٣٤/١)، وأضواء البيان: (١٥٠/١).

(٢) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٣١٢/١).

**مسألة: ما المراد بالتبيين المذكور في قوله تعالى: جُؤُؤٌ وَ و...ج
[البقرة: ١٦٠]؟:**

رجَّح القرطبي أنَّ المراد بالتَّبْيِينِ في هذا الموضع عامٌّ؛ أي يَبَيَّنُوا خِلافَ ما كانوا عليه؛
حيث قال:

« جُؤُجُ أَي بَكَسَّرِ الخَمْرِ وإِرَاقَتِهَا.

وقيل: جُؤُجُ يعني ما في التوراة مِنْ نُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ووجوب اتِّباعه.
والعموم أولى على ما بيَّناه^(١)، أي يَبَيَّنُوا خِلافَ ما كانوا عليه^(٢).

الدراسة والترجيح:

تعددت أقوال المفسرين في تحديد الأمرِ المُشْتَرَطِ تَبْيِينُهُ كما ذُكِرَ في هذه الآية:

١ - وقيل: ويَبَيَّنُوا الحَقَّ الذي كتموه مِنْ وَحْيِ اللَّهِ الذي أنزله إلى أنبيائه^(٣).

٢ - وقيل: ويَبَيَّنُوا صِفَةَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في كتابهم^(٤).

٣ - وقيل: يَبَيَّنُوا صِدْقَ تَوْبَتِهِمْ بِكَسْرِ الخَمْرِ وإِرَاقَتِهَا^(٥).

٤ - وقيل: يَبَيَّنُوا ما أَحْدَثُوا مِنْ تَوْبَتِهِمْ؛ ليمحوا سَيِّئَةَ الكفر عنهم ويُعَرِّفُوا بَصِيحَةً ما
كانوا يُعَرِّفُونَ به، وَيَقْتَدِي بِهم غيرُهُمْ مِنَ المفسدين^(٦).

والمُتَأَمِّلُ لسياقِ الآيةِ يَظْمِنُ إلى ما رَجَّحه القرطبي مِنَ القولِ بالعموم، أي: يَبَيَّنُوا
جميعَ ما كَتَمُوا مِنْ أُمُورِ الدِّينِ؛ فَإِنَّ المراد تَبْيِينُهُ بَعْدَ التَّوْبَةِ هو ما كان قَبْلَها مِنْ

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن: (٤٨٢/٢).

(٢) المرجع السابق: (٤٨٥/٢).

(٣) انظر: جامع البيان: (١٧٣/٢)، ومعالم التنزيل: (٢٧٣/١)، ومفاتيح الغيب: (١٨٦/٢)، وتفسير القرآن
العظيم: (١٩٧/٢)، والبحر المحيط: (٧٥/٢)، وفتح القدير: (٣٧/٢).

(٤) انظر: الكشاف: (٣٨٥/١)، والبحر المحيط: (٧٥/٢)، والمحزر الوجيز: (١٣٧/٢)، ونسب هذا القول لابن
مسعود رضي الله عنه كما في زاد المسير: (٣٨٩/١).

(٥) انظر: البحر المحيط: (٧٥/٢)، وذكر هذا القول القرطبي كما تقدّم في نصِّ تفسيره.

(٦) انظر: الكشاف: (٣٨٥/١)، والبحر المحيط: (٧٥/٢)، والمحزر الوجيز: (١٣٧/٢).

الكتمان، وما كتبه هؤلاء هو ما ذُكر في الآية التي قبلها وهي قوله تعالى: **چ ط ن ڈ**
ڈ ؤ ه ه ...چ [البقرة: ١٥٩] الآية.

وهذا القول هو الذي رجّحه الإمام الطبري -مُعَلِّلاً ذلك بقوله-: «...لأنّ القوم إنّما
عُوتِبُوا قَبْلَ هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى كِتْمَانِهِمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى ذِكْرَهُ -، وَبَيَّنَّهُ فِي كِتَابِهِ، فِي
أَمْرِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَدِينِهِ، ثُمَّ اسْتَشْنَى مِنْهُمْ - تَعَالَى ذِكْرُهُ - الَّذِينَ يُبَيِّنُونَ أَمْرَ مُحَمَّدٍ ﷺ
وَدِينِهِ، فَيَتُوبُونَ مِمَّا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الْجُحُودِ وَالْكِتْمَانِ؛ فَأَخْرَجَهُمْ مِنْ عِدَادِ مَنْ يَلْعَنُهُ
اللَّهُ وَيَلْعَنُهُ اللَّاعِنُونَ»^(١).

واختار هذا القول - أيضاً -: البغوي^(٢)، وابن كثير^(٣).

وقد تقرّر في قواعد الترجيح في التفسير أنّ «القول الذي تُؤيِّدُهُ قرائنُ في السِّياق
مُرَجَّحٌ عَلَى مَا خَالَفَهُ»^(٤)، وأنّه «يجب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد
نصّ بالتخصيص»^(٥)، فوجب المصير إلى هذا القول. والله أعلم.

* * *

(١) جامع البيان: (١٧٣/١).

(٢) انظر: معالم التنزيل: (٢٧٣/١).

(٣) انظر: تفسير القرآن العظيم: (١٩٧/٢).

(٤) قواعد الترجيح عند المفسرين: (٢٩٩/١).

(٥) انظر: المرجع السابق: (٥٢٧/٢).

السماء والأرض مِنَّة؛ لأنَّه يتزل مِنُّه المطر على الأرض مِن ارتفاع، فيفيد اختراق الماء في الأرض، ولأنَّه لو كان على سطح الأرض لاختنق الناس...، ولكون البخار الصاعد إلى الجوِّ أكثر بخار البحر -لأنَّ البحر أكثر سطح الكرة الأرضية- كانت السحب أكثر ما تتكون من جهة البحار...، فلولا الرياح تسخَّره مِن موضعٍ إلى موضعٍ؛ لكان المطر لا يتزل إلاَّ في البحار، وموضعُ المِنَّة في هذا في تكوينه حتى يَحْمِلَ الماء لِيُحْيِي الأرض، وفي تسخيره لينتقل، وفي كونه بين السماء والأرض، فهو مُسَخَّرٌ بين السماء والأرض حتى يتكامل ما في الجوِّ مِن الماء؛ فيثقل السحاب فيتزل ماءً إذا لم تَبْقَ في الهواء مَقْدِرَةٌ على حمِّله، قال تعالى: ﴿چ □ □ چ﴾[الرعد:١٢]»^(١).

وبالتأمُّل في هذه الأقوال والاستدلالات يظهر أنَّ الذي يترجَّحُ: أنَّ معنى التسخير في هذا الموضع يعمُّ كلَّ تذليلٍ وتسييرٍ للسحاب، وليس مجرد بعثه من مكانٍ إلى آخر -كما قال القرطبي-.

ومن القواعد التي قرَّرها كثيرٌ من العلماء أنه إذا احتمل اللفظ عدة معانٍ ولم يمتنع إرادة الجميع حُمِلَ عليها^(٢). والله أعلم.

* * *

(١) التحرير والتنوير: (١٠٩/٣).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى: (١١/١٥)، والتحرير والتنوير: (٩٣/١).

قال الطبري: «... والصواب من القول عندي في ذلك أن الله تعالى ذكَّره أحبر أن المتَّبِعِينَ على الشرك بالله يتبرأون من أتباعهم حين يُعَايِنُونَ عذاب الله... فداخِلٌ في ذلك كل متَّبِعٍ على الكفر بالله والضلال؛ أنه يتبرأ من أتباعه الذين كانوا يتَّبِعُونَهُ على الضلال في الدنيا، إذا عاينوا عَذَابَ اللَّهِ في الآخرة.»^(١).

واستدلَّ الجمهور بالنظائر القرآنية التي تدلُّ على أن هذه الرؤية للعذاب وتبرُّؤ

المتَّبِعِينَ مِنَ التَّابِعِينَ يكون في الآخرة؛ كما في قوله تعالى: ﴿

﴿

﴿

﴿

وهذا القول هو الذي يترجَّح؛ لأنَّ «القول الذي تؤيده قرائن في السِّياق مرَّجَّح على

ما خالفه»^(٣)، و«إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به

عنهما، إلَّا بدليل يجب التسليم له»^(٤).

ويؤيِّد هذا القول أنَّه قول جمهور المفسرين، كما حكاه البغوي^(٥)، فيُقَدَّم على غيره.

والله أعلم.

* * *

مسألة: لمن الخطاب في قوله تعالى: ﴿

﴿

(١) جامع البيان: (٣٩٦/٢).

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٤١٧/٢)، وأضواء البيان: (٤١٦/١).

(٣) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٢٩٩/١).

(٤) انظر: المرجع السابق: (١٢٥/١).

(٥) انظر: معالم التنزيل: (٥٣٠/١).

وقال ابن كثير: «لَمَّا بَيَّنَّ تَعَالَى أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأَنَّهُ الْمُسْتَقِلُّ بِالْخَلْقِ؛ شَرَعَ يُبَيِّنُ أَنَّهُ الرِّزَاقُ لِجَمِيعِ خَلْقِهِ...»^(١).

وقال ابن عادل: «لَمَّا بَيَّنَّ التَّوْحِيدَ وَدَلَالَتَهُ وَمَا لِلْمُوحِّدِينَ مِنَ الثَّوَابِ وَأَتْبَعَهُ بِذِكْرِ الشِّرْكِ؛ أَتْبَعَ ذَلِكَ بِذِكْرِ إِنْعَامِهِ عَلَى الْفَرِيقَيْنِ، وَأَنَّ مَعْصِيَةَ مَنْ عَصَاهُ، وَكُفْرَ مَنْ كَفَرَ بِهِ، لَمْ تُؤْتَرَفِي فِي قَطْعِ نِعْمِهِ وَإِحْسَانِهِ إِلَيْهِمْ»^(٢).

وقال الشيخ عبدالرحمن السعدي: «هَذَا خِطَابٌ لِلنَّاسِ كُلِّهِمْ، مُؤْمِنِهِمْ وَكَافِرِهِمْ...»^(٣).

ويتأيد هذا القول بما تقرّر من قواعد الترجيح في التفسير أنّه «يَجِبُ حَمْلُ نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نصّ بالتخصيص»^(٤)، فوجب المصير إلى هذا القول، وأنّ المراد بـ(الناس) جميع بني آدم^(٥). والله أعلم.

* * *

(١) تفسير القرآن العظيم: (٣٩٧/٢).

(٢) اللباب في علوم الكتاب: (٣٠٠/٢).

(٣) تيسير الكريم الرحمن: (٢٥٦/١).

(٤) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٥٢٧/٢).

(٥) انظر: تفسير القرآن الكريم، للعثيمين: (١٩٨/١).

مسألة: ما المقصود بقوله تعالى: ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ [البقرة: ١٦٨]؟:

رجَّح القرطبي عموم المعنى المقصود من ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ وشمول ذلك المعنى لكل ما يُوقع فيه الشيطان من البدع والمعاصي؛ حيث قال:
«... والمعنى على قراءة الجمهور: ولا تَقْفُوا أثرَ الشيطان وعمله، وما لم يَرِدْ به الشرع فهو منسوبٌ إلى الشيطان.
قال ابن عباس: ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾: أعماله.
بجاهد: خطاياها.
السدي: طاعته...
قلت: والصحيح أن اللفظ عامٌّ في كلِّ ما عدا السنن والشرائع، من البدع والمعاصي»^(١).

الدراسة والترجيح:

ما رجَّحه القرطبي من القول بالعموم هو ترجيح ابن عطية بنصّه^(٢)، ووافقهما الشوكاني^(٣)، وابن عثيمين^(٤).
وقد رجَّح هذا القول - من قَبْلُ - الطبري؛ حيث قال بعد أن استعرض بعض الأقوال في معنى: ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾:

« قال أبو جعفر: وهذه الأقوال التي ذكرناها عمّن ذكرناها عنه في تأويل قوله: ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾، قريبٌ معنى بعضها من بعض؛ لأنَّ كُلَّ قائلٍ - منهم - قولاً في ذلك، فإنّه أشار إلى نهْيِ أتباع الشيطان في آثاره وأعماله، غيرَ أنَّ حقيقة تأويل الكلمة هو ما

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١٢/٣-١٣).

(٢) انظر: المحرر الوجيز: (٢٧٠/٢).

(٣) انظر: فتح القدير: (٤٨٨/٢).

(٤) انظر: تفسير القرآن الكريم: (٢٠٠/١).

عن استكبار، أو تكذيب، أو استهزاء، أو غير ذلك؛ لأنه يأمر به، وينادي به، ويدعو إليه»^(١).

ومن قواعد الترجيح بين الأقوال التفسيرية: أنه إذا احتل اللفظ عدة معانٍ ولم يمتنع إرادة الجميع حُمل عليها^(٢). والله أعلم.

* * *

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٤٨٢/٢).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى: (١١/١٥)، والتحرير والتنوير: (٩٣/١).

مسألة: الفرق بين (السوء) و (الفحشاء) قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ اتَّقَاةِ﴾ [البقرة: ١٦٩]:

رجَّح القرطبي أن معنى (السوء) أي: ما لا حدَّ فيه، ومعنى (الفحشاء) أي: ما فيه حدٌّ؛ حيث قال: «وقال مقاتل: إنَّ كُلَّ ما في القرآن من ذكر الفحشاء فإنه الرِّئاء، إلا قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ اتَّقَاةِ﴾ [البقرة: ٢٦٨] فإنه مَنعُ الزكاة.

قلت: فعلى هذا قيل: (السوء) ما لا حد فيه، و(الفحشاء) ما فيه حدٌّ. وحكي عن ابن عباس وغيره»^(١).

الدراسة والترجيح:

هذا القول الذي رجَّحه القرطبي -مِن أن المراد بـ(السوء): ما لا حدَّ فيه، والمراد بـ(الفحشاء): ما فيه حدٌّ- نُسب لابن عباس -رضي الله عنهما- وذكره البغوي^(٢)، وابن الجوزي^(٣)، وأبو حيان^(٤)، والشوكاني^(٥)، والألوسي^(٦).

وقيل: إن (السوء) هو معاصي الله. فإن كان ذلك كذلك، فإنما سمَّاه الله (سُوءاً) لأنها تسوء صاحبها بسوء عاقبتها له عند الله. وقيل: إنَّ (الفحشاء): الزنا^(٧).

وقيل: هما بمعنى واحد وهو ما أنكره العقل وحكم بأنه ليس فيه مصلحة وعاقبة حميدة واستبقحه الشرع، والعطف حينئذٍ لتتزيل تغاير الوصفين متزلة تغاير الحقيقتين فإن ذلك سُوءٌ لاغتمام العاقل، وفحشاءٌ باستباحه إياه، واستدلَّ لهذا القول بما يلي^(١):

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١٤/٣).

(٢) انظر: معالم التنزيل: (٢٤/٢).

(٣) انظر: زاد المسير: (٣٧/٢).

(٤) انظر: البحر المحيط: (٩٨/٢).

(٥) انظر: فتح القدير: (١٨٧/٢).

(٦) انظر: روح المعاني: (٢٦٥/٢).

(٧) انظر: جامع البيان: (١٠٠/٢)، والحرر الوجيز: (٨٩/٢).

١ - أن الله **عَلَّمَ** سَمَى جميع المعاصي سَيِّئَةً في قوله -جلّ شأنه-: **چ د گ گ**
س [البقرة: ٨١] وقوله: **چ ع ك ك ك گ گ** [هود: ١١٤]، وقوله تعالى: **چ ه ه ع**
س [الشورى: ٤٠].

٢ - وكذلك فقد سَمَى جميع المعاصي بالفواحش فقال تعالى: **چ چ چ د د د د د**
ث **ث د د** [الأعراف: ٣٣].

والذي **يترجّح** في الفرق بين السُّوء والفحشاء - والعلم عند الله تعالى - هو أنّ
(السُّوء) هو صغائر الذنوب، و(الفحشاء) هي كبائر الذنوب؛ وقد رجّح الشيخ ابن
عثيمين هذا الرأي؛ فقال:

«وقوله تعالى: **چ □ چ** أي كل ما يسوء من المعاصي الصغيرة؛ أي السيئات؛ **چى چ**
أي المعاصي الكبيرة، كالزنا؛ فهو [أي: الشيطان] يأمر بهذا، وبهذا»^(١).

ومما يُرجّح هذا القول أنّ الله تعالى سَمَى كبائر الذنوب فواحش في قوله سبحانه: **چ د**
س **س ن ن ن ن د د چ** [النجم: ٣٢].

و«القول الذي تؤيده آيات قرآنية مقدم على ما عدم ذلك»^(٢).

قال الشيخ ابن عثيمين: «وقوله: **چ ن چ أي**: كبائر الكبائر؛ لأنّ الكبائر منها ما هو
فاحشٌ يُسْتَفْحَشُ وَيُسْتَعْظَمُ وَيُسْتَقْبَحُ بِشِدَّةٍ، ومنها ما هو دون ذلك»^(٣).

وهذا القول **خلاف** ما رجّحه القرطبي؛ كما تقدّم، والله أعلم.

* * *

(١) انظر: روح المعاني: (٢/٢٦٥).

(٢) تفسير القرآن الكريم: (٢/٢٣٧).

(٣) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (١/٢٩٩).

(٤) المرجع السابق: (٤/٢٤٣).

مسألة: هل يُؤخذ من قوله تعالى: ﴿كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ﴾، تحريم لحم الخنزير دون غيره من أجزاء الخنزير كالشحم ونحوه؟

رجَّح القرطبي تحريم جميع أجزاء الخنزير، وأنَّ المقصود من ذكر اللحم ليدل على تحريم عينه؛ وليس اختصاصه بالتحريم من بين أعضاء الخنزير؛ حيث قال - حين تعداده لمسائل هذه الآية-:

« الخامسة عشرة - قوله تعالى: ﴿كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ﴾، ليدلَّ على تحريم عينه ذُكِّيَ أو لم يُذَكَّ، وليعمَّ الشحم وما هنالك من الغضاريف، وغيرها.

السادسة عشرة: أجمعت الأمة على تحريم شحم الخنزير... السابعة عشرة: لا خلاف أنَّ جُمْلَةَ الخنزير مُحَرَّمَةٌ...»^(١).

الدراسة والترجيح:

وافق القرطبي جماعة ممن حكى الإجماع على تحريم شحم الخنزير من أهل العلم: كالسمرقندي^(٢)، وابن حزم^(٣)، وابن رُشد^(٤)، والرازي^(٥)، ووافقهم الشوكاني^(٦)، على خلاف بينهم في دليل الإجماع، هل هو القياس على اللحم؟ - كما يقوله جمهور المفسرين-، أو هو كون الضمير عائداً على الخنزير في قوله:

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٣٢-٣١/٣)

(٢) بحر العلوم للسمرقندي: (١٧٧/١).

(٣) المحلى: (٣٩١/٧).

(٤) بداية المجتهد: (٤٥٢/١). وابن رُشد هو: محمد بن أحمد بن محمد بن رشد الأندلسي، أبو الوليد الفيلسوف، عني بكلام أرسطو، وترجمه إلى العربية، وزاد عليه زيادات كثيرة، وصنف نحواً من خمسين كتاباً، منها: (الكشف عن مناهج الأدلة) في العقيدة، و(بداية المجتهد ونهاية المقتصد) في الفقه المقارن، توفي سنة ٥٩٥هـ. انظر: الديباج المذهب (٢٥٧/٢)، السير (٣٠٧/٢١).

(٥) تفسير الرازي: (٢٢/٥).

(٦) فتح القدير: (١٦٩/١).

چے سے چ؟ وإذا كان رجساً كله، فهو مُحَرَّمٌ شَحْمُهُ وَلَحْمُهُ وما سوى ذلك؟
وهذا رأي ابن حزم رحمه الله^(١).

ولم يؤثر في هذا خلاف عن أحد إلا عن داود الظاهري^(٢)، فإنه أخذ بظاهر الآية؛ ولأجل ذلك استنكر أبو حيان^(٣) ما ذكره ابن عطية من الإجماع. والحق أن قول داود قولٌ شاذٌّ لا يعول عليه؛ فلم يوافق أحد من الأئمة سلفاً وخلفاً.

قال الجصاص: «نصَّ في هذه الآيات على تحريم لحم الخنزير، والأُمَّةُ عَقَلَتْ مِنْ تأويله ومعناه مثل ما عقلت من تنزيله، واللحم وإن كان مخصوصاً بالذكر، فإنَّ المراد جميع أجزائه، وإنما خص اللحم بالذكر؛ لأنه أعظم منفقته، وما يُبتغى منه»^(٤).

وبهذا يترجَّح قول القرطبي في القول بتحريم جميع أجزاء الخنزير كالشحم ونحوه؛ وذلك لنقل الإجماع عليه، ولأنَّ «تفسير جمهور السلف مُقَدَّمٌ على كُلِّ تفسير شاذٍّ»^(٥).

* * *

(١) المحلى: (٣٩١/٧).

(٢) انظر: البحر المحيط: (٤٢٣/٣)، روح المعاني: (٥٧/٦). وداود هو: داود بن علي بن خلف الأصبهاني، الملقب بالظاهري، أحد الأئمة المجتهدين في الإسلام، أصبهباني الأصل، من أهل (فاشان)، ولد بالكوفة سنة ٢٠١هـ، وتوفي ببغداد سنة ٢٧٠هـ. انظر: تاريخ بغداد: (٣٦٩/٨)، والسير: (٩٧/١٣).

(٣) البحر المحيط: (٤٢٣/٣).

(٤) أحكام القرآن للجصاص: (١٥٣/١).

(٥) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٢٨٨/١).

فلَمَّا عَدِمْنَا تَارِيخَ نُزُولِ الْآيَاتَيْنِ وَجَبَ الْحُكْمَ بِنُزُولِهِمَا مَعًا، فَلَا يُثَبِّتُ حِينَئِذٍ تَحْرِيمَ الدَّمِّ إِلَّا مَعْقُودًا بِهَذِهِ الصَّفَةِ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ مَسْفُوحًا»^(١).

وقال الشنقيطي: «چژ ژ ک ک کچ [البقرة: ١٧٣] الآية. هذه الآية تُدَلُّ بِظَاهِرِهَا عَلَى أَنَّ جَمِيعَ أَنْوَاعِ الدَّمِّ حَرَامٌ، وَمِثْلُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ النَّحْلِ: چژ ژ ک ک کچ [النحل: ١١٥] الآية، وقوله في سورة المائدة: چآ ب ب بچ [المائدة: ٣] الآية، وقد ذَكَرَ فِي آيَةٍ أُخْرَى مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الدَّمَ لَا يَحْرُمُ إِلَّا إِذَا كَانَ مَسْفُوحًا، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: چه ه ه ه ه هچ [الأنعام: ١٤٥] الآية، والجواب أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ مِنْ مَسَائِلِ تَعَارُضِ الْمُطْلَقِ وَالْمُقَيَّدِ، وَالْجَارِي عَلَى أَصُولِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ، حَمَلُ الْمُطْلَقِ عَلَى الْمُقَيَّدِ...، وَعَلَى هَذَا فَالدَّمُّ إِذَا كَانَ غَيْرَ مَسْفُوحٍ كَالْحُمْرَةِ الَّتِي تَظْهَرُ فِي الْقَدْرِ مِنْ أَثَرِ تَقْطِيعِ اللَّحْمِ فَهُوَ لَيْسَ بِحَرَامٍ؛ لِحَمَلِ الْمُطْلَقِ عَلَى الْمُقَيَّدِ»^(٢).

وَيَتَرَجَّحُ هَذَا الْقَوْلُ بِمَا تَقَرَّرَ أَنَّ «القول الذي تُؤَيِّدُهُ آيَاتُ قُرْآنِيَّةٌ مُقَدَّمَةٌ عَلَى مَا عُدِمَ ذَلِكَ»^(٣).

* * *

مسألة: معنى الاضطرار في قوله تعالى: چچ گ گ گ ن ن ن ن... [البقرة: ١٧٣]؟:

رَجَّحَ الْقَرَطْبِيُّ أَنَّ مَعْنَى چچ أَي: صَيَّرَهُ الْعُدْمُ وَالْجُوعُ إِلَى الْأَكْلِ مِمَّا حُرِّمَ؛ حَيْثُ قَالَ:

«الاضطرار لا يخلو أن يكون بإكراهٍ مِنْ ظَالِمٍ أَوْ بِجُوعٍ فِي مَخْمَصَةٍ.

(١) أحكام القرآن، للجصاص: (٢٣٤/١).

(٢) دفع إيهام الاضطرار عن أي الكتاب: (١٨٣).

(٣) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٢٩٩/١).

والذي عليه الجمهور من الفقهاء والعلماء في معنى الآية هو مَنْ صَيَّرَهُ الْعُدْمُ وَالْعَرْتُ -وهو الجوع- إلى ذلك، وهو الصحيح.
 وقيل: معناه أُكْرِهَ وَغُلِبَ عَلَى أَكْلِ هَذِهِ الْمَحْرَمَاتِ. قال مجاهد^(١): يعني أُكْرِهَ عَلَيْهِ، كَالرَّجُلِ يَأْخُذُهُ الْعَدُوُّ فَيُكْرِهُونَهُ عَلَى أَكْلِ لَحْمِ الْخَتِيرِ وَغَيْرِهِ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى...»^(٢).

الدراسة والترجيح:

القول بأن معنى جُجَّجَ أَي: صَيَّرَهُ الْعُدْمُ وَالْجُوعُ إِلَى الْأَكْلِ مِمَّا حُرِّمَ، رَجَّحَهُ الطبري^(٣)، وأبو حيان^(٤)، وابن عطية^(٥).
 وَنُقِلَ عَنْ مَجَاهِدٍ أَنَّ مَعْنَى الْمُضْطَرِّ: الرَّجُلُ يَأْخُذُهُ الْعَدُوُّ فَيَدْعُوهُ إِلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

والذي يترجح هو القول الأول: أَنَّ مَعْنَى جُجَّجَ أَي: صَيَّرَهُ الْعُدْمُ وَالْجُوعُ إِلَى الْأَكْلِ مِمَّا حُرِّمَ؛ وَهَذَا الْقَوْلُ يُؤَيِّدُ بِمَا يَأْتِي:

١- الآية الأخرى في سورة المائدة، وهي قوله تعالى: جُجَّجَ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: جُجَّجَ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: [٣]، فَحُدِّدَ سَبَبُ الْإِضْطِرَارِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُ (الْمَخْمَصَةُ)، وَهِيَ - كَمَا ذَكَرَ الْمَفْسُرُونَ -: الْجَمَاعَةُ الَّتِي يَخْلُو بِهَا الْبَطْنُ مِنَ الْغِذَاءِ^(٦).
 وَمِنْ الْمَقْرَّرِ أَنَّ « الْقَوْلَ الَّذِي تَوْيِدُهُ آيَاتُ قُرْآنِيَّةٍ مُقَدِّمَةٌ عَلَى مَا عُدِمَ ذَلِكَ »^(٧).

(١) اخرج قوله هذا الطبري في: جامع البيان: (٥٨/٣).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٣٥/٣).

(٣) انظر: جامع البيان: (٨٥/٣).

(٤) انظر: البحر المحيط: (٢٧٠/٢).

(٥) انظر: المحرر الوجيز: (٢٩٢/٢).

(٦) انظر: جامع البيان: (٨٥/٣)، وبحر العلوم: (٤٩٧/١)، ومعالم التنزيل: (٥٤١/١)، والنكت والعيون: (٣٧٩/١)،

والكشاف: (٤٢٥/١)، وإرشاد العقل السليم: (٣٨٧/١)، وأضواء البيان: (٣٨٧/١).

(٧) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (٢٩٩/١).

مسألة: معنى (الباغي) و(العادي) في قوله تعالى: **جَڭَ كَ ڭَ ڭَ ڭَ** ن ن ن ن ن... ڭ [البقرة: ١٧٣]؟:

رجَّح القرطبي أن معنى **ڭَ ڭَ ڭَ** أي: على المسلمين **ڭَ ڭَ ڭَ** عليهم؛ حيث قال:

«...وقال مجاهد وابن جبير وغيرهما: المعنى **ڭَ ڭَ ڭَ** على المسلمين، **ڭَ ڭَ ڭَ** عليهم، فيدخل في الباغي والعادي قَطَّاعُ الطريق، والخارجُ على السُّلطان، والمسافر في قَطْعِ الرَّجْمِ والغارة على المسلمين، وما شاكله. وهذا صحيح، فإنَّ أصلَ البغي في اللغة: قصد الفساد...»^(١).

الدراسة والترجيح:

ما رجَّحه القرطبي - من أن معنى: **ڭَ ڭَ ڭَ** أي: غير خارجٍ على الأئمة بسيفه، باغيًا عليهم بغير حورٍ، **ڭَ ڭَ ڭَ** عليهم بحربٍ وعدوان - نُقِلَ عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبیر^(٢)، وإليه ذهب الشافعي^(٣).

وقال قومٌ: إنَّ تأويل قوله: **ڭَ ڭَ ڭَ** أي: غير باغٍ بأكله ما حُرِّمَ عليه من أكله، **ڭَ ڭَ ڭَ** ولا معتدٍ الذي أبيع له مِنْهُ^(٤)، وقيل غير ذلك.

وقد رجَّح الطبري أن معنى **ڭَ ڭَ ڭَ** أي غير باغٍ بأكله مِمَّا حُرِّمَ عليه أكله، ومعنى **ڭَ ڭَ ڭَ** أي في أكله، وله عن ترك أكله - بوجود غيره مما أحلَّه الله له - مَنْدُوحَةٌ وَعِنِّي^(٥).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٤٥/٣).

(٢) انظر في نسبة هذه الأقوال: جامع البيان: (١١١/٢)، وتفسير ابن أبي حاتم: (٣٠٣/١)، ومعالم التنزيل: (٥٤٩/١)، وزاد المسير: (٨٦/٢)، وفتح القدير: (٩٨/٢).

(٣) انظر: أحكام القرآن للجصاص: (١٨٣/١) ومعالم التنزيل: (٥٤٩/١)، والبحر المحيط: (١٦١/٢).

(٤) انظر: جامع البيان: (١١٢/٢)، ومعالم التنزيل: (٥٥٠/١)، وزاد المسير: (٨٦/٢)، ونُسِبَ هذا القول لابن عباس والحسن ومسروق، ومالك بن أنس. انظر: أحكام القرآن للجصاص: (١٨٣/١).

(٥) انظر: جامع البيان: (١١٣/٢).

وهذا القول هو الذي يترجح؛ لسببين:

الأول: أن الوارد في الآية هو ذكر المحرمات من المطعومات؛ ولم ترد الإشارة من قريب ولا من بعيد إلى أن المراد بالبغي والعدوان معناهما المعروف، وهو الخروج على الإمام؛ فوجب ردُّ معناهما إلى المعنى الذي سبقت فيه الآية، و«إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عنهما، إلاً بدليل يجب التسليم له»^(١).

الثاني: أن القول الذي روي عن مجاهد وغيره، ورجحه القرطبي من أن معنى چگ گچ أي: على المسلمين چگ گچ عليهم، يعني أن البغاة يحرم عليهم الأكل مما حرم إذا اضطروا إلى ذلك، وقد ضعف هذا القول الطبري؛ وبين سبب ضعفه، فقال: «...وذلك أن الله - تعالى ذكره - لم يُرخص لأحدٍ في قتل نفسه بحال؛ وإذا كان ذلك كذلك فلا شك أن الخارج على الإمام والقاطع الطريق، وإن كانا قد أتيا ما حرم الله عليهما من خروج هذا على من خرج عليه، وسعى هذا بالإفساد في الأرض، فغير مباح لهما فعلهما ما فعلا مما حرم الله عليهما - ما كان حرم الله عليهما قبل إتيانهما ما أتيا من ذلك - من قتل أنفسهما...»^(٢).

كما ضعفه أبو بكر الجصاص، وذكر ردوداً عليه من عدة أوجه، وبين ضعفه؛ ومما قال:

« فإن قال قائل: إباحة الميتة رخصة للمضطر ولا رخصة للعاصي.

قيل له: قد انتظمت هذه المعارضة الخطأ من وجهين:

أحدهما: قولك: (إباحة الميتة رخصة للمضطر)؛ وذلك لأن أكل الميتة فرض على المضطر، والاضطرار يزيل الحظر، ومتى امتنع المضطر من أكلها حتى مات صار قاتلاً لنفسه، بمنزلة من ترك أكل الخبز وشرب الماء في حال الإمكان حتى مات كان عاصياً لله جانياً على نفسه، ولا خلاف في أن هذا حكم المضطر إلى الميتة غير الباغي.

فقول القائل: (إباحة الميتة رخصة للمضطر) بمنزلة قوله - لو قال -: (إن إباحة أكل الخبز وشرب الماء رخصة لغير المضطر)، ولا يُطلق هذا أحد يعقل؛ لأن الناس كلهم

(١) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (١/١٢٥).

(٢) المرجع السابق.

يقولون: فُرِضَ عَلَى الْمُضْطَرِّ إِلَى الْمَيْتَةِ أَكْلُهَا، فَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا؛ وَلَمَّا لَمْ يَخْتَلَفِ الْعَاصِي وَالْمُطِيعُ فِي أَكْلِ الْخَبْزِ وَشُرْبِ الْمَاءِ كَذَلِكَ فِي أَكْلِ الْمَيْتَةِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ. وَأَمَّا الْوَجْهُ الثَّانِي مِنَ الْخَطَا؛ فَهُوَ قَوْلُكَ: (إِنَّهُ لَا رُخْصَةَ لِلْعَاصِي) وَهَذِهِ قَضِيَّةٌ فَاسِدَةٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّهُمْ رَخَّصُوا لِلْمُقِيمِ الْعَاصِي الْإِفْطَارَ فِي رَمَضَانَ إِذَا كَانَ مَرِيضًا، وَكَذَلِكَ يُرَخَّصُونَ لَهُ فِي السَّفَرِ التَّيْمُّ عِنْدَ عَدَمِ الْمَاءِ، وَيُرَخَّصُونَ لِلْمُقِيمِ الْعَاصِي أَنْ يَمْسَحَ يَوْمًا وَلَيْلَةً.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَخَّصَ لِلْمُقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً وَلِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهَا (١)، وَلَمْ يُفَرِّقْ فِيهِ بَيْنَ الْعَاصِي وَالْمُطِيعِ؛ فَبَانَ بِنَا وَصَفْنَا فَسَادُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ» (٢).
 وَقَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمٍ -مَقْرَّرًا ضَعْفَ هَذَا الْقَوْلِ أَيْضًا-: « قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : جُجَّ كُجَّ فِي الْمَيْتَةِ، جُجَّ نَجَّ مِنْ أَكْلِهِ، وَقِيلَ: غَيْرُ خَارِجٍ عَلَى الْإِمَامِ وَلَا عَاصٍ بِسَفَرِهِ، وَالْأَرْجَحُ الْأَوَّلُ؛ لِأَنَّهُ لَا دَلِيلَ فِي الْآيَةِ عَلَى الثَّانِي، وَلِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِجَلِّ مَا ذُكِرَ دَفْعُ الضَّرُورَةِ، وَهِيَ وَقِيعَةٌ فِي حَالِ الْخُرُوجِ عَلَى الْإِمَامِ، وَفِي حَالِ السَّفَرِ الْمُحَرَّمِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ» (٣).

* * *

مسألة: هل يؤخذ من قوله تعالى: جُجَّ كُجَّ نَجَّ نَجَّ [البقرة: ١٧٣]؛ عدم إباحة المحرمات للمسافر سفر معصية حتى وإن اضطر لذلك؟:

رَجَّحَ الْقُرْطُبِيُّ أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْمُضْطَرِّ الْأَكْلَ مِنَ الْحَرَّمَاتِ مِنَ الْأَطْعَمَةِ حَتَّى وَإِنْ كَانَ فِي سَفَرٍ مَعْصِيَةٍ؛ فَقَالَ:

(١) الحديث أخرج مسلم في صحيحه، كتاب: الطهارة، باب: التوقيت في المسح على الخفين: (٢٥٩/١)، من حديث علي رضي الله عنه قال -حين سئل عن المسح على الخفين-: ((جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم)).

(٢) أحكام القرآن للحصان: (١٨٣/١).

(٣) مقدمة في أصول التفسير: (٧٢)، وذكره الشيخ مثلاً على: اختلاف اللفظ والمعنى، والآية لا تحمل المعنيين معاً؛ للتضاد بينهما، فتحمل الآية على الأرجح منهما.

« اختلف العلماء إذا اقترن بضرورته معصية، بقطع طريق وإخافة سبيل؛ فحظرها عليه مالك والشافعي في أحد قوليه لأجل معصيته؛ لأن الله سبحانه أباح ذلك عوناً، والعاصي لا يحلُّ أن يعان، فإن أراد الأكل فليتب وليأكل. وأباحها له أبو حنيفة والشافعي في القول الآخر له، وسوياً في استباحته بين طاعته ومعصيته.

قال ابن العربي: وعجباً ممن يبيح له ذلك مع التماذي على المعصية، وما أظنُّ أحداً يقوله، فإن قاله فهو مخطئ قطعاً^(١).

قلت: **الصحيح خلاف هذا؛** فإن إتلاف المرء نفسه في سفر المعصية أشدَّ معصية مما هو فيه، قال الله تعالى: **چ چ چ [النساء: ٢٩]** وهذا عام، ولعله يتوب في ثاني حال فتمحو التوبة عنه ما كان^(٢).

الدراسة والترجيح:

اختلف العلماء في رخص السفر هل تباح للمسافر سفر معصية على قولين:
القول الأول: أن المسافر سفر معصية لا تباح له رخص السفر^(٣).

واستدل أصحاب هذا القول بالأدلة الآتية:

١- قوله تعالى: **چ چ گ گ گ ن چ [البقرة: ١٧٣]**؛ فاشترط في إباحة الضرورة للميتة أن لا يكون باغياً ولا عادياً والمسافر على وجه الحراية، أو قطع الطريق أو قطع الرحم، أو طلب إثم باغٍ ومُتَعَدِّ فلم توجد فيه شروط الإباحة^(٤).

(١) أحكام القرآن، لابن العربي: (٥٨/١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٤٦/٣).

(٣) هذا القول مروى عن علي، وابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم، وهو مذهب المالكية والشافعية والحنابلة. وقال ابن قدامة: إنه قول أكثر أهل العلم. (انظر المغني: ٩٩/٢)

(٤) الجامع لأحكام القرآن: (٤٦/٣).

الأوبة إلى طاعة الله والرجوع إلى ما لزمهما الرجوع إليه والتوبة من معاصي الله لا قتل أنفسهما بالمجاعة فيزدادان إلى إثمهما إثماً وإلى خلافهما أمر الله «خلافاً»^(١).

والذي يترجّح في هذه المسألة -والله أعلم- هو ما ذهب إليه القرطبي من القول بجواز هذه المحظورات للباغي والعادي ومن في معناهما، وأن امتناعهم من أكل الميتة عند الضرورة وقتلهم لأنفسهم بذلك الامتناع أعظم وزراً مما ارتكبه من البغي والعدوان، فيكون أكل الميتة وما في معناها من المحظورات هو الواجب في حقهم ارتكاباً لأخفّ الضررين واجتناباً لأعظم الوزرين، وإن كانوا يزدادون بذلك إثماً إلى إثمهم إلا أن الآثام تتفاوت، ولا شك أن إثم قتل النفس أعظم من إثم تناول الميتة وما في معناها من المحظورات التي تبيحها الضرورة؛ والفرق بين العاصي والمطيع حينئذٍ إنما هو في ارتفاع الإثم عن المضطر غير العاصي دون من ألجأته معصيته إلى تلك الضرورة، وإن كان كل منهما مطالباً بإحياء نفسه بتناول ما اضطر إليه من ذلك^(٢). والله أعلم.

* * *

(١) جامع البيان: (٨٨/٢).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن: (٤٧/٣).

وذكر هذا القول -أيضاً-: البغوي^(١)، والماوردي^(٢)، وابن عطية^(٣)، وأبو حيان^(٤)،
والألوسي^(٥).

٣- وقيل: إنَّ الكلام المنفيّ هو كلام التكريم؛ أمّا كلام التقريع والتوبيخ والمحاسبة
فليس بمنفيّ.

ورجّح هذا القول الطبري^(٦)، وابن أبي زَمَين^(٧)، والسمرقندي^(٨)، والبغوي^(٩)،
والألوسي^(١٠)، وابن عاشور^(١١)، والشنقيطي^(١٢)، وابن عثيمين^(١٣).

وهذا القول الأخير هو الذي يترجّح؛ لأنّه قد ورد في آياتٍ مِنَ القرآن الكريم ما يدلُّ
على أنّ الله يُكَلِّمُ الكفّارَ يومَ القيامة، فوجب المصير إلى هذا القول حتى يُجمع بين
الأدلة النافية لكلام الله يوم القيامة لبعض المخلوقين مِنَ الكفّار ونحوهم، وبين الأدلة
التي المثبتة لتكليمه -سبحانه- إيّاهم.

قال الشيخ الشنقيطي: «هذه الآية تدلُّ بظاهرها على أنّ الله لا يُكَلِّمُ الكفّار يوم
القيامة؛ لأنّ قوله تعالى: **چؤؤ وچ فِعْلٌ** في سياق النفي، وقد تقرّر في علم الأصول أنّ
الفعل في سياق النفي من صيغ العموم...

وقد جاءت آياتٌ أُخرٌ تدلُّ على أنّ الله يُكَلِّمُ الكفّار يوم القيامة؛ كقوله تعالى: **چث ثث**
ثث ثث [المؤمنون: ١٠٧-١٠٨] الآية، والجواب عن هذا
بأمرين^(١):

(١) انظر: معالم التنزيل: (١/٥٤٨).

(٢) انظر: النكت والعيون: (١/٤٦١).

(٣) انظر: المحرر الوجيز: (٢/٨٦).

(٤) انظر: البحر المحيط: (٢/٩٢).

(٥) انظر: روح المعاني: (٢/١٨٦).

(٦) انظر: جامع البيان: (٢/٢٠٦).

(٧) انظر: تفسير ابن أبي زَمَين: (١/١٥٣).

(٨) انظر: بحر العلوم: (١/٣٨٦).

(٩) انظر: معالم التنزيل: (١/٥٨٤).

(١٠) انظر: روح المعاني: (٢/١٨٦).

(١١) انظر: التحرير والتنوير: (٣/١١٩).

(١٢) انظر: دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب: (٢٩٧).

(١٣) انظر: تفسير القرآن الكريم: (٢/٢٦١).

الأول-وهو الحق: أن الكلام الذي نفى الله أنه يكلمهم به هو الكلام الذي فيه خيرٌ،
وأما التوبيخ والتقريع والإهانة فكلام الله لهم به من جنس عذابه لهم ولم يُقصد بالنفي
في قوله: **چؤ وؤ چ.**

الثاني: أنه لا يُكلمهم أصلاً، وإنما تُكلمهم الملائكة بإذنه وأمره»^(٢).
وقال الشيخ ابن عثيمين: «قوله تعالى: **چؤ وؤ وؤ چ** يعني لا يُكلمهم تكليم
رضى؛ فالنفي هنا ليس نفيًا لمطلق الكلام؛ ولكنه للكلام المطلق؛ الذي هو كلام
الرضى»^(٣).

* * *

(١) وذكر هذين الأمرين - من قبل - الرازي وابن عادل في تفسيريهما؛ وزادا ثالثاً، وهو: أن ذلك استعارة

عن الغضب!. انظر: مفاتيح الغيب: (٧٢/٢)، واللباب في علوم الكتاب: (٨٨/٢).

(٢) دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب: (٢٩٧).

(٣) تفسير القرآن الكريم: (٢٦١/٢).

مسألة: قوله تعالى: ﴿جِدْ تَ تَ تَ تَ تَ﴾ [البقرة: ١٧٧] ، ثم قوله- في الآية نفسها - : ﴿جِ جِ جِ هَلْ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ فِي الْمَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ؟﴾:

رجَّح القرطبي أنَّ في هذه الآية دليلاً لمن قال: إنَّ في المال حقًّا سوى الزكاة؛ حيث قال:

« قوله تعالى: ﴿جِدْ تَ تَ تَ تَ تَ﴾ استدل به مَنْ قال: إنَّ في المال حقًّا سوى الزكاة، وبهما كمال البرِّ.

وقيل: المراد الزكاة المفروضة، والأوَّل أصحُّ؛ لما خرجه الدارقطني عن فاطمة بنت قيس^(١) قالت: قال رسول الله ﷺ: ((إِنَّ فِي الْمَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ))^(٢)، ثم تلا هذه الآية: ﴿جِبْ بٍ بٍ بٍ بٍ﴾ [البقرة: ١٧٧] إلى آخر الآية.

قلت: والحديث وإن كان فيه مقال؛ فقد دلَّ على صحَّته معنى ما في الآية نفسها من قوله تعالى: ﴿جِ جِ جِ﴾ [البقرة: ١٧٧] فذكر الزكاة مع الصلاة، وذلك دليلٌ على أنَّ المراد بقوله: ﴿جِدْ تَ تَ تَ تَ تَ﴾ ليس الزكاة المفروضة، فإنَّ ذلك كان يكون تكراراً، والله أعلم^(٣).

الدراسة والترحيل:

اختلف العلماء هل في المال حقٌّ سوى الزكاة أم لا؟! على قولين:

(١) هي فاطمة بنت قيس بن خالد الأكبر القرشية الفهرية، كانت من المهاجرات الأوَّل، وكانت ذات عقل وكمال، وفي بيتها اجتمع أصحاب الشورى لما قتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قدمت الكوفة مع أخيها الضحاك بن قيس وكان أميراً؛ فسمع منها الشعبي. انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة: (٢٣٠/٦).

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب: الزكاة، باب: تعجيل الصدقة قبل الحول: (١٠٩/٢)، والترمذي في سننه، كتاب: الزكاة عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء أنَّ في المَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ: (٤٩/٣)، وقال: (هذا حديث ليس إسناده بذلك، وأبو حمزة ميمون الأعور يضعف)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى: (٨٤/٤)، وقال: (هذا حديث يعرف بأبي حمزة ميمون الأعور الكوفي، وقد جرحه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين فمَن بعدهم من حفاظ الحديث)، وضعفه الألباني في: (السلسلة الضعيفة: ٣٧٠/٩).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٥٩/٣-٦٠).

القول الأول: أنه لا حق في المال غير الزكاة.

وروي هذا القول عن ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهما، وعزاه الماوردي، والنووي للجمهور^(١).

واستدل أصحاب هذا القول بأدلة؛ منها:

١ - الحديث الذي تقدم تخرجه والكلام عليه؛ وأحد ألفاظ هذا الحديث: ((ليس في المال حق سوى الزكاة))^(٢).

فهذا الحديث صريح في أنه لا يجب من الحقوق غير الزكاة، وما ورد من النصوص مخالفا له محمول على الندب ومكارم الأخلاق^(٣).

واعترض على هذا الاستدلال بأن الحديث ضعيف لا ينهض للاحتجاج به؛ لأن فيه ضعفاً واختلافاً، وعلى فرض نهوضه للاستدلال يجب عنه بأنه مخصص بما ورد من أدلة في وجوب الضيافة، وسد رمق المسلم ونحوها^(٤).

٢ - حديث طلحة بن عبيد الله^(٥) قال: ((جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد، نائر الرأس، يُسمع دوي صوته، ولا يُفقه ما يقول؛ حتى دنا من رسول الله ﷺ فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: خمس صلوات في اليوم والليلة، فقال هل عليّ غيرها؟ قال: لا؛ إلا أن تطوّع، وصيام شهر رمضان، قال هل عليّ غيره؟ قال لا إلا أن تطوّع، وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة، قال: هل عليّ غيرها؟ قال لا

(١) انظر: السنن الكبرى للبيهقي: (٨٤/٤)، والنكت والعيون للماوردي: (١٨٣/١)، وشرح صحيح مسلم للنووي: (٧١/٧).

(٢) أخرج هذا اللفظ ابن ماجه في سننه: (٢٦١/٣)، وفي سننه (شريك بن عبد الله القاضي)؛ وهو سيء الحفظ. وقد اختلف عليه في متنه؛ فرواه عنه بلفظ: "ليس في المال حق سوى الزكاة". انظر: السلسلة الضعيفة: (٣٧٠/٩)، للألباني.

(٣) انظر شرح صحيح مسلم للنووي: (٧١/٧).

(٤) انظر نيل الأوطار، للشوكاني: (١٧٥/٨).

(٥) طلحة بن عبيد الله بن عثمان القرشي، أبو محمد، صحابي شجاع من الأجواد، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى، وأحد الثمانية السابقين إلى الإسلام، من دهاة قريش وعلمائها. توفي سنة ٣٦هـ. انظر: معرفة الصحابة: (١٥٥٠/٣)، والاستيعاب: (٣١٦/٢)، وأسد الغابة: (٨٥/٣)، والإصابة: (٥٢٩/٣).

إلا أن تطوّع، قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه، فقال رسول الله ﷺ: «أفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»^(١).

قال الشوكاني: «في الحديث مُسْتَدَلٌّ على أنه ليس في المال حقٌّ سوى الزكاة»^(٢). ثم اعترض الشوكاني على هذا الاستدلال؛ فقال: «في جعلِ هذا الحديث دليلاً على عدم وجوب ما ذُكِرَ نظراً عندي؛ لأنَّ ما وقع في مبادئ التعليم لا يصلح التعلُّق به في صَرْفٍ ما ورد بعده، وإلا لزم قَصْرُ واجبات الشريعة بأسرها على الخمس المذكورة، وإنَّه خرقٌ للإجماع وإبطالٌ لجمهور الشريعة، فالحقُّ أنَّه يؤخذ بالدليل المتأخِّر إذا ورد مورداً صحيحاً ويعمل بما يقتضيه من وجوبٍ أو ندبٍ أو نحوهما»^(٣).

القول الثاني: أن في المال حقاً سوى الزكاة.

وروي هذا القول عن عمر، وعلي، وابن عمر، والشعبي، والحسن، ومسروق، وجعله ابن حزم مقتضى إجماع الصحابة^(٤). ورجَّحه ابن عطية^(٥)، والرازي^(٦). واستدل أصحاب هذا القول بالأدلة؛ منها:

١ - دلالة هذه الآية؛ وذلك أن الله ﷻ علقَ البرَّ على صفاتٍ ذكر منها إيتاء المال والزكاة، فلمَّا ذكر الزكاة بعد المال عُلِمَ أن المراد بالمال حقٌّ غير الزكاة؛ لما يقتضيه العطف من المغايرة، كما تقدّم في نصِّ كلام القرطبي.

وقال الطبري: «فقال بعضهم: فيه حقوقٌ تجبُ سوى الزكاة، واعتلوا لقولهم ذلك بهذه الآية، وقالوا: لمَّا قال الله تبارك وتعالى: **چڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ** [البقرة: ١٧٧]، ومن سَمَّى الله معهم، ثم قال بعد: **چ ڈ چ ڈ چ ڈ چ ڈ**، علمنا أن المال -الذي وصّف المؤمنين به أنهم يُؤتونَه ذوي القربى، ومن سَمَّى معهم- غيرُ الزكاة التي ذكر أنهم يُؤونها؛ لأنَّ ذلك لو كان مالاً واحداً لم يكن لتكريره معنًى مفهوم، قالوا: فلما كان

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: الزكاة من الإسلام: (١٤٦/١)، ومسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام: (١٠٩/١).

(٢) نيل الأوطار: (١/٣٣٦).

(٣) المرجع السابق.

(٤) انظر: المحلى لابن حزم: (١٥٦/٦-١٥٩)، وشرح النووي على صحيح مسلم: (٧١/٧).

(٥) انظر: المحرر الوجيز: (١٦٣/٢).

(٦) انظر: مفاتيح الغيب: (٢٧٤/٢).

مسألة: معنى چڑچ في قوله تعالى: چڈ ژ ژ ژ ک ک د...چ [البقرة: ۱۷۸]؟

رجح القرطبي أن معنى چڑچ أي: فُرِضَ وأُثِبِتْ؛ حيث قال: «قوله تعالى: چ ڈ ژ کچ، چڑچ معناه: فُرِضَ وأُثِبِتْ، ومنه قولُ عُمَرَ ابنِ أبي ربيعة: كُتِبَ الْقَتْلُ وَالْقِتَالُ عَلَيْنَا وعلى الغانيات جَرُّ الذُّيُولِ^(۱) وقد قيل: إنَّ چڑچ هنا إخبارٌ عما كُتِبَ في اللوح المحفوظ، وسَبَقَ به القضاء»^(۲).

الدراسة والترجيح:

اختلِفَ في معنى چڑچ في هذا الموضع: فقيل: هو على حقيقته، وهو إخبارٌ عن ما كُتِبَ في اللوح المحفوظ، وسبق به القضاء. وذكر هذا القول: ابن عطية^(۳)، وأبو حيان^(۴). والذي يترجح في معنى چڑچ في هذا الموضع هو ما رجحه القرطبي وغيره: أنه بمعنى (فُرِضَ وأُثِبِتْ)؛ وذلك لما يلي:

١- أن الأصل في مثل هذا التعبير في القرآن هو الفرض والإلزام؛ كقوله تعالى: چؤ ژ و و و و ي ي ي ي [البقرة: ۱۸۰] - وقد كانت الوصية واجبة-، ومثل قوله تعالى: چ ت ت ت ت ت [البقرة: ۱۸۳]، وقوله جلالاً: چ آ ب ب ب ب ب ب [البقرة: ۲۱۶]^(۵).

وقد تقرّر في قواعد الترجيح أن «حَمَلَ معاني كلام الله على الغالب من أسلوب القرآن ومعهود استعماله أولى»^(۶).

(۱) تقدّمت نسبة البيت ص (۹۴) من هذا البحث.

(۲) الجامع لأحكام القرآن: (۳/۶۴).

(۳) انظر: المحرر الوجيز: (۲/۱۹۰).

(۴) انظر: البحر المحيط: (۲/۴۸۰).

(۵) انظر: مفاتيح الغيب: (۲/۳۶۵).

(۶) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين: (۱/۱۷۲).

مسألة: الإحكام والنسخ في قوله تعالى: ﴿وَوَيْبٌ﴾

ب... [البقرة: ١٨٠]:

رجَّح القرطبي أنَّ هذه الآية نُسخت بالسُّنَّة؛ حيث قال: «اختلف العلماء في هذه الآية هل هي منسوخة أو مُحكَّمة؛ فقيل: هي مُحكَّمة، ظاهرُها العموم ومعناها الخصوص...»
وقال ابن عباس والحسن أيضًا وقتادة: الآيةُ عامَّةٌ، وتقرَّر الحُكْمُ بِهَا بُرْهَةً مِنَ الدَّهْرِ، وَنُسِخَ مِنْهَا كُلُّ مَنْ كَانَ يَرِثُ بِآيَةِ الْفَرَائِضِ.
وقد قيل: إنَّ آيَةَ الْفَرَائِضِ لَمْ تَسْتَقِلَّ بِنَسْخِهَا؛ بَلْ بِضَمِيمَةٍ أُخْرَى، وَهِيَ قَوْلُهُ ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى لِكُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لِرِثِّ))^(١)...
فنسخ الآية إنما كان بالسُّنَّة الثابتة، لا بالإرث، على الصحيح من أقوال العلماء...
فقد ظهر أنَّ وجوب الوصية للأقربين الوارثين منسوخٌ بالسُّنَّة وأنها مُسْتَنَدٌ الْمُحْمَعِينَ^(٢).

الدراسة والترجيح:

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الوصايا، باب: ما جاء في الوصية للوارث: (١٤/٣)، والترمذي في سننه، كتاب: الوصايا عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء لا وصية لوارث: (٣٧٧/٢)، وابن ماجه في سننه، كتاب: الوصايا، باب: لا وصية لوارث: (١١٩/٢)، عن أبي أمامة الباهلي ﷺ وقال الترمذي عن هذا الحديث: ((حَسَنٌ صَحِيحٌ))، وأخرجه الشافعي في (الرسالة) وقال عنه: «ووجدنا أهل الفتيا ومن حفظنا عنه من أهل العلم بالمغازي من قريش وغيرهم لا يختلفون في أنَّ النبي ﷺ قال عام الفتح: ((لا وصية لوارث، ولا يقتل مؤمن بكافر)) ويُثرونه عن من حفظوا عنه ممن لقوا من أهل العلم بالمغازي فكان هذا نقل عامة عن عامة، وكان أقوى في بعض الأمر من نقل واحد عن واحد وكذلك وجدنا أهل العلم عليه مجمعين»، ثم بين أنَّ في أسانيدِه مقالاً وأنه إنما قِيلَ لما وصف من نقل العامة عن العامة. انظر الرسالة للإمام الشافعي: ص(١٣٩). وصحَّحه الألباني في: صحيح سنن ابن ماجه: (١١٢/٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٩٩/٣-١٠٠).

ما رجّحه القرطبي - من القول بنسخ حكم الوصية في هذه الآية روي عن ابن عباس، وابن عمر، وقتادة^(١)، وبه قال مالك^(٢)، والشافعي^(٣)، وأحمد في رواية عنه^(٤)، واختاره الجصاص^(٥)، وابن العربي^(٦)، وابن تيمية^(٧)، وابن كثير^(٨).

واستدل لهذا القول بأن هذه الآية أوجبت الوصية للوالدين والأقربين، ومنهم وارثون، والوصية للوارث منسوخة بالإجماع، بل منهي عنها، ولو كان الوارث تجب له الوصية لانتقضت قسمة الله لهم فيما ورثهم، وصار لهم أكثر من فريضة الله لهم، ومن هنا قالوا بنسخ آية الوصية لما وجدوا من التعارض بينها وبين الميراث^(٩).

و**خالف قوم**؛ فقالوا إن حكم الوصية في هذه الآية ليس بمنسوخ؛ وهو قول الضحاك، والحسن، وطاووس^(١٠)، وهو اختيار ابن جرير الطبري^(١١)، وأبي جعفر النحاس^(١٢)، وابن حزم^(١٣)، والرازي^(١٤)، والسعدي^(١٥)، وابن عثيمين^(١٦).

(١) انظر: جامع البيان: (١٢٨/٣)، وتفسير ابن أبي حاتم: (٢٩٩/١).

(٢) انظر: الموطأ: (٧٦٥/٢).

(٣) انظر: كتاب الأم: (١٣٠/٤).

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٤٩٧/١).

(٥) انظر: أحكام القرآن: (٢٠٣/١).

(٦) انظر: أحكام القرآن، لابن العربي: (١٠٢/١).

(٧) انظر: مجموع الفتاوى: (١٩٨/١٧).

(٨) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٤٩٧/١).

(٩) انظر: الاستذكار: (١٣/٢٣)، وتفسير القرآن العظيم: (٤٩٧/١).

(١٠) انظر: جامع البيان: (١٢٧/٣)، وتفسير ابن أبي حاتم: (٢٩٩/١).

(١١) انظر: جامع البيان: (١٢٤/٣).

(١٢) انظر: الناسخ والمنسوخ، للنحاس: (٤٨٥/١).

(١٣) انظر: الإحكام في أصول الأحكام: (٤٩٩/٤).

(١٤) انظر: مفاتيح الغيب: (٦١/٥).

(١٥) انظر: تيسير الكريم الرحمن: (١٢٨/١).

(١٦) انظر: تفسير القرآن الكريم: (٣٠٦/٢).

واستُدِلُّ لهذا القول بأنَّ النسخ لا يثبت إلاَّ بدليل، أو بتعارض الناسخ والمنسوخ من كلِّ وجه، لا يمكن معه الجمع والعمل بهما، وعُلِمَ المُتَقَدِّمُ مِنْهُمَا فيحكم عليه بالنسخ، ولا دليل على نسخ هذه الآية، كما أنَّه غير ممتنع العمل بها وبآية المواريث^(١).

والذي يترجَّح أنَّه لا تصح دعوى النسخ في هذه الآية لأنَّه لم يرد دليل يجب التسليم له ينصُّ على أنَّ هذه الآية منسوخة، كما أنَّ حُكْمَهَا لم يَنْتَفِ مِنْ كُلِّ وجه؛ بل يمكن الجمع بينها وبين ناسخها عند مدَّعي النسخ^(٢).

قال الإمام الطبري - رحمه الله - : « وإذا كان في نسخ ذلك تنازعٌ بين أهل العلم، لم يكن لنا القضاء عليه بأنَّه منسوخٌ إلاَّ بِحُجَّةٍ يجب التسليم لها؛ إذ كان غير مستحيل اجتماع حكم هذه الآية، وحكم آية المواريث في حالٍ واحدةٍ على صحَّة، بغير مدافعة حكم إحداهما حكم الأخرى، وكان الناسخ والمنسوخ هما المعنيان اللَّذَان لا يجوز اجتماع حكمهما على صحَّةٍ في حالٍ واحدةٍ؛ لنفي أحدهما صاحبه»^(٣).

وقال الشيخ السعدي - بعد أن ذكر القول بالنسخ، والقول بالتخصيص بمن لا يرث: « والأحسن في هذا أن يقال: إنَّ هذه الوصية للوالدين والأقربين مُجْمَلَةٌ، رَدَّهَا اللهُ إلى العرف الجاري.

ثم إنَّ الله - تعالى - قدَّر للوالدين الوارثين وغيرهما من الأقارب الوارثين هذا المعروف في آيات المواريث بعد أن كان مجملاً، وبقي الحكم فيمن لم يرثوا من الوالدين الممنوعين من الإرث وغيرهما ممن حُجِبَ بِشَخْصٍ أو وَصَفٍ، فإنَّ الإنسان مأمورٌ بالوصية لهؤلاء وهم أحقُّ الناس ببرِّه.

(١) انظر: جامع البيان: (١٢٤/٣)، والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم: (٤٩٧/٤).

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٤٩٨/١)، والنسخ في القرآن، لمصطفى زيد: (٥٩٥/٢).

(٣) جامع البيان: (١٢٤/٣).

وهذا القول تتفق عليه الأمة، ويحصل به الجمع بين القولين المتقدمين؛ لأنّ كلاً من القائلين بهما كل منهما لَحَظَ مَلْحَظًا، واختلف المورد.

فبهذا الجمع يحصل الاتفاق والجمع بين الآيات، فإنّه إن أمكن الجمع، كان أحسن من ادعاء النسخ الذي لم يدلّ عليه دليلٌ صحيح»^(١).

ومّا يؤيّد هذا القول: القاعدة الترجيحية المعتبرة عند العلماء وهي أنّه: «لا تصح دعوى النسخ في آية من كتاب الله إلاّ إذا صحّ التصريح بنسخها أو انتفى حكمها من كل وجه»^(٢). وقاعدة: «إذا وقع التعارض بين احتمال النسخ واحتمال التخصيص فالتخصيص أولى»^(٣).

قال الشيخ ابن عثيمين: «واختلف العلماء -رحمهم الله- هل هذا منسوخٌ بآيات المواريث؛ أم هو مُحَكَّمٌ، وآيات المواريث خَصَّصَتْ؟؛ على قولين. فأكثر العلماء على أنه منسوخ؛ ولكنّ القولَ الراجح أنه ليس بمنسوخ؛ لإمكان التخصيص، فيقال: إنّ قوله تعالى: **چ د چ** [البقرة: ١٨٠] مخصوصٌ بما إذا كانوا وارثين، بمعنى أنّهم إذا كانوا وارثين فلا وصية لهم؛ اكتفاءً لما فرضه الله لهم من المواريث، وتبقى الآية على عمومها فيمن سوى الوارث»^(٤). والله أعلم.

* * *

(١) تيسير الكريم الرحمن: (١/٢٨١).

(٢) قواعد الترجيح عند المفسرين: (٢/٣٨٥).

(٣) المرجع السابق: (١/٨٥).

(٤) تفسير القرآن الكريم: (٢/٣٠٦).

مسألة: هل يُؤخذ من قوله تعالى: ﴿وَوَيْيَ بٍ﴾
﴿البقرة: ١٨٠﴾ أن الوصية واجبة على كل أحد؟

رَجَّحَ الْقُرْطُبِيُّ أَنَّ الْأَمْرَ بِالْوَصِيَّةِ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَوَيْيَ بٍ﴾ بِجَهْوِ اللَّذِّبِ وَالِاسْتِحْبَابِ وَوَلَيْسَ عَلَى سَبِيلِ الْوَجُوبِ؛ حَيْثُ قَالَ:

« قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَوَيْيَ بٍ﴾ يَعْنِي ثَابِتًا ثَبُوتَ نَظَرٍ وَتَحْصِينٍ، لَا ثَبُوتَ فَرْضٍ وَوَجُوبٍ،
بَدَلِيلُ قَوْلِهِ: ﴿وَوَيْيَ بٍ﴾ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى كَوْنِهِ نَدْبًا، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ فَرْضًا لَكَانَ عَلَى
جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، فَلَمَّا خَصَّ اللَّهُ مَنْ يَتَّقِي، أَيْ يَخَافُ تَقْصِيرًا، دَلَّ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ لَازِمٍ إِلَّا
فِيمَا يَتَوَقَّعُ تَلْفَهُ إِنْ مَاتَ، فَيَلْزِمُهُ فَرْضًا الْمُبَادَرَةَ بِكُتْبِهِ وَالْوَصِيَّةَ بِهِ، لِأَنَّهُ إِنْ سَكَتَ عَنْهُ
كَانَ تَضْيِيعًا لَهُ وَتَقْصِيرًا مِنْهُ»^(١).

الدراسة والترجيح:

اختلف العلماء في كون هذه الآية تدلّ على وجوب الوصية أو على استحبابها؛ على قولين:

القول الأول: أن الوصية واجبة، وبه قال الحسن، وقتادة^(٢)، واختاره الجصاص^(٣)،

والطبري^(٤)، وهو عندهم مخصوص بمن لا يرث من الوالدين والأقربين^(٥)،

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١٠٩/٣).

(٢) انظر: في نسبة هذين القولين: جامع البيان: (١١٥/٢)، والنكت والعيون: (٢٣٢/١).

(٣) انظر: أحكام القرآن للجصاص: (١٦٤/١).

(٤) انظر: جامع البيان: (١١٦/٢).

(٥) انظر: جامع البيان للطبري: (١١٦/٢)، والنكت والعيون: (٢٣٢/١)، وفتح الباري: (٤٢٢/٥).

قال أبو بكر الجصاص: « وأما قوله: ﴿ ۞ ۞ ۞ ﴾ ففيه تأكيدٌ لإيجابها؛ لأنَّ على الناس أن يكونوا متقين... ولا خلاف بين المسلمين أنَّ تقوى الله فرض فلما جعل تنفيذ هذه الوصية من شرائط التقوى فقد أبان عن إيجابها»^(١).

٤ - حديث ابن عمر السابق: ((ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين - أو ثلاث ليالٍ إلا ووصيته مكتوبة عنده)) فقالوا: إنَّ هذا التأكيد يدل على وجوب الوصية^(٢).

القول الثاني: أنَّ الأمر بالوصية للندب، وهذا القول عزاه ابن عبد البر للجميع؛ بل حكى عليه الإجماع وصف القول بالوجوب بالشذوذ فقال - عند شرحه لحديث ابن عمر في الوصية-: «ففي هذا الحديث الحض على الوصية والتأكيد في ذلك، وهذا على الندب لا على الإيجاب عند الجميع، لا يختلفون في ذلك، وقد أجمع العلماء على أنَّ الوصية غير واجبة على أحد إلا أن يكون عليه دين أو تكون عنده أمانة أو ودیعة فيوصي بذلك وفي إجماعهم على هذا بيان لمعنى الكتاب والسنة في الوصية، وقد شذت طائفة فأوجبت الوصية لا يعدون خلافا على الجمهور»^(٣).

وقال النووي: «مذهبنا ومذهب الجماهير أنَّها مندوبة لا واجبة»^(٤).

واستدل أصحاب هذا القول بالأدلة الآتية:

١ - قوله تعالى: ﴿ ۞ ۞ ۞ ۞ ﴾ قالوا: هذا كقوله: ﴿ ۞ ۞ ۞ ۞ ﴾؛ قالوا: المعروف هو التطوع بالإحسان والمتقون وغيرهم في الواجب سواء^(٥)؛ فقوله: ﴿ ۞ ۞ ۞ ۞ ﴾ دال على عدم الوجوب؛ لأنه لو كان فرضاً لكان على جميع المسلمين^(٦).

٢ - ما روي في حديث ابن عمر المتقدم من قوله ﷺ: ((ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده))؛ قالوا: فتعليقه ﷺ ذلك بإرادة

(١) أحكام القرآن للجصاص: (١/ ١٦٤).

(٢) انظر أحكام القرآن للجصاص: (١/ ١٦٤)، فتح الباري للحافظ ابن حجر: (٥/ ٤٢٢).

(٣) التمهيد لابن عبد البر: (٥/ ٥٠٣).

(٤) شرح صحيح مسلم للنووي: (١١/ ٧٤).

(٥) التمهيد لابن عبد البر: (٥/ ٥٠٥).

(٦) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: (٣/ ١٠٩).

الموصي دليل على عدم الوجوب، ولو كانت واجبة لم يجعلها إلى إرادة الموصي، ولكن ذلك لازماً على كل حال^(١).

٣- أن الميت إذا لم يوص كان ماله لورثته بالإجماع؛ فلو كانت الوصية واجبة لأُخْرِجُ مِنْ مَالِهِ سَهْمٌ يَنْوِبُ عَنِ الْوَصِيَّةِ^(٢).

والذي يترجّح - والله أعلم - هو التفصيل في المسألة؛ فإن كان على الإنسان حقٌّ للغير فعند ذلك يقال بوجوب الوصية؛ لورود الحديث الصحيح في ذلك كما تقدّم عن ابن عمر، و«إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجّح له على ماخالفه»^(٣).

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : «...الوصية قد تكون واجبة - فيما لو كان عليه حق للغير أو له حق عند الغير - وقد تكون مندوبة فيمن رجا منها كثرة الأجر ، ومكروهة في عكسه ، ومباحة فيمن استوى الأمران فيه ، ومحرمة فيما إذا كان فيها إضرار كما ثبت عن ابن عباس: (الإضرار في الوصية من الكبائر)»^(٤).

وهذا القول الذي ترجّح هو خلاف قول القرطبي بالحكم بأن الوصية مندوبة على الإطلاق. والله أعلم.

* * *

(١) المرجع السابق.

(٢) انظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر: (٤٢٢/٥).

(٣) قواعد الترجيح عند المفسرين: (٢٠٦/١).

(٤) فتح الباري لابن حجر: (٤٢٣/٥)، وما ذكره عن ابن عباس أخرجه النسائي في السنن: (٣٢٠/٦)، وقال

وقال الحافظ: (رجاله ثقات): فتح الباري لابن حجر: (٤٢٣/٥).

١ - الفريق الأول: رأوا أنّ هذه الآية مُحْكَمَةٌ تُجْرَى على ظاهرها ولا تقدير فيها؛ فيكون الإفطار في السفر عَزْمَةً وليس بترخيص^(١)، ومِنْ هؤُلاءِ ابن حزم الظاهري، حيث قال: « وهذه آية مُحْكَمَةٌ بإجماعِ مِنْ أَهْلِ الإسلام؛ لا منسوخةٌ، ولا مخصوصةٌ، فصَحَّ أنّ الله تعالى لم يَفْرِضْ صوم الشهر إلا على مَنْ شَهِدَهُ، ولا فَرَضَ على المريض والمسافر إلاّ أيامًا أُخَرَ غير رمضان، وهذا نصٌّ جليٌّ لا حيلة فيه، ولا يجوز لِمَنْ قال: إنّما معنى ذلك: (إن أفطرا فيه)؛ لأنّها دعوى موضوعة بلا برهان، قال الله تعالى: ﴿...﴾ [البقرة: ١١١]»^(٢).

وما ذهب إليه ابن حزم - رحمه الله - مَرَوِيٌّ عن بعض السلف منهم عمر، وأبو هريرة، وابن عباس، وعبدالرحمن بن عوف، وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم، وحكي عن الزهري، وإبراهيم النخعي - رحمهما الله -.

وقد أيد ابن حزم - رحمه الله - ما ذهب إليه بحديث ابن عباس رضي الله عنهما (أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله خرج عام الفتح في رمضان، فصام حتى بلغ الكديد^(٣)، ثم أفطر، وكان صحابة رسول الله صلّى الله عليه وآله يتبعون الأحداث فالأحدث مِنْ أَمْرِهِ^(٤)).

فقوله: (وكان صحابة رسول الله صلّى الله عليه وآله يتبعون الأحداث فالأحدث مِنْ أَمْرِهِ) يدلُّ على نسخ الصوم في السفر.

وحقيقة هذه الجملة أنّها لم تثبت أنّها من قول ابن عباس رضي الله عنهما، كما هو ظاهر السياق؛ بل قال سفيان بن عيينة - وهو أحد رواة الحديث - : (لا أدري مِنْ قول مَنْ هو؟)^(٥).

وقد ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما أنّه قال: « لا تَعْبُ على مَنْ يصوم، ولا على مَنْ أفطر، قد صام رسول الله صلّى الله عليه وآله في السفر وأفطر »^(١).

(١) انظر: جامع البيان: (١١٦/٣).

(٢) انظر: المحلى: (٢٥٣/٦).

(٣) الكديد: عينٌ جارية بينها وبين المدينة سبع مراحل، ويُعْرَفُ اليَوْمَ بِاسْمِ «الْحَمَضِ» أَرْضٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَخَلِيسٍ عَلَى ٩٠ كَيْلًا مِنْ مَكَّةَ. انظر: شرح النووي على مسلم: (٢٣٠/٧)، ومعجم البلدان: (٤٤٢/٤).

(٤) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الصيام، باب: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية: (٧٨٤/٢).

(٥) انظر: المرجع السابق.

كما استدلل أصحاب هذا القول؛ بقول النبي ﷺ: ((ليس من البر الصوم في السفر))^(١)، وبقوله في حق بعض الصائمين في السفر: ((أولئك العصاة، أولئك العصاة))^(٢).

وهذان الحديثان قالهما النبي ﷺ في قضيتي عين لا يمكن تعميمهما إلا فيما كان نظيراً لخالیهما، فمن بلغ به الصوم أن شقّ عليه، وتضرّر به، أو أُغمي عليه من أجله فالفطر في حقه مُتَعَيِّنٌ، وصومه مكروه أو مُحَرَّمٌ^(٣).

٢- الفريق الثاني؛ قالوا: إن في هذه الجملة محذوفاً تقديره (فأفطر)، وعليه فإن إباحة الإفطار في السفر رخصة من الله تعالى، رخصها لعباده، والفرض الصوم؛ فمن صام فرضه أدى، ولا قضاء عليه، ومن أفطر فبرخصة الله له أفطر، وعليه القضاء^(٤). وهذا القول هو الذي يترجح، وهو قول الجمهور، ورجحه الطبري^(٥)، وابن العربي^(٦)، وابن كثير^(٧)، وغيرهم.

وقد استدلل لهذا القول بأدلة كثيرة من السنة؛ منها الحديث الذي ذكره القرطبي، ومنها ما ثبت في الصحيحين عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: (خرجنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان في حرٍّ شديد، حتى إن كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحرِّ وما فينا صائمٌ إلا رسولُ الله ﷺ وعبد الله بن رواحة)^(٨).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الصيام، باب: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية: (١٥٠/٣).

(٢) تقدّم تخرجه ص (٤١١).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الصيام، باب: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية: (١٤٢/٣)، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٤) انظر: حاشية ابن القيم على سنن أبي داود (٤٩/٧) مع عون المعبود.

(٥) انظر: جامع البيان: (١١٧/٣).

(٦) انظر: المرجع السابق.

(٧) انظر: أحكام القرآن، لابن العربي: (٣٧٨/١).

(٨) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٤٩٣/٢).

(٩) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الصيام، باب: التخيير في الصوم والفطر في السفر: (١٣٧/٣)، وبنحوه البخاري في صحيحه، كتاب: الصوم، باب: إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر: (١٨٧/٣).

* * *



مسألة: هل نُسخَ التخيير بين الصيام والإطعام الوارد في قوله تعالى: چچ ی ی تَدَدْتَدْتَدُتَرُتَرُتَرُ...چ [البقرة: ١٨٤] أم لم يُنسخ؟:

رجَّح القرطبي أنّ حُكْم التخيير بين الصيام والإطعام الوارد في هذه الآية ليس بمنسوخ؛
حيث قال:

« واختلف العلماء في المراد بالآية، فقليل: هي منسوخة... ».

ثم نقل حديث ابن أبي ليلي^(١)، قال: حدثنا أصحاب محمد ﷺ: نَزَلَ رمضانُ [أي:
الأمر بصيامه]، فشقَّ عليهم، فكان مَنْ أظعمَ كُلَّ يومٍ مِسْكِينًا ترك الصومَ مِمَّنْ يُطيقه
ورخصَ لهم في ذلك فنسختها چكك ك گچ [البقرة: ١٨٤]^(٢)...

قلت: فقد ثبت بالأسانيد الصحاح عن ابن عباس أنّ الآية ليست بمنسوخة، وأنها
مُحْكَمَةٌ في حَقِّ مَنْ ذُكِرَ^(٣).

الدراسة والترجيح:

اختلف في القول بنسخ هذه الآية؛ على قولين:

فأكثر المفسرين على أنها منسوخة، وروي هذا عن ابن عباس،
وابن عمر، ومعاذ بن جبل، وعكرمة، والحسن، والشعبي، وعطاء،
والزهري^(٤)، وهو قول الطبري^(٥)، والخصاص^(٦)، والزمخشري^(١)، وابن العربي^(٢)،

(١) هو أبو عيسى عبدالرحمن بن أبي ليلي، يسار بن بلال بن بليل بن أُحَيِّحَةَ بن الجلاح الأنصاري الأوسي،
تابعي حليل، ثقة إمام، روي عنه أنه قال: "أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول الله
ﷺ، وكان يكرم القراء ويلزمهم، ويذاكر الحديث، وأراده الحجاج على القضاء فأبى، توفي في وقعة
الجماحم سنة ٨٣هـ. انظر الطبقات الكبرى لابن سعد: (١٠٩/٦)، وتقريب التهذيب: ص(٣٤٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الصوم، باب: چچ ی ی تَدَدْتَدُتَرُتَرُتَرُ...چ [البقرة: ١٨٤]: (١٦٨/٣).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (١٤٥/٣-١٤٧).

(٤) انظر: جامع البيان: (١٦١/٣)، وتفسير ابن أبي حاتم: (٣٠٧/١).

(٥) انظر: جامع البيان: (١٧٨/٣).

(٦) انظر: أحكام القرآن: (٢١٩/١).

وابن الجوزي^(٣)، وابن تيمية^(٤)، وأبو حيان^(٥)، وابن كثير^(٦)، وابن عاشور^(٧)،
والشنقيطي^(٨). وقد استُدلّ لهذا القول بما يلي^(٩):

١- أن في الآية التي قبلها يقول سبحانه: **چ چ ي د ت ت ت** [البقرة: ١٨٤] ثمّ
قال في هذه الآية: **چ ه ه ه ب هچ** [البقرة: ١٨٥] وظاهر الآيتين يوهم التعارض،
ففي الأولى دليل على جواز الإفطار للقادر على الصيام مع الفدية، وفي الثانية
أوجب الله الصيام على كل قادرٍ شهد الشهر؛ فدلّ ذلك على أن الحكم الأوّل
منسوخ.

٢- التصريح بنسخ الآية؛ فقد صحّ من حديث سلمة بن الأكوع^(١٠) قال: (لما
نزلت هذه الآية: **چ چ ي د ت ت ت** [البقرة: ١٨٤]، كان من شاء منّا صام،
ومن شاء أن يفتدي فعل، حتى نسختها الآية التي بعدها)^(١١).

كما روي عن ابن عباس وعكرمة، وقتادة، والربيع بن أنس أن قوله تعالى: **چ چ ي د ت**
ت ت حكماً خاصاً للشيخ الكبير والعجوز اللذين يطيقان الصوم، كان مرخصاً لهما
أن يفديا صومهما بإطعام مسكين ويفطرا، ثمّ نُسخ ذلك بقوله: **چ ه ه ه ب هچ**،

(١) انظر: الكشاف: (٣٣٥/١).

(٢) انظر: أحكام القرآن: (١١٣/١).

(٣) انظر: ناسخ القرآن ومنسوخه: (١٤٩).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى: (٢٥٠/٣١).

(٥) انظر: البحر المحيط: (٤٣/٢).

(٦) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٥٠٤/١).

(٧) انظر: التحرير والتنوير: (١٦٧/٢).

(٨) انظر: دفع إيهام الاضطراب: (٢٦٣).

(٩) انظر: الناسخ والمنسوخ: (٤٩٤/١)، وجامع البيان: (١٧٤/٣)، وأحكام القرآن للحصاص: (٢١٩/١).

(١٠) هو سلمة بن عمرو بن سنان الأكوع الأسلمي، صحابي، من الذين بايعوا تحت الشجرة، كان شجاعاً
بطلاً رامياً عدائاً، توفي بالمدينة المنورة سنة: (٧٤هـ). انظر: الاستيعاب: (١٩٨/٢)، ومعرفة
الصحابة: (١٣٣٩/٣)، وأسد الغابة: (٤٢٣/٢).

(١١) أخرج البخاري في صحيحه، كتاب: التفسير، باب: قوله: **چ ه ه ه ب هچ**: (١٧٧/٤)، ومسلم في
صحيحه، كتاب: الصيام، باب: بيان نسخ قوله تعالى: **چ چ ي د ت ت ت** بقوله: **چ ه ه ه ب هچ**:
(٦٣/٣).

* * *



وظاهرُ هذه الآيات أن نزول القرآن كان جملةً واحدةً، وهذا نزولٌ غير التُّزولِ على النبي ﷺ الذي هو مُنَجَّمٌ، وكان في عدَّةِ سنوات.

٢- ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((أُنزِلْتُ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنزِلَتِ التَّوْرَةُ لِسِتِّ مَضْيَنٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَالْإِنْجِيلَ لِثَلَاثِ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنزِلَ الْفُرْقَانُ لِأَرْبَعِ وَعِشْرِينَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ))^(١).

وهذا - والله أعلم - نزول المَلَكِ بِالْقُرْآنِ مِنَ اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا^(٢).

٣- ما ورد عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أنه قال: «أُنزِلَ اللهُ الْقُرْآنَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَكَانَ اللهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوحِيَ مِنْهُ شَيْئًا أَوْ حَاهُ، أَوْ أَنْ يُحْدِثَ مِنْهُ فِي الْأَرْضِ شَيْئًا أَحَدْتَهُ»^(٣).

والآثار في هذا عن ابن عباس -رضي الله عنهما- كثيرة، يعضد بعضها بعضًا، وهي وإن كانت موقوفة في جملتها فإن لها حكم الرفع إلى النبي ﷺ؛ لأنَّ هذا مما لا مجال للرأي فيه، وهو خبرٌ متعلق بالقرآن فلا يكون من الإسرائيليات، خصوصًا أنه يُؤكِّدُ هذا القول بالتفصيل والتحديد، فيحمل هذا على السماع، وأنَّ هذا التَّنْزِيلُ ثابتٌ^(٤). وبهذا يتبيَّن صحَّةُ مارجحه القرطبي، ويعتبر قول مقاتل قولاً شاذًّا، وقد تقرَّر أنَّ «تفسير جمهور السلف مقدم على كل تفسير شاذ»^(٥).

* * *

(١) رواه الإمام أحمد في المسند، من حديث وائلة بن الأسقع: (١٠٧/٤). وقال الألباني في السلسلة

الصحيحة: (١٠٤/٤) ح (١٥٧٥): « هذا إسناد حسن، رجاله ثقات ».

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٢١٦/١).

(٣) رواه النسائي في فضائل القرآن: ص (٥٩)، والحاكم في مستدركه، كتاب التفسير، سورة القدر، ح (٢٨٧٧)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

(٤) انظر: القرآن الكريم ومثله بين السلف ومخالفهم: (١٦٨/١).

(٥) قواعد الترجيح عند المفسرين: (٣١٢/١).

اختلف العلماء في اشتقاق لفظ (القرآن) على قولين:
القول الأول: أنه عَلِمَ على كتاب الله تعالى غير مُشْتَقٍّ، ونُسِبَ هذا القول للشافعي، واختاره السيوطي^(١)، وقد ضَعَّفَ هذا القول^(٢)؛ وذلك لأنَّ الأسماء الجوامد لامعاني لها، وهذا انتِقاَصٌ مِنْ حَقِّ القرآن، ثمَّ -أيضاً- هو قياسٌ على التوراة والإنجيل، والتوراة والإنجيل اسمان لهما معانٍ، وليستا جامدتين^(٣).

القول الثاني: أنه مصدرٌ مُشْتَقٌّ، قال الراغب: «وَالْقُرْآنُ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ، نَحْوُ: كُفْرَانٍ، وَرُجْحَانٍ.»^(٤)، ثمَّ اختلف في اشتقاقه على قولين:

١- أنه مُشْتَقٌّ مِنَ الْقِرَاءَةِ، مصدر (قرأ يقرأ قراءةً، وقرآنًا)، ويدلُّ له قول ابن عباس - رضي الله عنهما - « في قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن كَفَرَ﴾، يقول: بَيَّنَّاهُ، ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن كَفَرَ﴾: بَيَّنَّاهُ: [١٨]، يقول: اعمل به»^(٥)، قال ابن جرير الطبري: «فَأَمَّا (القرآن)، فَإِنَّ الْمَفْسَّرِينَ اختلفوا في تأويله، والواجب أن يكون تأويله على قول ابن عباس: مِنَ التَّلَاوَةِ وَالْقِرَاءَةِ، وَأَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: قَرَأْتُ، كَقَوْلِكَ (الْحُسْرَانُ) مِنْ (حَسَرْتُ)، وَ (الْعُفْرَانُ) مِنْ (غَفَرَ اللَّهُ لَكَ)، وَ (الْكُفْرَانُ) مِنْ (كَفَرْتُكَ)، وَ (الْفِرْقَانُ) مِنْ (فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ)... وَمَعْنَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا: إِذَا بَيَّنَّاهُ بِالْقِرَاءَةِ، فَاعْمَلْ بِمَا بَيْنَاهُ لَكَ بِالْقِرَاءَةِ... فَقَدْ صَرَّحَ هَذَا الْخَبْرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ مَعْنَى (القرآن) عنده القراءة، فَإِنَّهُ مَصْدَرٌ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: قَرَأْتُ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ»^(٦).

٢- أنه مَصْدَرٌ مِنَ (الْقُرْءِ) وهو الجمع، والمراد به المتلوه المجموع^(٧)، واستدلَّ له بقول قتادة في قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن كَفَرَ﴾، يقول: «حَفِظَهُ وَتَأَلَّفَهُ»^(٨).

(١) انظر: الإتقان في علوم القرآن: (٦٣/١).

(٢) انظر: لسان العرب: (٧٨/١١)، والجامع لأحكام القرآن (١٦٢/٣).

(٣) انظر: القرآن الكريم ومثله بين السلف ومخالفهم: (٣٠-٢٧/١).

(٤) المفردات في غريب القرآن: ص (٤٠٠).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة القيامة: (٣٩٠/٥).

(٦) جامع البيان: (٦٧/١-٦٨).

(٧) انظر: مقاييس اللغة: ص (٨٨٤).

(٨) أخرجه الطبري في تفسيره: (٦٨/١).

قال ابن جرير: «وأما على قول قتادة، فإن الواجب أن يكون مصدرًا، من قول القائل: قرأت الشيء، إذا جمعته وضممت بعضه إلى بعض... فرأى قتادة أن تأويل (القرآن): التأليف»^(١).

والذي يترجح في هذه المسألة أن (القرآن) مشتق من القراءة، وليس من القرء. ورجح هذا القول الطبري؛ حيث قال: «ولكلا القولين - أعني قول ابن عباس وقول قتادة - اللذين حكيناها، وجه صحيح في كلام العرب؛ غير أن أولى قوليهما بتأويل قول الله تعالى: ﴿يَوْمَ نُنزِلُ سَائِرًا مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّشْتَقًّا مِّنَ الْقُرْءَانِ﴾ [القيامة: ١٧-١٨] قول ابن عباس؛ لأن الله - جل ثناؤه - أمر نبيه في غير آية من تنزيله باتباع ما أوحى إليه، ولم يرخص له في ترك اتباع شيء من أمره إلى وقت تأليفه القرآن له، فكذلك قوله: ﴿يَوْمَ نُنزِلُ سَائِرًا مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّشْتَقًّا مِّنَ الْقُرْءَانِ﴾ [القيامة: ١٨] نظير سائر ما في آي القرآن التي أمره الله فيها باتباع ما أوحى إليه في تنزيله»^(٢).

ورجح الطاهر ابن عاشور، وعلل ذلك بقوله: «لأن أول ما بدئ به الرسول ﷺ من الوحي: ﴿يٰٓأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنذِرْ﴾ [العلق: ١]، الآية، وقال تعالى: ﴿يٰٓأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنذِرْ﴾ [الإنشراح: ١٠٦] فهزمة (قرآن) أصلية ووزنه فعلان»^(٣).
أما القول: بأنه وصف من القرء بمعنى: الجمع، أو أنه مشتق من القرائن، أو أنه مشتق من قرئت الشيء بالشيء، أو أنه مرتجل أي موضوع من أول الأمر علمًا على الكلام المعجز المتزل غير مهموز ولا مجرّد من (ال)، فكل أولئك لا يظهر له وجه وجيه، ولا يخلو توجيه بعضه من كلفة، ولا من بُعد عن قواعد الاشتقاق وموارد اللغة^(٤).

* * *

(١) جامع البيان: (٦٧/١-٦٨).

(٢) المرجع السابق.

(٣) التحرير والتنوير، مقدمة التفسير، المقدمة الثامنة؛ في اسم القرآن وآياته: (٧٤/١).

(٤) انظر: مناهل العرفان: (١٤/١)، والقرآن الكريم ومزله بين السلف ومخالفهم: (٢٧/١-٣٠).

مسألة: معنى ځ هځ في قوله تعالى: ځ ه ه ه ځ هځ [البقرة: ١٨٥]؟:

رځح القرطي أن معنى شهود الشهر في قوله تعالى: ځ ه ه ه ځ هځ أي: (مَن شَهِدَ أوَّلَ الشهرِ وآخِرَهُ فَلْيَصُمْ ما دام مقيماً)؛ وليس معناه: (أَن مَن حضر دخول الشهر وكان مقيماً في أوَّلِهِ في بلدِهِ وأهلِهِ فَلْيُكْمِلْ صيامه، سافر بعد ذلك أو أقام)؛ حيث قال:

« وقد اختلف العلماء في تأويل هذا، فقال علي بن أبي طالب، وابن عباس، وسويد ابن غفلة، وعائشة؛ - أربعة من الصحابة -...: (مَن شَهِدَ) أي مَن حضر دخول الشهر وكان مقيماً في أوَّلِهِ في بلدِهِ وأهلِهِ فَلْيُكْمِلْ صيامه، سافر بعد ذلك أو أقام؛ وإثما يفطر في السفر مَن دخل عليه رمضان وهو في سفر. والمعنى عندهم: مَن أدركه رمضان مسافراً أفطر وعليه عِدَّةٌ مِّنَ أَيَّامٍ أُخَرَ، ومَن أدركه حاضراً فَلْيَصُمْهُ. وقال جمهور الأمة: مَن شهد أوَّلَ الشهرِ وآخِرَهُ فليصم ما دام مقيماً؛ فإن سافر أفطر، وهذا هو الصحيح، وعليه تدلُّ الأخبار الثابتة»^(١).

الدراسة والترجيح:

اختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ځ ه ه ه ځ هځ [البقرة: ١٨٥]، على قولين: فالجمهور - كما ذكر القرطي - على أن معنى ځ ه ه ه ځ هځ أي: مَن شَهِدَ أوَّلَ الشهرِ وآخِرَهُ فَلْيَصُمْ ما دام مقيماً؛ فإذا سافر فله الفطر وعليه القضاء.

وهو قول الشعبي، والحسن، وسعيد بن المسيب^(١)، واختار هذا القول الطبري^(٢)، وأبو الليث السمرقندي^(٣)، والبغوي^(٤)، والزمخشري^(٥)، وابن العربي^(٦)، وابن

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١٦٣/٣).

الجوزي^(٧)، وابن كثير^(٨)، والشوكاني^(٩)، وابن عاشور^(١٠)، وهذا هو الذي رجّحه القرطبي؛ كما تقدّم في نصّ كلامه.

وقد استدلّ لهذا القول بالأحاديث الصحيحة الصريحة الدالّة على أنّ مَنْ شَهِدَ الشَّهْرَ وهو مقيمٌ ثمّ سافر، فلهُ أن يُفطِرَ.

ومن هذه الأحاديث: ما صحّ عن ابن عباس -رضي الله عنهما-؛ أنّه قال: (سافر رسول الله ﷺ في رمضان من المدينة إلى مكة حتى إذا أتى عُسْفَانَ^(١١) نزل به، فدعا بإناءٍ فوضعه على يده ليراه الناس، ثمّ شربه)^(١٢).

ومنها: حديث أبي سعيد الخدري قال: (خرَجْنَا مع النبي ﷺ لثمان عشرة مَضَتْ من رمضان، فَمِنَّا الصائم ومِنَّا المُفطِر، فلم يَعِب المُفطِرُ على الصائم، ولا الصائم على المُفطِر)^(١٣).

(١) انظر: جامع البيان: (١٩٦/٣)، وتفسير ابن أبي حاتم: (٣١٢/١)، والنكت والعيون: (٢٤٠/١)، ومعالم التنزيل (١٩٩/١)، وتفسير القرآن العظيم: (٥٠٧/١)، والدر المنثور: (٢٣٦/٢).

(٢) انظر: جامع البيان: (٢٠١/٣).

(٣) انظر: بحر العلوم: (١٨٥/١).

(٤) انظر: معالم التنزيل: (١٩٩/١).

(٥) انظر: الكشاف: (١١٤/١).

(٦) انظر: أحكام القرآن: (١١٩/١).

(٧) انظر: زاد المسير: (١٨٧/١).

(٨) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٥٠٧/١).

(٩) انظر: فتح القدير: (٢٣٢/١).

(١٠) انظر: التحرير والتنوير: (١٧٣/٢).

(١١) عُسْفَانَ: بضم أوله، وسكون ثانيه، موضع بين الجحفة ومكة، وهي معروفة بهذا الاسم إلى اليوم، وتقع على مسافة ٨٠ كيلاً من مكة شمّالاً على الطريق إلى المدينة. انظر: مراصد الاطلاع: (٩٤٠/٢).

(١٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الصوم، باب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر: (١٧٥/٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب: الصيام، باب: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية: (١٣٣/٣).

(١٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية: (٧١/٣).

وقيل: إنَّ اليُسْرَ هو الفِطْرُ في السفر، والعُسْرُ الصومُ فيه.

وروي هذا القول عن علي، وابن عباس، ومجاهد، والضحاك^(٣):

واستدلَّ له بأنَّ الآيةَ بسياق الآيَةِ؛ فإنَّ قبلَ هذه الجملةَ بينَ الله ﷻ والرخصة للمريض والمسافر؛ بجواز فطرهما في رمضان؛ لما شقَّ عليهما ذلك.

ورجَّحَ هذا القولَ الإمامُ الرازي في تفسيره^(٤)، وتبعَهُ ابنُ عادل^(٥). ويُحملُ تفسيرهم على التمثيلِ بفرْدٍ من أفراد العموم^(٦).

والذي يترجَّحُ هو القولُ الأوَّلُ؛ القائلُ بالعموم، ويدلُّ له ما يلي:

أولاً: عموم الأدلَّة الشرعية من القرآن الكريم والسنة الصحيحة التي دلَّت على تيسير دين الإسلام، وعدم إرادة التعسير في تشريعاته؛ ومن ذلك^(٧):

- قول الله ﷻ: ﴿يَسِّرْهُ لَكُمْ وَيُسِّرْهُ﴾ [الحج: ٧٨].

- قول النبي ﷺ: ((إنَّ الله لم يبعثني مُعْتَنًا ولا مُتَعْتَنًا، ولكن بعثني مُعَلِّمًا مُيسِّرًا))^(٨).

- قوله ﷺ: ((إنَّما بُعثتم مُيسِّرِينَ))^(٩).

- وقوله ﷺ: ((يسرُّوا، ولا تُعسِّروا، وسكِّنوا ولا تُثفِّروا))^(١٠).

(١) انظر: تيسير الكريم الرحمن: (٣٥٥/١).

(٢) انظر: تفسير القرآن الكريم: (٣٣٥/٢).

(٣) انظر: البحر المحيط: (٣٥٤/٢).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب: (٣٩٩/٢)، وترجيحه هذا القول جاء في ردِّه على بعض الشُّبُه التي أوردتها المعتزلة استدلالاً بهذه الآية؛ ويكفي في الردِّ عليهم القولُ بتقسيم الإرادة إلى (كونية)، و(شرعية)، والإرادة الواردة في هذه الآية من القسم الثاني؛ كما سيأتي.

(٥) انظر: اللباب في علوم الكتاب: (٢٤٠/٢).

(٦) انظر: المرجع السابق.

(٧) انظر: تفسير القرآن العظيم: (٣٧٦/٢)، والبحر المحيط: (٣٥٤/٢).

(٨) جزءٌ من حديثٍ أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الطلاق، باب: أنَّ تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية: (١٨٧/٤)، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

(٩) جزءٌ من حديثٍ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: قول النبي ﷺ: (يسرُّوا ولا تُعسِّروا): (١٩٤/٥) عن أبي هريرة ﷺ.

(١٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: قول النبي ﷺ: (يسرُّوا ولا تُعسِّروا): (١٩٤/٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: الأمر بالتيسير وترك التنفير: (١٤١/٥)، عن أنس بن

- وقوله ﷺ قال لمعاذ وأبي موسى -رضي الله عنهما- حين بعثهما إلى اليمن: ((بشراً ولا تُنفراً، ويسراً ولا تُعسراً))^(١).

ثانياً: ومما يُرجح القول بالعموم أنّ هذه الإرادة إرادة شرعية أحبها الله واختارها لعباده المؤمنين.

قال الشعبي: ما خيّر رجل بين أمرين فاختار أيسرهما إلا كان ذلك أحبهما إلى الله ﷻ^(٢).

قال أبو حيان: «وظاهر اليُسْر والعُسْر العموم في جميع الأحوال الدنيوية والأخروية»^(٣).

وقال الشيخ ابن عثيمين: «و چ وچ أي يُحب؛ فالإرادة شرعية؛ والمعنى: يُحب لكم اليسر؛ وليست الإرادة الكونية؛ لأن الله سبحانه وتعالى لو أراد بنا اليسر كوناً ما تعسرت الأمور على أحد أبداً؛ فتعيّن أن يكون المراد بالإرادة هنا الشرعية؛ ولهذا لا تجد - والحمد لله - في هذه الشريعة عسراً أبداً»^(٤).

ثالثاً: أنّه لو قيل إنّ المراد بـ چ وچ: الصوم في السفر فحسب؛ لكان من يصوم في السفر قد أتى العسر الذي لم يُرده الشارع للعبد؛ فيكون بفعله هذا قد أتى محرماً، وكان الواجب عليه الفطر ما دام مسافراً، ويترتب على هذا القول إلزامه بالقضاء إذا صام حال السفر أو المرض، وهذا القول قد رده المحققون من أهل العلم؛ كما تقدّم في مسألة: معنى قوله تعالى: چ چ چ چ چ چ چ چ [البقرة: ١٨٤]، من هذا البحث^(٥).

مالك ﷺ. ومعنى: (سكّوا): من التسكين ضد التحريك والمراد إدخال الطمأنينة والهدوء على النفس. انظر: فتح الباري: (٣٦/٩).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب: (٣٠٤/٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: الأمر بالتيسير وترك التنفير: (١٤١/٥).

(٢) ذكره البغوي في: معالم التنزيل: (١٤/٢).

(٣) البحر المحيط: (٣٥٤/٢).

(٤) تفسير القرآن الكريم: (٣٣٥/٢).

(٥) انظر: ص (٤١٢).

وبهذا يتّضح ترجيح القول الأوّل؛ أنّ المراد بقوله تعالى: **چؤ وؤ وؤچ** العموم في جميع أمور الدّين، وهذا القول هو ما رجّحه القرطبي وغيره.
ويدخلُ في هذا العموم حكم جواز الفطر في نهار رمضان للمسافر والمريض؛ تيسيراً من الله -تعالى- ورحمةً بعباده^(١). والله أعلم.

* * *

(١) انظر: الكشاف: (٤٧٧/١)، والبحر المحيط: (٣٥٤/٢).

مسألة: معنى الدعاء في قوله تعالى: ﴿...﴾ [البقرة: ١٨٦]؟

رجّح القرطبي أنّ معنى الدعاء المذكور في قوله تعالى: ﴿...﴾ [البقرة: ١٨٦]؛ حيث قال:

« قوله تعالى: ﴿...﴾

أي: أُقْبِلُ عِبَادَةَ مَنْ عِبَدَنِي، فَالدَّعَاءُ بِمَعْنَى الْعِبَادَةِ، وَالْإِجَابَةُ بِمَعْنَى الْقَبُولِ.

دليله ما رواه أبو داود عن النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((الدعاء هو العبادة؛ قال ربكم: ﴿...﴾ [غافر: ٦٠])^(١) فسمي الدعاء عبادةً، ومنه قوله تعالى: ﴿...﴾ [غافر: ٦٠] أي: دعائي^(٢).

الدراسة والترجيح:

اختلف المفسرون في معنى الدعاء في هذه الآية، وتؤوّل الدعاء بأمر؛ منها:

١ - أن يكون الدعاء عبارة عن التوحيد والثناء على الله^(٣).

٢ - أن يكون المراد من الدعاء: التوبة عن الذنوب^(٤).

٣ - أن يكون المراد من الدعاء: سؤال الله تعالى^(٥).

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الصلاة، باب: الدعاء: (٤٤١/١)، وابن ماجه في سننه، كتاب: الدعاء، باب: فضل الدعاء: (٢٥٢/٢)، والترمذي في سننه، كتاب: تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب: سورة البقرة، وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»، وصحّحه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي: (٤٦٩/٣).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (١٧٨/٣).

(٣) انظر: مفاتيح الغيب: (٣٩٥/٢)، واللباب في علوم الكتاب: (٤٢٠/٢)، والبحر المحيط: (٣٥١/٢).

(٤) انظر: اللباب في علوم الكتاب: (٤٢٠/٢)، والبحر المحيط: (٣٥١/٢).

(٥) انظر: المرجعين السابقين.

* * *



مسألة : معنى الإجابة في قوله تعالى: ﴿...﴾ [البقرة: ١٨٦]؟:

رَجَّحَ القرطبي أن معنى الإجابة في قوله تعالى: ﴿...﴾: القبول؛ حيث قال:

« قوله تعالى: ﴿...﴾

أي: أَقْبِلْ عِبَادَةَ مَنْ عَبْدَنِي، فالدعاء بمعنى العبادة، والإجابة بمعنى القبول.

دليله ما رواه أبو داود عن النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((الدعاء هو العبادة؛ قال ربكم: ﴿...﴾ [غافر: ٦٠])^(١) فسمي الدعاء عبادةً، ومنه قوله تعالى: ﴿...﴾ [غافر: ٦٠] أي: دعائي»^(٢).

الدراسة والترحيح:

اختلف المفسرون في معنى الإجابة في هذه الآية، ومنشأ هذا الاختلاف: أنه يُرى كثيرٌ من البَشَرِ يَدْعُونَ اللَّهَ فلا يجابُ لهم دُعاء، وقد قال: ﴿...﴾^(٣).

فَتَوَوَّلَ معنى الإجابة في هذه الآية بأمور؛ منها:

١ - أن يكون معنى الإجابة: قبول العبادة^(٤).

٢ - أن يكون المراد من إجابة الدعاء: قبول التوبة^(٥).

٣ - أن الإجابة هي السماع؛ فكأنه قال: أسمع.

٤ - أن الإجابة أعمُّ من أن يكون بإعطاء المسؤول وبِمَنَعِهِ، فالعنى: فإتي أختارُ له خير الأمرين من العطاء والردّ.

(١) تقدّم تخرجه في المسألة السابقة.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (١٧٨/٣).

(٣) انظر: جامع البيان: (١٨/٣)، ومفاتيح الغيب: (٣٩٥/٢)، واللباب في علوم الكتاب: (٤٢٠/٢).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب: (٣٩٥/٢)، واللباب في علوم الكتاب: (٤٢٠/٢)، والبحر المحيط: (٣٥١/٢).

(٥) انظر: اللباب في علوم الكتاب: (٤٢٠/٢)، والبحر المحيط: (٣٥١/٢).

٣- أنّ الداعي قد يوجدُ عنده شيءٌ من موانع الإجابة؛ كالاغتداء في الدعاء، أو الدعاء بالإثم وقطيعة الرحم، أو استعجال الإجابة، وأكل الحرام، ونحو ذلك^(١).

* * *

(١) انظر: معالم التنزيل: (٦٤/٢)، ومفاتيح الغيب: (٣٩٥/٢)، واللباب في علوم الكتاب: (٤٢٠/٢)، والبحر المحييط: (٣٥١/٢).

والقول الثاني: أنها ترجع إلى الخصومة، وهي غير مُصرَّح بها في الآية، ولكن المعنى على هذا القول: وتدلوا بخصوماتكم وحُجَجِكُمْ إلى الحُكَّام لتأكلوا أموال الناس بالباطل.

وذكر هذا القول: أبو الليث السمرقندي^(١)، والماوردي^(٢)، وذكر الشيخ ابن عثيمين أن القولين صحيحان^(٣).

والذي يترجَّح - والعلم عند الله تعالى - هو القول الأوَّل: أن مرجع الضمير في قوله تعالى: **چٹ ٹ چ** إلى الأموال المذكورة في بداية الآية: **چگ گ گ ٹ س س چ**، وهذا القول هو الذي رجَّحه القرطبي وغيره.

ويُرجَّح هذا القول: أن عَوَدَ الضمير إلى أقرب مذكور هو الأصل، فمن ادعى أنه يرجع العطف فيه إلى غير ذلك فعليه الدليل^(٤)، ولا دليل صريح هنا يدل على أن الضمير يرجع إلى الخصومة وهي غير مذكورة أصلاً في هذه الآية.

وقد أورد بعضهم إشكالاً حول هذا المعنى، وهو أن الله تعالى قال: **چگ گ چ**، ثم قال بعدها: **چ ه چ** فكيف يعلل الحكم بنفس الحكم؟

والجواب: أن اللام هنا ليست للتعليل؛ بل اللام هنا للعاقبة، يعني أنكم إذا فعلتم ذلك وقعتم في الأكل - أكل فريق من أموال الناس؛ وتأتي اللام للعاقبة، كما في قوله تعالى: **چچ چ چ چ چ** [القصص: ٨]. قال فرعون لم يلتقطوه لهذا الغرض؛ ولكن كانت هذه العاقبة^(٥). والله أعلم.

* * *

(١) انظر: بحر العلوم: (١١٨/٢).

(٢) انظر: النكت والعيون: (٣٩٠/١).

(٣) انظر: تفسير القرآن الكريم: (٣٦٥/٢)، والقولان: أن الضمير يرجع إلى الأموال، وإلى الخصومة.

(٤) انظر: أحكام القرآن لابن العربي: (٢٧٦/١)، وفتح القدير: (٣١٢/١).

(٥) انظر: تفسير القرآن الكريم، لابن عثيمين: (٣٦٦/٢).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خير الخلق، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:-

فقد عشتُ فترةً من الزمن مع ترجيحات الإمام القرطبي - رحمه الله - في تفسيره (الجامع لأحكام القرآن)، وقارنت أقواله بأقوال كثيرٍ من المفسرين وقد توصلت من خلال هذا البحث إلى نتائج، من أهمها ما يلي:-

١- سعة علم القرطبي - رحمه الله - وتبحُّره في كثير من العلوم كالتفسير والفقه والأصول واللغة وغيرها.

٢- اهتمامه بأفضل وأصح أنواع التفسير، وهو تفسير القرآن بالقرآن، ثم بالسنة، ثم بأقوال الصحابة والتابعين.

٣- تميّزه في استخدام ألفاظ الترجيح، فيستخدم عند كل ترجيح اللفظ المناسب الذي يعطي ترجيحه قوة ومكانة.

٤- قصده ترجيح الأصوب، وعدم تعصّبه لمذهب أو شخص معين، فالمعتمد عنده صحة الدليل، وقوة الاستدلال به.

٥- ظهور الشخصية العلمية الناقدة للقرطبي - رحمه الله - من خلال تفسيره بوضوح، فهو لا يكاد يذكر خلافاً تفسيرياً، أو فقهياً، أو لغوياً، أو غيره؛ إلا ويدلي فيه برأيه، ويبين ترجيحه، ويناقش الأقوال المرجوحة.

٦- أن الدراسة المبنية على المقارنة والموازنة بين الأقوال تنمي لدى الباحث ملكة مناقشة الأقوال والترجيح بينها، ولا يخفى ما في ذلك من النفع والفائدة.

أما التوصيات التي أراها - بعد عملي في هذا البحث - فما يأتي:

١- أوصي الباحثين والمعنيين بالدراسات القرآنية بالاهتمام بدراسة ترجيحات المفسرين واستيعابها، ففيها ثروة علمية تفسيرية كبيرة، وتقوية لملكة التفسير والموازنة والترجيح لدى الباحث، والاطلاع الشامل على كتب التفسير، ووضوح أوجه الشبه

والاختلاف بين المفسرين، ونقل المتأخر عن المتقدم ، والمستقلين بأرائهم وترجيحاتهم من المفسرين.

٢- أوصي الأقسام والجمعيات العلمية المتخصصة في الدراسات القرآنية أن تولى دراسة المسائل المشككة في التفسير بالعناية ، وأن تحت الباحثين على أفراد كل مسألة بدراسات مستقلة ؛ فقد ظهر لي أن هناك الكثير من المسائل لا زالت بحاجة إلى تحرير. وإذا كان المتقدمون قد اهتموا بتفسير القرآن كاملاً للحاجة إلى ذلك؛ فإن الحاجة الآن تدعو إلى أفراد تلك المسائل بالدراسة.

٣- أرى أن تستكمل دراسة الترجيحات التي لم تبحث لعدد من المفسرين المتقدمين والمتأخرين.

٤- أرى أن يُنظر في مشروع جامع لإخراج الدراسات والبحوث التي انتهت دراستها من مواضيع الترجيحات، بعد ترتيبها وتنسيقها.

وفي الختام أحمد الله تعالى وأشكره على ما منَّ به عليّ من إتمام هذا البحث، وأسأله تعالى أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن يتجاوز عما كان فيه من خطأٍ وتقصير.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفهارس

وفيه:

- ١ (فهرس الآيات القرآنية
- ٢ (فهرس القراءات.
- ٣ (فهرس الأحاديث.
- ٤ (فهرس الآثار.
- ٥ (فهرس الأعلام.
- ٦ (فهرس المصطلحات المشروحة.
- ٧ (فهرس الفرق والقبائل.
- ٨ (فهرس الأماكن والبلدان.
- ٩ (فهرس الشواهد الشعرية.
- ١٠ (فهرس المصادر والمراجع.
- ١١ (فهرس الموضوعات.

الصفحة	الاية
۳۸	چے ئے ئے ك ك ك ك [الزخرف: ۱۹]
۳۱۹	چأ ب ب ب ب ب ب [الشورى: ۵۲]
۲۶۴	چى ى ي ي ي ي ي [الزخرف: ۶۰]
۴۲۱	چپ پ پ پ پ پ پ [الدخان: ۳]
۲۵۸	چ [الجاثية: ۱۳]
۳۷	چو و و و و و و [الجاثية: ۲۸]
۶۰	چ [الجاثية: ۲۹]
۳۸۵	چ [الأحقاف: ۵]
۳۸۵	چأ ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب [الأحقاف: ۶]
۲۵۶	چچ چچ چچ چچ چچ چچ [محمد: ۲۲]
۱۱۲	چگگگگگگگگگگ [محمد: ۲۴]
۷۵	چف ف ف ف ف ف ف ف ف ف ف [الذاريات: ۳۵ - ۳۶]
۲۷۵	چہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ [النجم: ۶۲]
۱۴۹	چڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ [الواقعة: ۹۶]
۳۰۷	چڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ ڈ [الحشر: ۲۱]
۱۸۸	چچ چچ چچ چچ چچ چچ چچ چچ [المنحنة: ۱۳]
۲۳۱	چ [الصف: ۵]
۲۳۶	چ [الصف: ۱۴]
۳۳۰-۳۲۸	چ [التحریم: ۶]
۳۵۳	چث ث ثث [القلم: ۱۹]
۳۸	چن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن [الحاقة: ۱۱]
۲۱۱	چڑ ک ک ک ک ک ک ک ک ک ک [المعارج: ۲۳]
۲۱۱	چ [المعارج: ۳۴]
۳۷۴	چو و و و و و و و و و و [نوح: ۲۵]
۹۳	چچ چچ چچ چچ چچ چچ [المزمل: ۸]
۲۴۹	چہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ ہ [المدثر: ۳۱]
۴۲۵-۴۲۴	چ [القيامة: ۱۷]
۴۲۵-۴۲۴	چ [القيامة: ۱۸]
۱۹۲	چو و و و و و و و و و و [الإنسان: ۱]
۲۲۱	چب ب ب ب ب ب ب ب ب ب ب [الإنسان: ۶]
۳۸	چگ گ گ گ گ گ گ گ گ گ [المرسلات: ۴]
۲۹۹	چگ گ گ گ گ گ گ گ گ گ [المرسلات: ۳۳]
	چچ چچ چچ [النازعات: ۲۴]
۳۳۰	چڑ ژ ژ ژ ژ ک ک ک ک [التكوير: ۱۵-۱۶]
۱۴۱	چو و و و و و و و و و و [التكوير: ۲۵]

فهرس القراءات

أولاً: القراءات المتواترة:

م	القراءة	مَن قرأ بها	الصفحة
١	﴿عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]	حمزة ويعقوب	٤٨
٢	﴿عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]	الباقون غير حمزة ويعقوب	٤٨
٣	﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]	عاصم والكسائي ويعقوب وخلف	٧٧
٤	﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]	الباقون	٧٧
٥	﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ﴾ [البقرة: ٣٦]	حمزة	٧٧
٦	﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ﴾ [البقرة: ٣٦]	الباقون	٧٧
٧	﴿فَتَلَقَىٰ آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ [البقرة: ٣٧]	ابن كثير	٤٧
٨	﴿لَا تُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ﴾ [البقرة: ٤٨]	ابن كثير وأبو عمرو	٤٧
٩	﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حَسَنًا﴾ [البقرة: ٨٣]	حمزة والكسائي	٤٨
١٠	﴿لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَاِ الْأَعْلَى﴾ [الصفافات: ٨]	الباقون	٧٨
١١	﴿لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَاِ الْأَعْلَى﴾ [الصفافات: ٨]	حمزة، وحفص عن عاصم، والكسائي	٧٨
١٢	﴿يَا بُنَيَّ﴾	عاصم	٥١
١٣	﴿يَا بُنَيَّ﴾	الباقون	٥١
١٤	﴿يَا أَبَتَ﴾	ابن عامر	٥١
١٥	﴿يَا أَبَتَ﴾	الباقون	٥١

ثانياً: القراءة الشاذة:

م	القراءة	مَن قرأ بها	الصفحة
١	﴿عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]	ابن أبي إسحاق	٤٨
٢	﴿عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]	الحسن وعمرو بن فائد	٤٨
٣	﴿إِنَّ الْبَاقِرَ يَشَابُهُ﴾ [البقرة: ٧٠]	يحيى بن يعمر	٤٩
٤	﴿إِنَّ الْبَقْرَ تَشَابُهُ﴾ [البقرة: ٧٠]	الحسن، والأعرج	٤٩
٥	﴿إِنَّ الْبَقْرَ تَشَابَهَتْ﴾ [البقرة: ٧٠]	أبي بن كعب	٤٩
٦	﴿إِنَّ الْبَقْرَ تَشَبَّهُ﴾ [البقرة: ٧٠]	مجاهد	٤٩
٧	﴿وَمَا أُوتُوا مِنْ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٨]	ابن مسعود	٦٧

٣٩	((أَنَّ تِلْدَ الْأُمَّةِ رَبَّتْهَا))	٢٦
١٨٩	((إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا، لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ.))	٢٧
٤٥٦	((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ.))	٢٨
٣٧٣	((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ذَهَبَ بَعْدَ طَوَافِهِ لِحَجَّتِهِ إِلَى الْمَقَامِ، وَقَرَأَ: جُو ي ي بِ بِج...))	٢٩
٤٦٦	((أَنَّ فِي الْبَحْرِ شَيْطَانِينَ مَسْجُونَةً أَوْثَقَهَا سَلِيمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُوْثِقُكَ أَنْ تَخْرُجَ فَتَقْرَأَ عَلَى النَّاسِ قِرَاءَةً))	٣٠
٢٣٤	((إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ...))	٣١
٤٤١	((إِنَّ فِي الْمَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ))	٣٢
٦٨	((إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ فَاقْرَأُوا مَا تَيْسَّرَ مِنْهُ))	٣٣
٣٢٤	((إِنَّا أُمَّةٌ أُمَّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ...))	٣٤
٤٦٥	((أَنْزَلْتَ صُحُفَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ...))	٣٥
٤٧٤	((إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ))	٣٦
١٥٨	((إِنَّهَا أَعْظَمُ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ))	٣٧
٣١٧	((إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ...))	٣٨
٣٣١	((أَهْجُهُمْ - أَوْ: هَاجَهُمْ - وَجَبْرِيلَ مَعَكَ))	٣٩
٤٥٧	((أَوْلَيْكَ الْعِصَاةُ، وَأَوْلَيْكَ الْعِصَاةُ))	٤٠
٨١	((أَيُّذِيكَ هُوَ أَمْكَ؟))	٤١
٤٧٤	((بَشِّرَا وَلَا تُنْفَرَا، وَيَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا))	٤٢
١٦٣	((بَيْنَمَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَفِيضًا مِنْ فَوْقِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ...))	٤٣
٤٣٤	((جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمَسَافِرِ وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمَقِيمِ))	٤٤
١٢١	((خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ...))	٤٥
٤٧١	((خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَثْمَانَ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ...))	٤٦
٤١٤	((خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ))	٤٧
٤٤٢	((خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ))	٤٨
٤٧٢	((دِينُ اللَّهِ يُسْرٌ))	٤٩
٤٦٧	((دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رِقْبَةٍ...))	٥٠

٩٧	((رأيت النبي ﷺ يقرأ وهو على ناقته، وهي تسير به، وهو يقرأ سورة الفتح...))	.٥١
٩٨	((زيئوا القرآن بأصواتكم...))	.٥٢
٤٧٠	((سافر رسول الله ﷺ في رمضان من المدينة إلى مكة...))	.٥٣
٤٥٥	((سافرنا مع رسول الله ﷺ في رمضان، فلم يعب الصائم على المفطر...))	.٥٤
٢٧٣	((سُبُوْحُ فُدُوسٍ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ...))	.٥٥
٩٨	((سمعت النبي ﷺ يقرأ في العشاء بـ(التين والزيتون)...))	.٥٦
١٠٤	((سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ يقرأ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ...))	.٥٧
١٤٥	((سورة ثلاثون آية شفعت لرجل حتى غفر له...))	.٥٨
٤١	((صلاة الأوابين إذا رمضت الفصال...))	.٥٩
١٤٥	((صليت خلف النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فلم أسمع أحداً منهم يقرأ: ج أ ب ب ب في أول قراءة ولا في آخرها...))	.٦٠
١٢٩	((طراً عليّ حزبٌ من القرآن فأردت أن لا أخرج حتى أفضيه...))	.٦١
٣٧٠	((عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار...))	.٦٢
٨٩	((قال الله ﷻ: أنا الرحمن، خلقت الرحم وشققت لها اسماً من اسمي...))	.٦٣
١٤٥	((قال الله ﷻ: « قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ... »))	.٦٤
١٧٣	((قال جبريل لمحمد: يا محمد قل: ج ب ب ب ب ب...))	.٦٥
١٤٦	((كان رسول الله ﷺ إذا قرأ يقطع قراءته آية آية...))	.٦٦
١١١	((كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قِضَاءٌ؟...))	.٦٧
٢٢٢	((لَا أَدْنَى لَكَ وَلَا كِرَاهَةٌ...))	.٦٨
١٠٤	((لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ؛ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ...))	.٦٩
١٠٥	((لا تقولوا سورة البقرة، ولا سورة آل عمران، ولا سورة النساء، وكذلك القرآن كله...))	.٧٠
١٦٣	((لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب...))	.٧١
٢٨٢	((لا؛ لو كنت امرأة بشرًا أن يسجد لبشرٍ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها...))	.٧٢

٢٢٣	((يُجْمَعُ خَلْقٌ أَحَدِكُمْ فِي بَطْنِ أُمَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً...))	١٠٠
١٠٥	((يَرْحَمُهُ اللَّهُ لَقَدْ أذْكَرَنِي كَذًا وَكَذًا، آيَةً أَسْقَطْتُهَا مِنْ سُورَةٍ كَذًا وَكَذًا))	١٠١
٧٩	((يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ))	١٠٢
٤٧٤	((يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا))	١٠٣
٤٠	((يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ...))	١٠٤

فهرس الآثار

م	طرف الأثر	القائل	الصفحة
١	«چڈ ٹڈچ: المعنى نطهر أنفسنا لك ابتغاء مرضاتك»	الضحاك	٢٧٣
٢	«چڈ ٹچ: (طريق الحج)	الفضيل بن عياض	٨٥
٣	«چڈ ٹچ أي: نُعَظِّمُكَ وَنُجَدِّدُكَ وَنُطَهِّرُكَ زَكَرَكَ عَمَّا لَا يَلِيْقُ بِكَ مِمَّا نَسَبَكَ إِلَيْهِ الْمَلْحَدُونَ»	مجاهد	٢٧٣
٤	«چكچ المخلوقات ما عدا الثقلين»	ابن عباس والبراء بن عازب	٤٣
٥	«چچ من الخلاف، هذا أبيض وهذا أسود»	مجاهد	٩٠
٦	«چوچ: فرقا بين الحق والباطل»	مجاهد	٨٤
٧	«ابتلاه الله بالطهارة، حَمَسٌ فِي الرَّأْسِ، وَحَمَسٌ فِي الْجَسَدِ...»	ابن عباس	٣٦٩
٨	«أشركوا الشيطان في عبادة الله»	الحسن	٨٤
٩	«أقول فيها برأيي فإن كان صواباً فمن الله، وإن كان غير ذلك فمني ومن الشيطان...»	أبو بكر الصديق	١١٤
١٠	«الرُّومُ كَانُوا ظَاهِرُوا بَخْتَنَصْرَ عَلِيٍّ خَرَابَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ.»	السدي	٣٥٥
١١	«السَّلْوَى: هُوَ السَّمَانِي»	الضحاك	٤٨
١٢	«الصَّبِغَةُ: الدِّين»	مجاهد، والحسن، وأبي العالية، وقتادة	٤٦
١٣	«الطور ما أنبت من الجبال خاصة دون ما لم يُنبت»	ابن عباس	٤٥
١٤	«الطور: اسمٌ للجبل الذي كلم الله عليه موسى ﷺ وأنزل عليه فيه التوراة»	ابن عباس	٤٥
١٥	«القلب كالكف يقبض منه بكل ذنب إصبع، ثم يطبع»	مجاهد	٢٣٤
١٦	«المناسك): مناسك الحج ومعالمه»	قتادة والسدي	٤٦
١٧	«المناسك: المذابح، أي مواضع الذبح»	مجاهد	٤٦
١٨	«الويل: المشقة من العذاب».	ابن عباس	٤٢
١٩	«الويل: واد في جهنم بين جبلين يهوي فيه الهاوي أربعين خريقاً»	أبو سعيد الخدري	٤٢
٢٠	«أنزل الله القرآن إلى السماء الدنيا في ليلة القدر...»	ابن عباس	٤٦٥
٢١	«إنما أُلِّفَ الْقُرْآنَ عَلَى مَا كَانُوا يَسْمَعُونَ مِنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.»	مالك بن أنس	١٢٨

٢٢	ابن مسعود	«إِنَّهُنَّ مِنَ الْعِنَاقِ الْأُولَى، وَهُنَّ مِنْ تِلَادِي»
٢٣	يوسف بن ماهك	«إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، إِذْ جَاءَهَا عِرَاقِي فَقَالَ: أَيُّ الْكَفَنِ خَيْرٌ؟...»
٢٤	ابن عباس	«أَوَّلُ مَا يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ تُعْرَضُ لَهُمْ عَيْنَانُ..»
٢٥	قتادة	«أَوْلَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ النَّصَارَى...»
٢٦	ابن عباس	«أَيُّ الْقِرَاءَتَيْنِ تُعَدُّونَ أَوْلَى؟...»
٢٧	مجاهد، وقتادة	«أَيُّ جَبَلٍ كَانَ»
٢٨	أبو بكر الصديق	«أَيُّ سَمَاءٍ تُظَنِّي؟، وَأَيُّ أَرْضٍ تُفَلِّئِي؟...»
٢٩	عثمان بن عفان	«تَدْعُهَا، يَا ابْنَ أَخِي لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ.»
٣٠	قتادة	«تَسْبِيحُهُمْ: سُبْحَانَ اللَّهِ؛ عَلَى عُرْفِهِ فِي اللُّغَةِ»
٣١	ابن مسعود وابن عباس	«تَسْبِيحُهُمْ: صَلَاتُهُمْ»
٣٢	سفيان بن عيينة	«تَفْسِيرُهُ: يَسْتَعْنِي بِهِ»
٣٣	أنس بن مالك	«جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةَ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ...»
٣٤	ابن أبي ليلي	«حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ: نَزَلَ رَمَضَانَ فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَكَانَ مَنْ أَطْعَمَ كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِيًّا تَرَكَ الصَّوْمَ..»
٣٥	مجاهد	«صَبِغَةُ: فَطْرَةُ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا»
٣٦	ابن عباس	«قَالَ جَبْرِيلُ لِمُحَمَّدٍ: يَا مُحَمَّدُ قُلْ: چپ پ چپ پچ»
٣٧	ابن مسعود	«قَرَأْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ سُورَةً...»
٣٨	قتادة	«كَانَ اللَّهُ أَعْلَمُهُمْ أَنَّهُ إِذَا جَعَلَ فِي الْأَرْضِ خَلْقًا «أَفْسَدُوا وَسَفَكُوا الدَّمَاءَ»
٣٩	ابن عباس	«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْرُصُ أَنْ يُؤْمِنَ جَمِيعُ النَّاسِ...»
٤٠	عثمان بن عفان	«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ وَهُوَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ مِنَ السُّورِ ذَوَاتِ الْعَدَدِ»
٤١	مجاهد	«كَانُوا يَتَسَمَّعُونَ وَلَكِنْ لَا يَسْمَعُونَ»
٤٢	ابن مسعود	«كُلُّ شَيْءٍ نَزَلَ چگ چگ چگ فهو بمكة..»
٤٣	أوس الثقفي	«كُنْتُ فِي الْوَفْدِ الَّذِينَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ أَسْلَمُوا مِنْ تَقِيفٍ...»
٤٤	سفيان بن عيينة	«لَا أُدْرِي مِنْ قَوْلِ مَنْ هُوَ؟»
٤٥	مجاهد وقتادة	«لَا تَخَلَطُوا الْيَهُودِيَّةَ وَالنَّصْرَانِيَّةَ»

		«بالإسلام»	
٤٤	ابن عباس	«لا تَلْطُوا ما عندكم من الحق في الكتاب بالباطل»	٤٦
٤٥٩	ابن عباس	«لا تَعْبُ على مَنْ يصوم، ولا على مَنْ أفطر»	٤٧
٣٧٠	ابن عباس	«ما قام أحدٌ بوظائف الدين مثله»	٤٨
١٢٤	أنس بن مالك	«مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَجْمَعْ الْقُرْآنَ غَيْرُ أَرْبَعَةٍ...»	٤٩
٣٧٥	سعید بن جبیر	«معناه للغرباء الطارئين على مكة»	٥٠
٢١٣		«مَنْ حَوَّطَهَا وحافظ عليها، حَوَّطَ دِينَهُ»	٥١
٧٤	علي بن الحسين	«نزلت في أبي بكر وعمر وعلي والصحابة»	٥٢
١٠٤	ابن مسعود	«هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ»	٥٣
٣٤٩	الحسن البصري	«هم الذين يعملون بِمُحْكَمِهِ، ويؤمنون بمنشأه»	٥٤
٤٦	مجاهد	«هو اسم لكلِّ جبلٍ بالسريانية»	٥٥
٤٣	ابن مسعود والسدي	«هو الرجل يلعنُ صاحبه فترتفع اللعنة إلى السماء ثم تنحدر فلا تجد صاحبها...»	٥٦
٣٧٣	عمر بن الخطاب	«وافقني رَبِّي في ثلاث، أو وافقتُ ربي ﷺ في ثلاث...»	٥٧
١٢٤	ابن مسعود	«وَاللَّهِ الَّذِي لا إِلَهَ غَيْرُهُ ما أَنْزَلَتْ سُورَةُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلا أَنَا أَعْلَمُ أينَ أَنْزَلْتُ...»	٥٨

فهرس الأعلام

الصفحة	العلم	م
٦٨	إبراهيم بن سيار (النظام)	١
٢٧	إبراهيم بن علي (ابن فرحون)	٢
٩٤	إبراهيم بن يزيد النخعي	٣
٤٧	ابن كثير المكي	٤
٤٦	أبو إسحاق الزجاج	٥
٧٣	أبو الحسن الأشعري	٦
٢١	أبو الحسن علي بن قطرال	٧
٢٣	أبو الحسن علي بن هبة الله اللخمي (ابن الجميزي)	٨
٤٦	أبو العالية الرياحي	٩
٢٢	أبو العباس أحمد بن عمر القرطبي	١٠
٤٧	أبو الفرج ابن الجوزي	١١
١٢٥	أبو القاسم محمود بن حمزة (الكرماني)	١٢
٢٥	أبو بكر محمد بن أبي العباس القسطلاني	١٣
٢٤	أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي	١٤
٤٧	أبو جعفر النحاس	١٥
١١٨	أبو خزيمة الأنصاري	١٦
٤٢	أبو سعيد الخدري	١٧
٢١	أبو عامر يحيى بن عبدالرحمن الأشعري	١٨
٩٦	أبو عبيد القاسم بن سلام	١٩
٦١	أبو عبيدة معمر بن المثنى	٢٠
٤٧	أبو عمرو البصري	٢١
١٧	أبو عمرو الداني	٢٢
٢٢	أبو محمد عبد الوهاب بن ظافر بن رواج	٢٣
٤٣	أبي بن كعب	٢٤
٩٣	أحمد بن حنبل	٢٥
١٧	أحمد بن شعيب بن علي (النسائي)	٢٦
٢٧	أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام (شيخ الإسلام ابن تيمية)	٢٧
٢٩	أحمد بن علي الرازي (أبو بكر الجصاص)	٢٨
٩٨	أحمد بن علي العسقلاني (ابن حجر)	٢٩
٤٧	أحمد بن عمّار (المهدوي)	٣٠
٢٤٧	أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي (أبو بكر البزار)	٣١
٦٥	أحمد بن فارس بن زكريا (ابن فارس)	٣٢
٢٠	أحمد بن محمد القيسي (ابن أبي حجة)	٣٣

٢٧	أحمد بن محمد بن إبراهيم (ابن العماد)	٣٤
١٦٤	أحمد بن محمد بن إبراهيم (الثعلبي)	٣٥
١٤٩	أحمد بن يوسف بن عبد الدايم (السمين الحلبي)	٣٦
٢١٦	أسماء بنت أبي بكر	٣٧
٤٨	إسماعيل بن حمّاد (الجوهري)	٣٨
٤٣	إسماعيل بن عبد الرحمن (السدّي)	٣٩
٢٦	إسماعيل بن عمر (ابن كثير)	٤٠
٢٤	إسماعيل بن محمد بن عبدالكريم بن عبدالصمد الخراساني	٤١
٧٩	أم حرام بنت ملحان	٤٢
٩٤	أنس بن مالك	٤٣
١٢٨	أوس بن أبي أوس الثقفي	٤٤
١١٩	بدر الدين العيني (محمود بن القضي شهاب الدين أحمد)	٤٥
٤٣	البراء بن عازب	٤٦
٢٠٥	جميل بن عبدالله بن معمر (جميل بُثينة)	٤٧
٨٠	جندب بن جنادة (أبو ذر الغفاري)	٤٨
١٥٧	الحارث بن نفيح (أبو سعيد بن المعلى)	٤٩
٩٤	حذيفة بن اليمان	٥٠
٣٢٩	حسان بن ثابت الأنصاري	٥١
٩٤	الحسن البصري	٥٢
٣٠٤	الحسن بن أحمد بن عبد الغفار (أبو علي الفارسي)	٥٣
٢٣	الحسن بن محمد البكري	٥٤
١٦٨	الحسين بن محمد بن المفضل (الراغب الأصفهاني)	٥٥
١٦٤	الحسين بن مسعود بن الفراء (البغوي)	٥٦
٤٨	حمزة بن حبيب الزيات	٥٧
١١٧	خزيمة بن ثابت بن الفاكه الأنصاري	٥٨
٢٠٣	خفاف بن عمير السلمي (خفاف بن ابن ندبة)	٥٩
٣٠٤	الربيع بن أنس بن زياد البكري	٦٠
٢٧٦	الربيع بن خُثيم	٦١
٢٠	ربيع بن عبدالرحمن الأشعري	٦٢
٩٣	سعيد بن المسيب	٦٣
٨٩	سعيد بن جبير	٦٤
٩٦	سفيان بن عيينة	٦٥
١٥٤	سلامة بن جندل السعدي	٦٦
٤٦١	سلمة بن الأكوع	٦٧
٢٦	سليمان بن عمر العجيلي (الجمال)	٦٨

١٥٣	سهيل بن عمرو	٦٩
٢٤	شهاب الدين أحمد (ابن القرطبي)	٧٠
٣٣٤	صدي بن عجلان (أبو أمامة الباهلي)	٧١
٢٢٢	صفوان بن أمية بن خلف	٧٢
٤٦	الضحاك بن مزاحم	٧٣
٤٤٢	طلحة بن عبيد الله	٧٤
١٢٧	عائشة بنت أبي بكر الصديق (أم المؤمنين)	٧٥
٢٩	عبد الحق بن غالب (ابن عطية)	٧٦
٣٥٣	عبد العزيز بن عبد الله بن عبدالرحمن (ابن باز)	٧٧
٢١٦	عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي	٧٨
١٧٣	عبد الله بن مسلم الدينوري (ابن قتيبة)	٧٩
٤٦٠	عبدالرحمن بن أبي ليلى	٨٠
١١٥	عبدالرحمن بن إسماعيل المقدسي (أبو شامة)	٨١
٨٣	عبدالرحمن بن زيد	٨٢
٧١	عبدالرحمن بن صخر الدوسي (أبو هريرة)	٨٣
٨٩	عبدالرحمن بن عوف	٨٤
٢٠٥	عبدالله بن الزبير بن العوام	٨٥
٩٥	عبدالله بن المبارك	٨٦
٤٢	عبدالله بن عباس	٨٧
١٢١	عبدالله بن عمرو بن العاص	٨٨
٩٧	عبدالله بن قيس (أبو موسى الأشعري)	٨٩
٤٣	عبدالله بن مسعود	٩٠
٩٧	عبدالله بن معقل	٩١
٤٥	عبدالمك بن جريج	٩٢
١٠٥	عبيس بن ميمون	٩٣
١٨٦	عدي بن حاتم الطائي	٩٤
١٠٣	عقبة بن عمرو (أبو مسعود البديري)	٩٥
١٣٩	علي بن أحمد بن سعيد (ابن حزم الظاهري)	٩٦
٣٣٤	علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب	٩٧
٤٨	علي بن الفضل (الأخفش)	٩٨
٤٨	علي بن حمزة (الكسائي)	٩٩
٩٤	علي بن خلف (ابن بطال)	١٠٠
٩٤	علي بن محمد (الماوردي)	١٠١
١٦٤	علي بن محمد بن عبد الصمد (السخاوي)	١٠٢
٢٩	علي بن محمد بن علي (الكنيا الهراسي)	١٠٣

١٦٥	عماد الدين الكندي	١٠٤
٢٩	عمر بن علي بن أحمد (ابن المُلقّن الشافعي)	١٠٥
٣٤٤	عمرو بن محمد الليثي (أبو الفرج المالكي)	١٠٦
٢٢٣	عمرو بن مُرّة بن عبس	١٠٧
٢٣٢	عمرو بن هشام بن المغيرة القرشي (أبو جهل)	١٠٨
١٣٣	عويمر بن عامر الأنصاري (أبو الدرداء)	١٠٩
١٠٤	عياض بن موسى (القاضي عياض)	١١٠
٤٤١	فاطمة بنت قيس	١١١
٩٦	القاسم بن سلام (أبو عبيد)	١١٢
٤٥	قتادة بن دعامة السدوسي	١١٣
٢٣٠	كعب بن الأشرف	١١٤
٤٨	مؤرج بن عمرو بن الحارث السدوسي	١١٥
٩٣	مالك بن أنس	١١٦
٢٠٤	مالك بن حمار الفزاري	١١٧
٤٣	مجاهد بن جبر	١١٨
١٢٣	مجمّع بن جارية الأنصاري	١١٩
٢٦	محمد الأمين بن محمد المختار (الشنقيطي)	١٢٠
١٤٦	محمد الطاهر بن عاشور	١٢١
١٠٠	محمد بن أبي بكر (ابن القيم)	١٢٢
٣٠٤	محمد بن أحمد بن الأزهر (الأزهري)	١٢٣
٢٧	محمد بن أحمد بن عثمان (الذهبي)	١٢٤
١٤٩	محمد بن أحمد بن محمد (ابن جزيّ الكلابي)	١٢٥
٩٥	محمد بن إدريس (الشافعي)	١٢٦
٤٣	محمد بن إسحاق	١٢٧
٩٦	محمد بن إسماعيل (البخاري)	١٢٨
١٨٥	محمد بن الحسين (السلمي)	١٢٩
١٦٤	محمد بن بهادر (الزركشي)	١٣٠
٢٩	محمد بن جرير (الطبري)	١٣١
٩٤	محمد بن سيرين	١٣٢
٢٤٤	محمد بن صالح بن عثيمين	١٣٣
٢٩	محمد بن عبدالله (بن العربي)	١٣٤
٢٦	محمد بن علي الشوكاني	١٣٥
١٦٤	محمد بن عمر بن الحسن (الرازي)	١٣٦
١٧	محمد بن عيسى بن سورة (الترمذي)	١٣٧
١٢٧	محمد بن قاسم بن بشر (أبو بكر ابن الأنباري)	١٣٨

٣٢٩	محمد بن كعب بن سليم القرظي	١٣٩
٢٦	محمد بن محمد الشربيني (الخطيب الشربيني)	١٤٠
٥٤	محمد بن يزيد (المبرد)	١٤١
٤٠٣	محمد بن يعقوب (الفيروزآبادي)	١٤٢
١٢٧	محمود بن حمزة (الكرماني)	١٤٣
١٤٦	محمود بن عبد الله الحسيني (الألوسي)	١٤٤
٢٧	محمود بن محمد (الزمخشري)	١٤٥
١٦٩	محمود بن محمد شاكر	١٤٦
٤٠٥	مسروق بن الأجدع	١٤٧
١١١	معاذ بن جبل	١٤٨
٩٧	معاوية بن قررة المُرَني	١٤٩
١٥٨	منصور بن محمد بن عبد الجبار (السمعاني)	١٥٠
٢١٧	ميمون بن قيس بن جندل الوائلي (الأعشى)	١٥١
١٤٤	نصر بن محمد (أبو الليث السمرقندي)	١٥٢
٩٩	النعمان بن ثابت (أبو حنيفة)	١٥٣
١٠٤	النواس بن سمعان	١٥٤
١٤٦	هند بنت عتبة (أم سلمة)	١٥٥
١٢٨	وائلة بن الأسقع	١٥٦
٤٧	يحيى بن زياد (الفراء)	١٥٧
١٢٧	يوسف بن ماهك الفارسي	١٥٨

فهرس المصطلحات والمفردات المشروحة

الصفحة	المصطلح أو المفردة	م
١٦	الأجران	١
٣٤٢	الإسرائيليات	٢
٢٥٠	الالتفات	٣
١٩٥	الإيجاف	٤
٣٥٢	البخرة	٥
٤١	ترمض	٦
١٢٨	تلادي	٧
٢٨٣	تئهاء	٨
٧٩	تبيج	٩
٢٨٣	الحرز	١٠
٤٢٧	الدم المسفوح	١١
٢٩٩	راهشييه	١٢
٢٢١	السخال	١٣
٤٧٤	سكنوا	١٤
٣٠٤	السلوى	١٥
٣٠٣	السمناني	١٦
٧٥	السياق	١٧
١٣٨	الصرفة	١٨
٤١	صلاة الأوابين	١٩
١٢٨	العتاق الأول	٢٠
٣٥١	عجاجة	٢١
١٤١	عكاه	٢٢
٢٢٨	فحوى الخطاب	٢٣
٨٢	الفرق	٢٤
٤١	الفصال	٢٥
١٧	القرمد	٢٦
٣٥١	قطيفة فذكية	٢٧
٢٨١	المجاز	٢٨
١٩٨	المهيع	٢٩
١٦٣	نقيضاً	٣٠

فهرس الفرق والقباثل

الصفحة	الفرقة أو القبيلة	م
٥٩	الباطنية	١
٢٨٤	الجبرية	٢
٣٠٦	كنانة	٣
٢٢١	المعتزلة	٤

فهرس الأماكن والبلدان

الصفحة	المكان أو البلد	م
١١٥	إرْمِينِيَّة	١
٢١	أشْبِيلِيَّة	٢
٤٦٩	عُسْفَان	٣
١٤	قَرْطَبَة	٤
٤٥٦	الكديد	٥
٢١	مراكش	٦
٣٥	منية بني خصيب	٧
٢٠	ميورقة	٨
٢٤	غرناطة	٩

فهرس الشواهد الشعرية

الصفحة	البيت	البيت
٣٢٩	وروح القدس ليس به خفاء	وجبريلُ رسولُ الله فينا
٢٠٥	فقلت كلانا يا بئنين مريب	قالت بُئينة يا جميلُ أربنتي
٣٠٩	هُنَّ صُفْرٌ أَوْلَادُهَا كَالزَّبِيبِ	تِلْكَ خَيْلِي مِنْهُ وَتِلْكَ رِكَابِي
٥٧	سائلُ بني أسدٍ ما هذه الصوتُ	يا أيها الراكب المُرْجِي مَطِيئَتُهُ
٥٧	قولنا يُبِرُّكُمْ إني أنا الموتُ	وقل لهم بادِرُوا بِالْعَذْرِ وَالتَّمَسُوا
٣٠٣	ما بي غيُّ عنك وإن غيبتُ	لو أَشْرَبَ السلوان ما سليتُ
٢٩٩	مُتَقَلِّدًا سِيفًا وَرُمْحًا	يا لَيْتَ زَوْجَكَ قَد غدا
٩١	فتلك سبيل لستُ فيها بأوحد	تممى رجال أن أموت وإن أمت
٩٩	إن الغناء لهذا الشعر مضمَّر	تَعَنَّ بِالشَّعْرِ إِمَّا كُنْتَ قَائِلُهُ
٢١٧	نَوْمًا فَإِنَّ لِحْبِ المَرءِ مُضْطَجَعًا	عليك مِثْلُ الَّذِي صَلَّيْتُ فَاعْتَمِضِي
٢١٧	يَا رَبَّ جَنَّبَ أَبِي الأَوْصَابِ وَالوَجَعَا	تَقُولُ بَنَّتِي وَقَدْ وَدَّعْتُ مُرْتَجِلًا
١٩٥	لا تحسبي أنا نسينا الإيجاف	قلنا لها: قَفِي لَنَا، فقالت: قاف
٢٠٥	وخبير ثم أجمعنا السيوفًا	قضينا من تهامة كل ريب
٢١٣	وقامت الحرب بنا على ساق
١٥٤	وما يَشَأُ الرَّحْمَنُ يَعْقِدُ وَيُطْلِقُ	عجلتم علينا عَجَلْتَيْنَا عَلَيْكُمْ
٢٠٤	تأمل خفافاً إنني أنا ذلكا	أقول له والرمح يَاطُرُ مَتْنَهُ
٢٠٤	فَعَمَدًا عَلَى عَيْنِي تِيَمَّمْتُ مَالِكَا	فإن تك خيالي قد أصيب صميمها
١٤١	ورماه في السَّجْنِ والأغلال	أيما شاطن عصاه عكاه
٤٤٦	عَنْكُمْ فَهَلْ أَمْنَعَنَّ اللهُ مَا فَعَلَا	يَا بِنْتَ عَمِّي، كِتَابُ اللهِ أَخْرَجَنِي
٩١	على أيّنا تعدو المنية أولُ	لعمرك ما أدري وإني لأوجلُ
٩١	بيئًا دعائمه أعز وأطول	إنّ الذي سمك السماء بنى لنا
٢٠٦	إنما الريب ما يقول الجهول	ليس في الحق يا أميمة ريبُ
٩١	وعلى الغانيات جرُّ الدُّيُولِ	كُتِبَ القَتْلُ والقِتَالُ عَلَيْنَا
٩١	قسماً إليك مع الصدود لأميلُ	إني لأمنحك الصدود وإنني
٩٩	غنى يدٍ والنفس ثم الزم	واستغن عن كتب الألى طالبًا
٩٩	ت حزيئًا جـاهراً رثم	تغنَّ بالقرآن حسَّن به الصـو
٢١٣	حتى تُقيم الخيلُ سوقَ طِعَانِ	وإذا يُقال أتيئتم لم يبرحوا
٩٦	عفيف المُنَاخِ طَوِيلَ التَّعَنَّ	وكنت امرءاً زَمْنَا بالعراق
١٤٢	فبانَت والفؤادُ بها رَهِينُ	نأت بسعاد عنك نوى شطونُ
٤٦٦	يُقَطِّعُ اللَّيْلَ تَسْبِيحًا وَقَرَأَا	ضَحَّوْا بِأَشْمَطِ عُنْوَانِ السُّجُودِ بِهِ

٣٠١	وَأَلْفَى قَوْلَهَا كَذِبًا وَمَيِّنَا	وَقَدَّمَتِ الْأَدِيمَ لِرَاهِشِيهِ
٣٠٣	أَلَدُّ مِنَ السَّلْوَى إِذَا مَا نَشُورَهَا	وَقَاسَمَهَا بِاللَّهِ عَهْدًا لِأَنَّكُمْ
٢٨٣	صَحِيحُ السُّرَى وَالْعَيْسُ تَجْرِي عَرُوضُهَا	أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبْيَتُنَّ لَيْلَةَ
٢٨٣	قَطَا الْحَزْنَ قَدْ كَانَتْ فِرَاحًا بِيَوْضُهَا	بَيْتِيَهَاءَ فُقْرٍ وَالْمَطْيِيُّ كَأَنَّهَا
١٥٤	أَلَا قَضَبَ الرَّحْمَنِ رَبِّي يَمِينَهَا	أَلَا ضَرَبْتَ تِلْكَ الْفَتَاهُ هَجِينَهَا
٩٦	وَنَحْنُ إِذَا مَتْنَا أَشَدَّ تَعَانِيَا	كِلَانَا غَنِيٌّ عَنْ أَخِيهِ حَيَاتُهُ
٢٣٩	قَدْ قَتَلَ اللَّهُ زِيَادًا عَنِّي	كَيْفَ تَرَانِي قَالِبًا مَجْنِي

فهرس المصادر والمراجع

- ١ . الإلتقان في علوم القرآن، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي الشافعي المتوفى سنة ٩١١هـ ، ت: مصطفى البغا، دار ابن كثير ١٩٨٧ .
- ٢ . أثر اختلاف القراءات في الأحكام الفقهية، للدكتور: عبدالله الدوسري، الناشر: دار الهي النبوي- مصر، توزيع: دار الفضيلة- الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٦هـ .
- ٣ . الإجماع في التفسير ، محمد بن عبد العزيز الخضير ، دار الوطن ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ .
- ٤ . أحكام القرآن لابن العربي، محمد بن عبد الله، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- ٥ . أحكام القرآن للحصاص، أبو بكر بن أحمد علي الرازي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٣٣٥هـ .
- ٦ . آراء القرطبي والمازري الاعتقادية من خلال شرحيهما لصحيح مسلم، للدكتور: عبدالله الرميان، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ .
- ٧ . إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، أبو السعود محمد بن محمد العمادي، دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الثانية ١٤١١هـ .
- ٨ . إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، الألباني محمد ناصر الدين، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
- ٩ . أسباب نزول القرآن، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت .
- ١٠ . أسماء سور القرآن الكريم وفضائلها، للدكتورة: منيرة الدوسري، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ .
- ١١ . الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار ، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي المتوفى سنة ٤٦٣هـ ، ت: د. عبد المعطي قلججي، مؤسسة الرسالة.

١٢. الإصابة في تمييز الصحابة، لشيخ الإسلام الحافظ: أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، مطبعة السعادة، مصر ١٣٢٨هـ.
١٣. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لعز الدين ابن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري المتوفى سنة ٦٣٠هـ، تحقيق: محمد إبراهيم البناء، ومحمد أحمد عاشور، نشر: دار الشعب، القاهرة.
١٤. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار الجكني، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
١٥. الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير، مشهور حسن محمود سلمان، دار القلم، دمشق.
١٦. الأعلام، (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين)، لخير الدين الزركلي، نشر: دار العلم للملايين، الطبعة الثالثة عشرة، سنة ١٩٩٨م.
١٧. الأغاني لأبي الفرج الأصبهاني، طبعة مؤسسة جمال للطباعة، مصور عن طبعة دار الكتب.
١٨. أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي، ناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١٩. الانتصار لنقل القرآن، لأبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني - ت: ٤٠٣هـ، تحقيق الدكتور: محمد عصام القضاة، دار ابن حزم، الطبعة الأولى.
٢٠. البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان، محمد بن يوسف الأندلسي، المتوفى سنة ٧٤٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٢١. البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين الزركشي محمد بن عبد الله بن بهادر، أبو عبد الله المتوفى سنة ٧٩٤هـ، تحقيق: عبدالقادر عبدالله العاني، نشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٣هـ.
٢٢. بحر العلوم للسمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٢٣. البدر الطالع بمحاسن القرن السابع، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق: حسين بن عبد الله

- العربي، نشر: دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
٢٤. البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر: دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩١هـ.
٢٥. البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزابادي، المتوفى سنة ٨١٧هـ.
٢٦. تاج العروس، لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي المتوفى سنة ٣٧٩هـ، دار مكتبة الحياة بيروت.
٢٧. تاريخ الإسلام، تأليف الإمام شمس الدين أبي عبد الله بن محمد الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ، ت: عمر تدمري، دار الكتاب العربي ١٩٨٩م.
٢٨. تاريخ بغداد، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي متوفى سنة ٤٦٣هـ - المكتبة السلفية المدينة المنورة - ودار الكتب العلمية - بيروت.
٢٩. تاريخ قضاة الأندلس، للنباهي الملقبي، دار الآفاق الجديدة، ١٤٠٠هـ.
٣٠. التحرير والتنوير لابن عاشور، محمد الطاهر، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٢م.
٣١. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري، القاهرة ١٩٦٣م.
٣٢. التذكار في أفضل الأذكار، ت: فؤاد أحمد زمري، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى.
٣٣. التذكرة في أحوال الموتى، للقرطبي، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.
٣٤. تذكرة الحفاظ لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، وضع حواشيه: زكريا عميرات، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
٣٥. التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي الكلي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
٣٦. تفسير ابن أبي حاتم، مكتبة نزار محمد الباز، مكة المكرمة الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٣٧. التفسير والمفسرون للدكتور محمد حسين الذهبي - دار القلم - بيروت - الطبعة الأولى.

٣٨. تفسير أبي المظفر السمعاني، دار البخاري المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية
الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٣٩. تفسير الجلالين لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي وجمال الدين محمد بن
أحمد الحلبي، الطبعة الخاصة بمؤسسة الحرمين الخيرية.

٤٠. تفسير القرآن العظيم ، للحافظ عماد الدين أبي الوفاء إسماعيل بن كثير الدمشقي
المتوفى ٧٧٤هـ، مكتبة دار الفيحاء دمشق ومكتبة دار السلام الرياض، الطبعة الثانية،
١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٤١. تفسير القرآن العزيز (تفسير عبد الرزاق) للإمام أبي بكر عبد الرزاق بن همام
الصنعاني المتوفى سنة ٢١١هـ - تحقيق الدكتور عبد المعطي قلعجي - دار المعرفة -
بيروت - الأولى ١٤١١هـ.

٤٢. تفسير القرآن الكريم، للشيخ محمد صالح العثيمين، ط. دار ابن الجوزي- الطبعة
الأولى- ١٤٢٣هـ.

٤٣. تقريب التهذيب ، للحافظ: أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني المتوفى سنة
٨٥٢هـ ، تحقيق : محمد عوامة ، الطبعة الثالثة، ١٤١١هـ ، دار القلم ، دمشق .

٤٤. تهذيب التهذيب ، للحافظ: أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني المتوفى سنة
٨٥٢هـ، مصوّر عن الطبعة الأولى ١٣٢٦هـ ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية
، حيدر أباد - الهند ، دار صادر ، بيروت .

٤٥. تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى، المتوفى سنة ٣٧٠هـ ، تحقيق:
عبد السلام محمد هارون - المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر ١٣٨٤ هـ .

٤٦. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي، عبد الرحمن بن ناصر، مؤسسة
الرسالة، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٤٧. التيسير (في القراءات السبع)، لأبي عمرو الداني؛ عثمان بن سعيد بن عثمان ، المتوفى
سنة ٤٤٤هـ، تصحيح: أوتوا برتر، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة،
١٤٠٦هـ.

٤٨. الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان للقرطبي، أبو عبد الله

- محمد بن أحمد الأنصاري، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
٤٩. الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان للقرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٥٠. جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، المتوفى سنة ٣١٠هـ، شركة مكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، الطبعة الثالثة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
٥١. جامع الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ الترمذي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٥٢. الجامع الصحيح المختصر، البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي دار ابن كثير، اليمامة - بيروت الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧.
٥٣. الجرح والتعديل، للإمام الحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الأولى.
٥٤. جمال القراء وكمال الإقراء، لأبي الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد السخاوي، تحقيق: عبد الحق عبد الدايم سيف القاضي، نشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
٥٥. حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، للإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ، تحقيق: خليل المنصور، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
٥٦. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ.
٥٧. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر البغدادي، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٤١٨.
٥٨. داود وسليمان عليهما السلام في القرآن والسنة، للدكتور عويد بن عياد المطرفي،

الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ، غير محدد دار الطباعة.

٥٩. الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، لأحمد بن يوسف المعروف بالسّمين الحلبي، تحقيق: أحمد محمد الخراط، نشر: دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦ هـ.

٦٠. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة ٩١١ هـ، دار الفكر - بيروت، ١٩٩٣ م.

٦١. دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، للشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي المتوفى ١٣٩٣ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

٦٢. دلائل الإعجاز، للجرجاني، ت: محمود شاكر، مكتبة الخانجي بالقاهرة ١٩٨٩ م.

٦٣. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، للإمام برهان الدين إبراهيم بن علي بن فرحون المالكي، دار الكتب العلمية ١٩٩٦ م.

٦٤. ديوان النابغة الذبياني، دار صادر.

٦٥. ديوان الأعشى الكبير، ميمون بن قيس، مكتبة الآداب القاهرة.

٦٦. ديوان رؤبة بن العجاج، طبعة دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٩٨٠ م.

٦٧. ديوان الشماخ بن ضرار، طبعة دار المعارف. بمصر.

٦٨. شرح ديوان الحماسة، لمحمد عليان المرزوقي، ت: أحمد أمين و عبدالسلام هارون. طبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ١٩٥١ م.

٦٩. الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة للمراكشي، القسم الثاني، ت: إحسان عباس، دار الثقافة ببيروت ١٩٦٥ م.

٧٠. روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني للآلوسي، محمود أبو الفضل، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

٧١. زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي القرشي البغدادي، المكتب الإسلامي، بيروت لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٧٢. السبعة في القراءات، لأحمد بن موسى ابن مجاهد، ت: د. شوقي ضيف، دار المعارف. بمصر.

٧٣. السلسلة الصحيحة، الألباني محمد ناصر الدين، مكتبة المعارف - الرياض.
٧٤. السلسلة الضعيفة، الألباني محمد ناصر الدين، مكتبة المعارف - الرياض.
٧٥. سنن أبي داود، أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، دار الفكر.
٧٦. سنن البيهقي الكبرى، البيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
٧٧. سنن النسائي، النسائي أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦.
٧٨. سنن ابن ماجه، ابن ماجه محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، دار الفكر - بيروت.
٧٩. سنن الدارمي، الدارمي عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.
٨٠. سنن الدارقطني، الدارقطني علي بن عمر أبو الحسن البغدادي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م.
٨١. سير أعلام النبلاء، للإمام شمس الدين بن محمد بن أحمد الذهبي، ت: شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة السابعة ١٤١٠ هـ.
٨٢. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد مخلوف، ط: دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١ عام ١٣٤٩ هـ.
٨٣. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي الدمشقي، ت: عبدالقادر الأرنؤوط ومحمود الأرنؤوط - دار ابن كثير - دمشق - بيروت - الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ.
٨٤. شعب الإيمان، البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
٨٥. صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
٨٦. صحيح الترغيب والترهيب، الألباني محمد ناصر الدين، مكتبة المعارف - الرياض.

٨٧. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي - بيروت، لبنان.
٨٨. صحيح سنن أبي داود، لمحمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - المكتب الإسلامي، بيروت.
٨٩. صحيح سنن الترمذي، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٩٠. صحيح سنن النسائي، لمحمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: مكتب التربية العربي لدول الخليج - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
٩١. صحيح سنن ابن ماجه، لمحمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: مكتب التربية العربي لدول الخليج - الرياض، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ.
٩٢. صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، الألباني محمد ناصر الدين، المكتب الإسلامي، بيروت.
٩٣. الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثهم وفقائهم وأدبائهم لأبي القاسم خلف ابن عبد الملك بن بشكوال المتوفى سنة ٥٧٨هـ، ط: الدار المصرية للتأليف والترجمة.
٩٤. ضعيف الترغيب والترهيب، الألباني محمد ناصر الدين، مكتبة المعارف - الرياض.
٩٥. ضعيف سنن أبي داود، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
٩٦. ضعيف سنن الترمذي، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
٩٧. ضعيف سنن النسائي، لمحمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق، عمان، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
٩٨. ضعيف سنن ابن ماجه، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
٩٩. طبقات الحفاظ، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: علي محمد عمر، نشر: مكتبة وهبة، مصر، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٥هـ.

١٠٠. طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي المتوفى ٧٧١هـ تحقيق محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، ط: الأولى ١٣٨٤هـ، مطبعة الباي الحلبي القاهرة.
١٠١. طبقات علماء الحديث، للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الهادي الدمشقي، ت: أكرم البوشي وإبراهيم الزبيق - مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .
١٠٢. طبقات ابن سعد، ت: محمد بن عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ .
١٠٣. طبقات المفسرين، للحافظ محمد بن علي بن أحمد الداوودي - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
١٠٤. طبقات المفسرين، للحافظ جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٠٥. طبقات النحويين واللغويين، لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي، المتوفى سنة ٣٧٩هـ، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف مصر.
١٠٦. طبقات فحول الشعراء - لابن سلام الجمحي - طبعة أحمد شاكر
١٠٧. العبر في تاريخ من غبر، للحافظ الإمام شمس الدين أبي عبد الله بن محمد الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ ، ت: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.
١٠٨. العجائب في بيان الأسباب للحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة ٨٥٢هـ ، تحقيق عبد الحكيم محمد الأنيس، ط: دار ابن الجوزي ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
١٠٩. غاية النهاية في طبقات القراء، لشمس الدين ابن الجزري ، مكتبة المتني ، القاهرة.
١١٠. فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، دار المعرفة - بيروت ، ١٣٧٩هـ.
١١١. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير للشوكاني، محمد بن علي ابن محمد، دار الفكر: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

١١٢ . الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الظاهري، مكتبة الخانجي - القاهرة.

١١٣ . قواعد الترجيح عند المفسرين ، لحسين بن علي الحربي ، دار القاسم ، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ .

١١٤ . الكتاب، لسيبويه أبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، ت : عبدالسلام محمد هارون - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثالثة ١٤٠٨ هـ - الناشر : مكتبة الخانجي بالقاهرة .

١١٥ . الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل للزمخشري، محمود بن عمر الخوارزمي، دار المعرفة بيروت لبنان.

١١٦ . كشف الظنون، لمصطفى بن عبد الله حاجي خليفة ، مكتبة المثنى ببيروت.

١١٧ . لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن، علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

١١٨ . اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر بن عادل الحنبلي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون ، نشر: دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ .

١١٩ . لسان العرب، ابن منظور محمد بن مكرم الأفرقي المصري، دار صادر - بيروت الطبعة الأولى.

١٢٠ . لسان الميزان، للحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة ٨٥٢هـ ، دار الكتاب الإسلامي القاهرة ، الطبعة الأولى.

١٢١ . مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمر بن المثنى - تعليق : محمد فؤاد سزكين - الناشر : مكتبة الخانجي بمصر .

١٢٢ . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧هـ ، طبعة الكتاب العربي .

١٢٣ . مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ، جمع وترتيب : عبد الرحمن بن قاسم

- ، دار عالم الكتب ، ١٤١٢هـ .
- ١٢٤ . المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية، محمد عبد الحق بن غالب الأندلسي،
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المملكة المغربية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- ١٢٥ . مدارك التترييل وحقائق التأويل للنسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود،
دار الكتاب العربي، بيروت لبنان.
- ١٢٦ . مسند البزار البحر الزخار ، تحقيق : د. محفوظ الرحمن زين الله ، مكتبة علوم
القرآن، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- ١٢٧ . مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، مؤسسة قرطبة - القاهرة.
- ١٢٨ . المسائل الاعتزالية في تفسير الكشاف للزمخشري، للدكتور: صالح غرم الله
الغامدي، دار الأندلس - حائل، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ.
- ١٢٩ . مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، لفخر الدين محمد بن عمر الرازي، نشر: دار الفكر،
بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٥هـ.
- ١٣٠ . مقدمة في أصول التفسير، لشيخ الإسلام ابن تيمية - تحقيق الدكتور عدنان
زرزور - دار الرسالة - مكة المكرمة - ١٤١٥هـ.
- ١٣١ . مقدمة ابن خلدون، دار الكتاب اللبناني، الطبعة الثالثة، بيروت ١٩٦٧ م.
- ١٣٢ . معالم التترييل للبعوي، محمد بن الحسين بن مسعود، دار طيبة، الرياض المملكة العربية
السعودية، ١٤٠٩هـ.
- ١٣٣ . معاني القرآن الكريم للنحاس، أحمد بن محمد بن إسماعيل، جامعة أم القرى المملكة
العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٠٨ - ١٩٨٨ م.
- ١٣٤ . معاني القرآن وإعرابه ، لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج المتوفى سنة ٣١١هـ،
عالم الكتب الطبعة الأولى، ١٤٠٨ - ١٩٨٨ م.
- ١٣٥ . معجم البلدان لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت الحموي، ط: دار صادر - بيروت سنة
١٣٧٩هـ.
- ١٣٦ . معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، نشر:
دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٠هـ).

١٣٧. معرفة الصحابة، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، نشر: دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٩هـ).
١٣٨. معرفة القراء الكبار، للإمام شمس الدين أبي عبد الله بن محمد الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ - تحقيق: بشار عواد - وشعيب الأرنؤوط وصالح مهدي عباس - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.
١٣٩. مناهل العرفان في علوم القرآن، لمحمد عبد العظيم الزرقاني، نشر مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، سنة ١٤١٢هـ.
١٤٠. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لابن تغري بردي الأتابكي، نشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر - مصر.
١٤١. النشر في القراءات العشر للحافظ أبي الخير محمد بن محمد بن الجزري - دار الكتب العلمية بيروت - لبنان .
١٤٢. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي، برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
١٤٣. نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، لمحمد المقرئ التلمساني، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، ط: دار الكتاب العربي، بيروت.
١٤٤. النكت والعيون للماوردي، علي بن محمد بن حبيب البصري، ط: دار الكتب العلمية ومؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
١٤٥. النهاية في غريب الحديث والأثر: للإمام المبارك بن محمد الجزري - المعروف بابن الأثير، ت: طاهر أحمد الزاوي - ومحمود محمد الطناحي، ط: المكتبة العلمية - بيروت .
١٤٦. هدية العارفين بأسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون، لإسماعيل باشا البغدادي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤١٣هـ .
١٤٧. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد، دار القلم دمشق - الدار الشامية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
١٤٨. الوافي بالوفيات، لصلاح الدين الصفدي، ت: إحسان عباس، دار النشر، فرانز

شتايز، ١٤١١هـ.

١٤٩. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس أحمد بن محمد ابن خلكان، ت:
إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، سنة (١٩٦٨م).

١٥٠. الغنية فهرس شيوخ القاضي عياض لأبي الفضل القاضي عياض السبتي الأصبحي
المتوفى سنة ٥٤٤هـ دراسة وتحقيق الدكتور محمد عبد الكريم ، ط الدار العربية
للكتاب، ليبيا وتونس ١٩٧٩ م .

رسائل علمية غير مطبوعة:

١٥١. ترجيحات النحاس، لزيد مهارش. رسالة دكتوراه غير مطبوعة.
١٥٢. ترجيحات ابن عطية، لعبد العزيز بن محمد الخليفة. رسالة دكتوراه غير مطبوعة.
١٥٣. ترجيحات ابن تيمية، لمحمد بن زيلعي هندي. رسالة دكتوراه غير مطبوعة.
١٥٤. ترجيحات ابن العربي، لمحمد الشنقيطي. رسالة دكتوراه غير مطبوعة.
١٥٥. جمع القرآن في مراحلہ التاريخية، لمحمد شرعي أبو زيد. رسالة ماجستير غير
مطبوعة.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١	ملخص الرسالة
٣	التعريف بالموضوع
٤	أهمية الموضوع
٤	أسباب اختيار الموضوع
٥	الدراسات السابقة
٦	الإضافات العلمية
٦	حدود هذا البحث
٦	خطة البحث
٩	منهج البحث
١٤	التمهيد (ترجمة الإمام القرطبي)
١٤	اسمه ونسبه ومولده
١٦	نشأته وطلبه للعلم
١٩	مكانته العلمية
٢٠	شيوخه وتلاميذه
٢٠	شيوخه بالأندلس
٢٢	شيوخه بمصر
٢٤	تلاميذه
٢٦	آثاره ومؤلفاته
٣٥	وفاته
٣٦	الفصل الأول: منهج الإمام القرطبي في تفسيره
٣٧	المبحث الأول: تفسيره القرآن بالمأثور
٣٧	المطلب الأول: تفسير القرآن بالقرآن
٣٩	المطلب الثاني: تفسيره القرآن بالسنة

٤٢	المطلب الثالث: تفسيره القرآن بأقوال الصحابة
٤٥	المطلب الرابع: تفسيره القرآن بأقوال التابعين
٤٧	المطلب الخامس: عنايته بالقراءات
٥٠	المبحث الثاني: تفسيره القرآن باللغة
٥٠	المطلب الأول: عنايته بمعاني المفردات.
٥٢	المطلب الثاني: عنايته بمعاني الحروف والأدوات.
٥٤	المطلب الثالث: عنايته بالإعراب.
٥٦	المطلب الرابع: عنايته بالأسلوب العربي في الخطاب القرآني.
٥٨	المبحث الثالث: تفسيره القرآن بالرأي، وفيه تمهيد ومطلبان:
٥٨	تمهيد
٦٠	المطلب الأول: عنايته بالمناسبات.
٦٢	المطلب الثاني: عنايته بأسرار التعبير.
٦٤	الفصل الثاني: منهج الإمام القرطبي في الترجيح في التفسير:
٦٥	المبحث الأول: صيغ الترجيح وأساليبه عند الإمام القرطبي، وفيه تمهيد وثلاثة مطالب:
٦٥	تمهيد
٦٦	المطلب الأول: التنصيص على القول الراجح.
٦٧	المطلب الثاني: التفسير بقول مع النص على ضعف غيره.
٦٩	المطلب الثالث: التفسير بالقول الراجح وذكره بصيغة الجزم وذكر الأقوال الأخرى بصيغة التمرير.
٧١	المبحث الثاني: وجوه الترجيح عند الإمام القرطبي، وفيه عشرة مطالب:
٧١	المطلب الأول: الترجيح بالنظائر القرآنية.
٧٣	المطلب الثاني: الترجيح بظاهر القرآن.
٧٥	المطلب الثالث: الترجيح بالسياق.
٧٧	المطلب الرابع: الترجيح بالقراءات.

٧٩	المطلب الخامس: الترجيح بالحديث النبوي.
٨١	المطلب السادس: الترجيح بأسباب التزول.
٨٣	المطلب السابع: الترجيح بأقوال السلف.
٨٥	المطلب الثامن: الترجيح بدلالة الأصل المعتر أولاً في كلام العرب.
٨٨	المطلب التاسع: الترجيح بدلالة تصريف الكلمة واشتقاقاتها.
٩٠	المطلب العاشر: الترجيح باللغة والشعر.
٩٢	القسم الثاني: ترجيحات الإمام القرطبي من أول الكتاب إلى الآية رقم (١٨٨) من سورة البقرة.
٩٢	أولاً: ترجيحات القرطبي في مقدّمة تفسيره (الجامع لأحكام القرآن):
٩٣	مسألة: حكم التغني بقراءة القرآن الكريم.
١٠٣	مسألة: قول سورة كذا.
١٠٧	مسألة: تفسير القرآن بالرأي.
١١٥	مسألة: هل الأحرف السبعة هي القراءات السبع؟.
١١٧	مسألة: سقوط آية براءة في إحدى مرّتي جمع القرآن الكريم.
١٢١	مسألة: جمع عبد الله بن مسعود <small>رضي الله عنه</small> القرآن في عهد النبي <small>صلّى الله عليه وآله</small> .
١٢٥	مسألة: ترتيب السور.
١٣٢	مسألة: ترتيب الآيات في كلّ سورة من سور القرآن الكريم.
١٣٥	مسألة: هل ورد في القرآن الكريم كلمات خارجة عن لغة العرب؟
١٣٨	مسألة: القول بالصرّفة.
١٤١	مسألة: اشتقاق اسم (الشيطان).
١٤٣	ثانياً: ترجيحات القرطبي في التفسير: أ- ترجيحات القرطبي في سورة الفاتحة
١٤٤	مسألة: هل البسملة آية من الفاتحة وغيرها من السور أم ليست بآية منها؟
١٤٩	مسألة: اشتقاق لفظ (اسم).
١٥٢	مسألة: اشتقاق اسم (الرحمن).

١٥٦	مسألة: تفضيل بعض الآي والسور على بعض.
١٦٢	مسألة: هل سورة الفاتحة مكية أم مدنية؟.
١٦٦	مسألة: نزول جبريل <small>عليه السلام</small> بالفاتحة.
١٦٨	مسألة: الفرق بين الحمد والشكر.
١٧٢	مسألة: المراد بـ چچ .
١٧٥	مسألة: أيهما أبلغ (مَلِك) أم (مالك)؟
١٧٩	مسألة: معنى چڈ ٹچ .
١٨٢	مسألة: مَنْ هم المُنعم عليهم في قوله تعالى: چف ف ف قچ ؟
١٨٥	مسألة: مَنْ هم (المغضوب عليهم)، ومن هم (الضالون) في قوله تعالى: چف ف ف ج چچ ؟.
١٩٠	مسألة: معنى الغضب في قوله تعالى : چف ف قچ ؟
١٩٣	ب- ترجيحات القرطبي في سورة البقرة:
١٩٤	مسألة: القول في الحروف المقطعة في أوائل السور.
٢٠١	مسألة: مجيء (ذلك) في قوله تعالى: چب بچ [البقرة: ٢]. بمعنى (هذا).
٢٠٥	مسألة: معنى الريب في قوله تعالى : چب بچ [البقرة: ٢].
٢٠٨	مسألة: معنى الغيب في قوله تعالى: چب ن ن [البقرة: ٣].
٢١٣	مسألة: معنى إقامة الصلاة في قوله تعالى : چن نچ [البقرة: ٣].
٢١٦	مسألة: اشتقاق اسم (الصلاة) في قوله تعالى: چن نچ . [البقرة: ٣]
٢١٩	مسألة: المراد بالصلاة في قوله تعالى : چن نچ . [البقرة: ٣]
٢٢١	مسألة: معنى الرزق في قوله تعالى : چن نچ . [البقرة: ٣]
٢٢٧	مسألة: المراد بالنفقة في قوله تعالى: چن نچ . [البقرة: ٣]
٢٣٠	مسألة: مَنْ المراد بقوله تعالى: چأ ب بچ . [البقرة: ٦]
٢٣٤	مسألة: هل الختم المذكور في قوله تعالى: چن ن نچ [البقرة: ٧] ختم حقيقي ؟

٥٢٠	فهرس المصطلحات والمفردات المشروحة
٥٢١	فهرس الفرق والقبائل
٥٢٢	فهرس الأماكن والبلدان
٥٢٣	فهرس الشواهد الشعرية
٥٢٥	فهرس المصادر والمراجع
٥٣٨	فهرس الموضوعات